A

ويبـــو

PCDA/1/6
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٠٠٦/٧/٣

المنظمـــــة العالميـــــة للملكيـــــة الفكريـــــة

جنيـــف

اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية

الدورة الأولى

جنيف، من ٢٠ إلى ٢٤ فبراير/شباط ٢٠٠٦

التقرير

الذي اعتمده الاجتماع

١ – قررت الجمعية العامة للويبو في دورتها التي عقدتها في سبتمبر/أيلول – أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٥، "إنشاء لجنة مؤقتة للسير قدما بأعمال الاجتماع الحكومي الدولي بغية الإسراع في المناقشات حول الاقتراحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية وإتمامها وإعداد تقرير وأية توصيات إلى الجمعية العامة في دورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦." وقررت أيضا أن "تعقد اللجنة دورتين اثنتين تدوم كل واحدة منهما أسبوعا واحدا، ويكون آخر أجل لتقديم اقتراحات جديدة هو اليوم الأول للدورة الأولى لتلك اللجنة." وقد عقدت اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية الدورة الأولى في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ فبراير/شباط ٢٠٠٦.

٢ – وكانت الدول التالية ممثلة في الدورة: أفغانستان والجزائر والأرجنتين وأستراليا والنمسا وأذربيجان وبنغلاديش وبربادوس وبلجيكا وبنن وبوليفيا وبوتسوانا والبرازيل وبلغاريا وكندا وشيلي والصين وكولومبيا والكونغو وكوت ديفوار وكرواتيا والجمهورية التشيكية وجمهورية الكونغو الديموقراطية والدانمرك والجمهورية الدومينيكية والإكوادور ومصر والسلفادور وأثيوبيا وفنلندا وفرنسا وغابون وألمانيا وغانا واليونان وغينيا – بيساو وهايتي والكرسي الرسولي وهندوراس وهنغاريا والهند وإندونيسيا وإيران (جمهورية – الإسلامية) والعراق وإيرلندا وإسرائيل وإيطاليا واليابان والأردن وكازاخستان وكينيا وقيرغيزستان ولاتفيا وليسوتو والجماهيرية العربية الليبية وليتوانيا ولكسمبرغ ومدغشقر وماليزيا ومالطا وموريشيوس والمكسيك والمغرب وموزامبيق وميانمار وهولندا ونيجيريا

والنرويج وباكستان وبنما وباراغواي وبيرو والفلبين وبولندا والبرتغال وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا ورومانيا والاتحاد الروسي وصربيا والجبل الأسود وسنغافورة وجنوب أفريقيا وإسبانيا وسري لانكا والسودان والسويد وسويسرا وتايلند وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة وتونس وتركيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأوكرانيا وأوروغواي وأوزبكستان وفنزويلا واليمن وزامبيا وزمبابوي (١٠٠). وكانت فلسطين ممثلة بصفة مراقب (١).

٣ - واشتركت المنظمات الحكومية الدولية التالية في الدورة بصفة مراقب: الاتحاد الأفريقي (AU) ولجنة الاتحادات الأوروبية (CEC) والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO) والمكتب الأوروبي للبراءات (EPO) ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO) والمنظمة الدولية لمكافحة الجريمة (INTERPOL) ومنظمة العمل الدولية (ILO) والمنظمة العالمية للفرنكوفونية (OIF) ومركز الجنوب ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (UNCTAD) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO) ومنظمة التجارة العالمية (WTO) (١٣).

٤ - واشترك ممثلون عن المنظمات الدولية غير الحكومية التالية في الدورة بصفة مراقب: رابطة أوروبا الوسطى والشرقية لحق المؤلف (CEECA) ومركز الدراسات الدولية للملكية الصناعية (CEIPI) والشبكة العالمية لصناعة العلوم النباتية (CropLife International) ومركز قانون البيئة الدولي (CIEL) ومؤسسة الحدود الإلكترونية (EFF) وائتلاف المجتمع المدني (CSC) والاتحاد الدولي للمستهلكين (CI) ومؤسسة المعلومات الإلكترونية للمكتبات (eIFL.net) وجمعية الحقوق الرقمية الأوروبية (EDRI) ومؤسسة البرامج الحاسوبية المجانية في أوروبا (FSF) ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور (FWCC) ومؤسسة جيتوليو فارغاس (FGV) ومعهد السياسات الابتكارية (IPI) والمكتب الدولي للجمعيات المشرفة على إدارة حقوق التسجيل والاستنساخ الآلي (BIEM) والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة (ICTSD) وغرفة التجارة الدولية (ICC) والاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين (CISAC) والاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام (FIAPF) والاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها (IFLA) والاتحاد الدولي للموسيقيين (FIM) والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA) والاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ (IFRRO) والاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات (IFPI) والجمعية الدولية الأدبية والفنية (ALAI) وشبكة السياسات الدولية (IPN) والجمعية الدولية للناشرين (IPA) والجمعية الدولية للعلامات التجارية (INTA) والاتحاد الدولي للفيديو (IVF) ومنظمة العدالة في مجال الملكية الفكرية (IP Justice) وجمعية أطباء بلا حدود (MSF) والجمعية الأوروبية لطلاب الحقوق (ELSA) وشبكة العالم الثالث (TWN) واتحاد مناصري المشاع (UPD) (٣٥).

٥ - وكانت المنظمة الوطنية غير الحكومية التالية: جمعية مشاع المعلومات (IPLeft) ممثلة في الدورة بصفة مراقب.

٦ - وعقب مناقشات أجرتها اللجنة، تقرّر أن يحضر الاجتماع ممثلون عن المنظمتين غير الحكوميتين التاليتين غير المعتمدتين لدى الويبو وذلك بصفة مراقب مؤقت: جمعية المقاييس الثلاثة للتجارة (3D) وجمعية المؤلفين المتحدة.

٧ - وترد في المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة بالمشتركين في الدورة. ./.

٨ – وبحثت اللجنة اقتراحاً من مجموعة البلدان الأفريقية بعنوان "الاقتراح الأفريقي من أجل إنشاء جدول أعمال للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بشأن التنمية (IIM/3/2 Rev.) وبحثت أيضاً اقتراحاً من شيلي (PCDA/1/2) واقتراحاً من كولومبيا (PCDA/1/3) واقتراحاً من الولايات المتحدة "بشأن وضع برنامج شراكات في الويبو: تطوير للقضايا المطروحة في الوثيقة IIM/1/2" (PCDA/1/4) واقتراحاً من الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وكوبا وإكوادور ومصر وإيران (جمهورية – الإسلامية) وكينيا وبيرو وسيراليون وجنوب أفريقيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وأوروغواي وفنزويلا، بعنوان "إنشاء جدول أعمال للويبو بشأن التنمية: إطار عمل من أجل تحقيق نتائج ملموسة وعملية على الأجل القريب والبعيد" (PCDA/1/5).

البند الأول من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

٩ - افتتح الدورة السيد/ جيفري يو، نائب المدير العام للويبو، الذي رحب بالمشاركين في الدورة بالإنابة عن المدير العام للويبو، الدكتور كامل إدريس.

البند الثاني من جدول الأعمال: انتخاب أعضاء المكتب

١٠- انتخب الاجتماع بالإجماع السفير ريغوبرتو غاوتو فيلمان (باراغواي) رئيساً للدورة والسفير مختار جومالييف (قيرغيزستان) نائباً للرئيس.

١١- وأعرب الرئيس عن شكره للاجتماع على الثقة التي أولاها إياه بالسماح له برئاسة اللجنة، وقال إنه على ثقة بأن تعاون جميع المشاركين في الدورة في خلق مناخ إيجابي سيكفل نجاح الدورة، وسيسمح لهم جميعاً بتقديم نتائج المداولات إلى الجمعيات العامة. وأضاف الرئيس أن عدداً من المنظمات غير الحكومية طلبت أن تشارك في الندوة بصفة مراقب وعلى أساس مؤقت، وطلب إلى الأمانة أن تتقدم بقائمة هذه المنظمات كي تنظر فيها اللجنة. وأعلنت الأمانة أن منظمتين غير حكوميتين التمستا اعتمادهما لحضور اجتماعات اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، أي جمعية المقاييس الثلاثة للتجارة وحقوق الإنسان والاقتصاد المنصف (3D) والتي يقع مقرها في سويسرا، وجمعية المؤلفين المتحدة، التي يقع مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية. ونظراً لعدم تقديم أي اعتراض على ذلك، فقد تمت الموافقة على مشاركة هاتين المنظمتين غير الحكوميتين في أعمال الاجتماع بصفة مراقب وعلى أساس مؤقت دون أن تترتب على ذلك أية آثار على مركزهما في اجتماعات الويبو المقبلة.

البند الثالث من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

١٢- اقترح الرئيس مشروع جدول الأعمال (الوثيقة PCDA/1/1/Prov.)، والذي اعتمد حيث لم يقدم أي تعليق عليه.

١٣- وأبلغ الرئيس اللجنة أنه تم الاتفاق وفقاً للمشاورات التي جرت على المستوى الإقليمي على أن يعقد الاجتماع لمدة خمسة أيام كاملة، وعلى أنه سيتم إعداد تقرير في وقت لاحق وسيرسل إلى الوفود للموافقة عليه، مثلما جرى خلال الاجتماعات الحكومية الدولية السابقة.

البند الرابع من جدول الأعمال: مقترحات مقدمة من الدول الأعضاء

١٤- اقترح الرئيس بادئ ذي بدء مناقشة الاقتراح الذي سبق أن قدمته مجموعة البلدان الأفريقية خلال الاجتماع الحكومي الدولي الأخير، والنظر من ثم في مقترحات شيلي وكولومبيا والولايات المتحدة الأمريكية ومجموعة البلدان الأربعة عشر المعروفة بمجموعة "أصدقاء التنمية". وأعطى الرئيس وفد نيجيريا الكلمة.

١٥- وذكر وفد نيجيريا أنه راجع اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية المتعلق بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية مراجعة أخيرة بالإنابة عن جميع الدول الأعضاء في المجموعة، كما ذكر أن الاقتراح قدم خلال الدورة الثالثة للاجتماع الحكومي الدولي.

١٦- وتساءل وفد سويسرا عما إذا كان بإمكان المجموعات أن تدلي بتصريحات عامة قبل البدء بمناقشة مختلف الاقتراحات.

١٧- وأجاب الرئيس أن بإمكان المجموعات الإقليمية أن تأخذ الكلمة في أي وقت ترى أن تدلي بتصريحات لها.

١٨- وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء وقال إن مجموعته على ثقة بأن بإمكان الوفود إجراء مناقشات بناءة حول القضايا المهمة والحاسمة التي تواجهها، وذلك بفضل حنكة الرئيس الدبلوماسية وإرشاداته. وأضاف أنه قد أتيحت للوفود الفرصة خلال أعمال الاجتماع الحكومي الدولي لتبادل الآراء على نحو مفيد على أساس قائمة المسائل المستوحاة من المقترحات الكتابية التي قدمتها الدول الأعضاء، وأنه قدمت مقترحات جديدة في غضون ذلك من المؤكد أنها ستثري المداولات. ورأى وفد سويسرا أن عاملاً من بين العوامل المهمة لإجراء المناقشات على الوجه الصحيح يتمثل في ضمان تقديم كل المقترحات في ذلك اليوم حيث كان الموعد النهائي لتقديم أي مقترحات جديدة. وأعلن الوفد أن المجموعة باء تتطلع إلى تبادل الآراء حول كل المقترحات التي لم يسعفها الوقت للنظر فيها حتى ذلك الوقت، بما في ذلك المقترحات الجديدة، وإجراء مناقشات بناءة ومفيدة. وأكد أن المجموعة باء ترى أن من المهم أن تكون المناقشات متوازنة وشاملة، وأن ينظر من جديد في كل المقترحات بغض النظر عن مصدرها. وبعد النظر أولاً في كل المقترحات، ينبغي أن تسعى جميع الدول الأعضاء لتحديد المقترحات التي توافق على مناقشتها على نحو أكثر عمقاً. ورأى الوفد أن المقترحات التي ستوافق عليها جميع الدول الأعضاء، والتي ستترتب على مناقشات شاملة وشفافة تماماً، ستنفذ دون أي شك في مرحلة لاحقة. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن هذه هي وجهة النظر الأولية للمجموعة باء التي تتطلع للمشاركة في المناقشات بصورة بناءة.

١٩- وتحدث وفد كرواتيا باسم المجموعة الإقليمية لبلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق، وأيد من جديد مناقشة العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية، لا سيما فيما يتعلق بدور الويبو في هذا الخصوص وإمكانية تحسين هذا الدور. وبناء عليه، أيد الوفد القرارات التي اعتمدت في الجمعيات العامة بهدف مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز البعد الإنمائي في عمل الويبو. وأعلن أنه ينبغي أن يستند الاجتماع إلى المناقشات التي أجراها في الاجتماعات الحكومية الدولية في السنوات السابقة بغية زيادة فعالية الاجتماعات إلى أقصى حد وتفادي ازدواجية العمل دون أي داع. وأشار إلى أنه خلال أعمال الاجتماعات الحكومية الدولية قدمت مختلف الوفود مقترحات مفيدة ينبغي الاعتماد عليها في المداولات المقبلة، وأضاف أن بعض الوفود، بما فيها بعض وفود مجموعته، وجدت بعض أوجه التشابه والتطابق في كل المقترحات التي قدمت حتى ذلك الوقت. ومن شأن هذه المقترحات العديدة أن تخلق اللبس وتؤدي إلى تفسيرات مختلفة بين الوفود فيما يتعلق بعبء العمل الذي يواجه الاجتماع. ومن أجل توضيح الموقف، قال الوفد إنه يؤيد الجهود الرامية إلى تنظيم المداولات تنظيماً أفضل. وفيما يتعلق بالأعمال المطروحة على الاجتماع، أضاف الوفد أن بلدان مجموعته تؤيد القرار الرامي إلى إجراء مناقشات طوال خمسة أيام خلال الدورة الحالية كي يمكن مناقشة كل القضايا المطروحة بصورة شاملة والاستعداد على نحو أفضل للاجتماع المقبل في يونيه/حزيران. وأعلن الوفد أن مجموعته لم تتخذ أي قرار بصدد مدة الاجتماع المقبل، وأنها تفضل الانتظار لمعرفة نتائج مفاوضات ومداولات الأسبوع الحالي. وبناء عليه، يرى الوفد أنه قد يكون بمقدوره تقييم نوع الاجتماع المطلوب عقده في يونيه/حزيران بغية اختتام الأعمال بصورة ناجعة. وأشار الوفد إلى أن الملكية الفكرية تمثل أحد العناصر الأساسية التي تخصصها البلدان لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام، كما أنها تسهم إلى حد بعيد في تقدم البلدان اجتماعياً وثقافياً وسياسياً. وقد أقرت جميع الدول الأعضاء في الويبو بأهمية هذه

المسألة وبعلاقتها الوثيقة بالهدف الإنمائي في مناسبات عدة خلال المناقشات. ووافق الوفد على ضرورة إعادة النظر في دور الويبو في مجال التنمية، وعلى ضرورة أن يتذكر الاجتماع في الوقت ذاته بأن مجال أنشطة الويبو كجزء من منظومة الأمم المتحدة محدود للغاية. وأقر الوفد بأن الملكية الفكرية يمكن أن تكون جزءاً من حل التنمية لا غير، مثل عمل الويبو الذي يمثل فقط جزءاً من الحل الذي تقدمه مختلف الهيئات والمنظمات الدولية بغرض مساعدة البلدان على تحقيق أهدافها الإنمائية. وقال الوفد إن الأهداف الإنمائية للبلدان ينبغي أن تكون في الأصل محل السياسات والمبادرات التي يعتمدها كل بلد وفقاً للإطار الدولي الحالي. وأضاف أن البلدان الأعضاء في مجموعته تقدر العمل الذي أنجزته الويبو حتى الآن كي تصبح الملكية الفكرية أداة حقيقية للتنمية. وأكد أن المساعدة التقنية وخلق الكفاءات كانا وما زالا بندان أساسيان من بنود جدول أعمال الويبو، وأن الوثيقة التفصيلية التي أصدرتها الأمانة لهي خير دليل على ذلك. وأضاف أن الويبو واصلت العمل على تنويع وتحسين مساعداتها وبرامجها لخدمة أغراض جميع أصحاب المصالح، وأن المساعدة التي تقدمها الويبو في سبيل رفع معايير الملكية الفكرية قد ساعدت الدول الأعضاء على الإفادة من حماية الملكية الفكرية لأغراض التنمية. واستطرد قائلاً إن بلدان مجموعته انتفعت باستمرار بمختلف برامج التعاون والمساعدات التي قدمتها الويبو، وإنها على ثقة بأن بمقدور البلدان الأخرى أن تستفيد منها أيضاً. وأعرب الوفد عن ترحيبه بجميع المقترحات التي قدمتها مختلف الوفود طوال الأعمال، بما في ذلك أحدث المقترحات التي تسلمتها في ذلك اليوم. وأضاف أن مجموعته تتبع معايير معينة لفحص المقترحات، وأنها تستحق بعض الشروح لكي يمكن فهم بعض تعليقات المجموعة وأسئلتها. ونظراً للصعوبات المالية التي واجهتها المنظمة مؤخراً، فإن المجموعة تميل إلى مساندة المقترحات التي لا يترتب عليها إرهاق الميزانية وفرض التزامات جديدة تتسبب في مضاعفات سلبية على الميزانية. وفي هذا الصدد، فإن إنشاء هيئات جديدة داخل الويبو لا ينبغي أن يحظى بالأولوية، بل ينبغي استكشاف إمكانية استغلال الهياكل الحالية إلى أقصى حد إذا أرادت الدول الأعضاء أن تباشر العمل بصورة مسؤولة وفعالة. ولهذا الغرض، فإن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق تعرب من جديد عن تأييدها للمقترحات البناءة التي تعترف بالواقع الذي تباشر الويبو عملها فيه. وقال الوفد إن مصلحة جميع الدول الأعضاء معرضة للأخطار في المداولات، وإنه يرى بالتالي أنه ينبغي إجراء المفاوضات بصورة عملية ومعقولة لضمان التوصل إلى أفضل النتائج الممكنة. وأضاف أن مجموعته ترى أيضاً أن جدول أعمال اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية لا ينبغي أن يعرّض سير العمل العادي للمنظمة ومختلف هيئاتها للخطر. وأعرب الوفد عن تأييد مجموعته الكامل للمنظمة في سعيها لتوجيه الأعمال إلى الأمام. وأضاف أنه سيجري مناقشاته بصورة نشطة وبناءة بهدف اختتام الأعمال على نحو يرضي جميع أصحاب المصالح.

٢٠- وتحدث وفد النمسا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها وعددها ٢٥ دولة والبلدين المنضمين إليها وهما رومانيا وبلغاريا، وأيد القرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو في دورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ بهدف إنشاء اللجنة المؤقتة من أجل تعجيل واستكمال المناقشات والمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة للويبو في دورتها المرتقب عقدها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦. وأضاف الوفد أنه يود التعبير عن التزامه بدفع المداولات بشأن مختلف المقترحات قدماً، كما يود التعبير عن شكره لجميع الوفود التي تقدمت بمقترحات. وقال إنه يشاطر المبدأ الذي يدعو إلى إدماج المسائل المرتبطة بالتنمية في أنشطة الويبو على نحو أفضل. وأضاف أنه يعتقد اعتقاداً جازماً بأنه يمكن تحقيق ذلك تبعاً لأحكام اتفاقية الويبو الحالية، والاتفاق المبرم مع الأمم المتحدة سنة ١٩٧٤ والذي أكد أن الويبو جزء لا يتجزأ من أسرة الأمم المتحدة، وأن لها ولاية محددة للنهوض بالتنمية. واستطرد قائلاً إنه يعتقد بأنه يمكن للويبو أن تضطلع بهذه المهمة على نحو أنجع إذا ركزت جهودها على إقامة علاقات مع المنظمات المعنية

الأخرى. وأضاف أن الويبو قد بذلت جهوداً كبيرة طوال سنوات عدة في سبيل ترجمة ولايتها إلى أعمال، بما في ذلك الاجتماعات الحكومية الدولية الثلاثة التي سمحت للدول الأعضاء في الويبو بإجراء مناقشات بناءة بشأن عدة قضايا تتعلق بالملكية الفكرية والتنمية. ومضى يقول إن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها ما زالت ترى أن من الأهمية بمكان إحراز تقدم ملموس في المناقشات، واقترحت لهذا الغرض تركيز العمل على تلك القضايا التي حان قطافها، أي التي أصبح من الممكن التوصل إلى اتفاق مؤقت بشأنها على نحو أسرع. ورأى أنه يعتقد أن التقدم بهذه الطريقة سيساعد على خلق الثقة والتعاون بصورة أكبر، وسيسمح لهم جميعاً بالتقدم جنباً إلى جنب. وفي الختام، أعلن الوفد أنه يود أن يؤكد للويبو عزم الجماعة الأوروبية على التعاون معها، والمشاركة في مداولات الندوة بصورة بناءة.

٢١- وتحدث وفد تايلند باسم مجموعة البلدان الآسيوية، وقال إن مجموعته مسرورة ببداية عمل اللجنة كوسيلة مهمة تتيح للدول الأعضاء الفرصة لمواصلة مناقشة جدول أعمال التنمية. وأضاف أن مجموعته تود أن تؤكد من جديد ما لأهداف السياسة العامة من أهمية، مثل الصحة العامة والحصول على الأدوية والأدوات التربوية ونقل التكنولوجيا ونشر المعلومات والتنوع البيولوجي في كل أنشطة الويبو المتعلقة بوضع القواعد والمعايير، وفي تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. واستطرد قائلاً إن مجموعته تؤكد ضرورة الإسراع في إحراز تقدم بشأن إدماج البعد الإنمائي في عمل الويبو، لكي يمكن التوصل إلى نتائج ملموسة وعملية في أسرع وقت ممكن وبصورة فعالة وفقاً للقرار الذي اتخذته الجمعية العامة، مما يكفل أن تكون عملية وضع القواعد والمعايير وأنشطة الويبو الأخرى مساندة ومطابقة لأهداف البلدان النامية المتعلقة بالصالح العام. وأضاف الوفد أن مجموعته تعتقد بالتالي أن مختلف مضاعفات الملكية الفكرية تتطلب اهتماماً دقيقاً ومزيداً من التحليل لضمان أن يكون نظام الملكية الفكرية أفضل توازناً واستجابة لمختلف ظروف كل دولة عضو. وقال إن مجموعته تؤكد بالتالي ضرورة تقييم الأثر الإنمائي لكل البرامج والأنشطة، بما في ذلك عملية وضع القواعد والمعايير، الأمر الذي من شأنه أن يسهم في إدماج جدول أعمال التنمية في كل أعمال وأنشطة الويبو. وأضاف الوفد أنه ينبغي تخصيص وقت كاف لمناقشة مختلف المقترحات المطروحة بصورة متعمقة وشاملة، وأنه يؤيد تخصيص خمسة أيام لمناقشة المقترحات، ثم اعتماد ملخص الرئيس في النهاية وتقريره في اجتماع اللجنة المؤقتة المقبل. وقال إنه يرحب أيضاً بمقترحات الدول الأعضاء، مما سيساعد في إثراء المناقشات ودراسة الأبعاد المختلفة للملكية الفكرية. ورأى الوفد مع ذلك أنه ينبغي أن تعتمد اللجنة نهجاً عملياً ومتماسكاً، بتنظيم المداولات بصورة واضحة. وذكر أنه يود إحراز المزيد من التقدم في جدول الأعمال، والتطرق إلى نقاش واسع للملكية الفكرية والتنمية، والتوصل إلى إطار عمل ملموس. واقترح الوفد أن توصي اللجنة المؤقتة بأن تعتمد الجمعية العامة خطة عمل ملموسة، وأضاف أنه يرغب في تلك المرحلة في تقديم تعليقات عامة لمجموعة البلدان الآسيوية، وفي أنه سيطلب إلى كل دولة عضو في المجموعة أن تعرب عن وجهة نظرها المحددة.

٢٢- وتحدث وفد قيرغيزستان باسم مجموعة دول آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، وقال إنه يرحب بالفرصة المتاحة له للتحدث عن قضايا الملكية الفكرية التي تتسم بأهمية كبيرة. وذكر أن الويبو باشرت أعمالاً عديدة في هذه المجالات، وأن من الواجب مواصلة النظر فيها في المستقبل. وأضاف أنه قدمت مقترحات عدة في بداية المناقشات حول جدول أعمال التنمية، وأنه يود التعبير عن شكره لكل الوفود التي تقدمت بها، ويرى أنه يجب عند دراسة هذه المقترحات التركيز على بعض المجالات لإحراز أكبر منفعة. وأضاف الوفد أنه ينبغي مراعاة أهداف الويبو والمنظمات الدولية الأخرى، والانتباه في الوقت ذاته للموارد المالية المتوفرة للمنظمات، واقترح أن تبدأ اللجنة بالنظر في المقترحات التي لم تناقش بعد، والنظر من ثم في المبادرات المقترحة سابقاً لبحثها بالتفصيل. وفي

الختام، أعرب الوفد عن أمله أن يحرز الاجتماع بعض التقدم نتيجة للجهود المشتركة التي تبذلها البلدان المعنية.

٢٣- وعبّر وفد الصين عن سروره لمواصلة النقاش في اللجنة المؤقتة عقب الاجتماعات الثلاثة التي عقدت سنة ٢٠٠٥، وأعرب عن أمله أن يستمر النقاش بمشاركة الدول الأعضاء بصورة نشطة، وشكر الأمانة على الجهود التي بذلتها وأتاحت الفرصة للدول الأعضاء لمواصلة النقاش. وقال إن التكنولوجيات الجديدة وتطورها قد ازدادت أهمية في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك في مجال تحسين معيشة الناس نتيجة لزيادة المعارف. وأضاف أن نظم الملكية الفكرية تحمي الإبداع، وأن السياسات الحكومية التي تدعم تلك النظم والإفادة منها كأدوات للتنمية من شأنها أن تكفل أن تؤدي الأنشطة الابتكارية والإبداعية إلى نتائج يعترف الجميع بأنها إيجابية. ومن مصلحة جميع الدول الأعضاء أن تتيح ذلك كي تتمكن الاقتصادات من النمو والتطور. وبما أن أحوال العديد من البلدان تختلف عن بعضها البعض، فإنه يجب التحقق من أن المناقشات تستند إلى مبدأ مفاده أن لكل بلد أولوياته، وأن كل بلد يشارك في المجالات التي تعنيه أكثر من غيرها. ورحب الوفد بالمقترحات التي قدمتها شيلي وكولومبيا والأرجنتين والولايات المتحدة الأمريكية، كما رحب بالروح البناءة التي قدمت بها تلك المقترحات، وأضاف أنها ستساعد في مواصلة النقاش حول إنشاء جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وأعرب عن أمله أن تتمكن الدول الأعضاء من المحافظة على تلك الروح للتوصل إلى أسس وقواعد مشتركة وتفادي المسائل التي تسبب الخلاف والشقاق. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه يؤيد الكلمة التي أدلت بها تايلند باسم مجموعة البلدان الآسيوية.

٢٤- وتحدث وفد الولايات المتحدة الأمريكية قائلاً إنه يؤيد التصريح الذي أدلت به المجموعة باء، وإنه يسره أن قررت الجمعية العامة للويبو إنشاء اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، للسماح للدول الأعضاء بفحص جوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتنمية فحصاً دقيقاً. وأعرب عن ارتياحه للفرصة المتاحة لمواصلة مناقشة الدور المهم الذي تؤديه حماية الملكية الفكرية في تعزيز التنمية الاقتصادية، لا سيما بسبب تعهد الولايات المتحدة القوي بنشر الرخاء الاقتصادي في العالم. وأضاف أن توسيع دائرة الحرية والرخاء، كما أوضح ذلك رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، يخدم أساساً مصلحة الولايات المتحدة وجميع شعوب العالم. وأكد الوفد أن السياسة الأمريكية المتعلقة بالتنمية تعتمد على اتفاق الآراء المعتدل الذي اتضح في المؤتمر الدولي بشأن تمويل التنمية المنعقد في مونتيري (المكسيك) في مارس/آذار ٢٠٠٢، والذي شدد على بعض الجوانب مثل المسؤولية الوطنية وحكم القانون ومسؤولية الحكومات إزاء شعوبها والسياسات الاقتصادية السليمة. وأضاف أن النمو المستدام يستلزم مجموعة كبيرة من الموارد، بما في ذلك التجارة والاستثمارات الأجنبية والمحلية والمدخرات المحلية والهبات والتحويلات الخاصة والمساعدات الرسمية. وأشار الوفد إلى أنه يمكن في سياق هذه المبادئ القيام بصورة بناءة وفعالة بفحص دور الويبو في مساعدة الدول الأعضاء فيها على تحقيق التنمية المستدامة. وأضاف أن مهمة الويبو، كما هي محددة في المادة ٣ من اتفاقية الويبو، تتمثل في "دعم حماية الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم عن طريق التعاون بين الدول وبالتعاون مع أي منظمة دولية حيثما كان ذلك ملائماً". وأوضح الوفد أن الويبو قد تفوقت منذ انضمامها إلى الأمم المتحدة كوكالة متخصصة سنة ١٩٧٤ في الاضطلاع بمهمتها من بين جملة أمور أخرى، وذلك بتبسيط الإجراءات وتنسيقها من أجل الحصول على حقوق الملكية الفكرية وإدارة المعاهدات والأنظمة لهذا الغرض وتوفير التدريب والمساعدة التقنية في كيفية الانتفاع بالملكية الفكرية لأغراض التنمية. وقد أدت هذه الأنشطة إلى تحسين المعارف الإنسانية إلى حد بعيد عن طريق تشجيع الابتكار والإبداع والاستثمارات المحلية والأجنبية ونقل التكنولوجيا في البلدان التي اعتمدت أنظمة فعالة لحقوق الملكية الفكرية. وكفلت الجهود المبذولة لنشر المعلومات، عن طريق شبكة الويبو على

الإنترنت بصورة خاصة، ارتباط الدول الأعضاء في الويبو بعضها ببعض، وإتاحة مجموعات ضخمة من المعارف لانتفاع المجتمعات بها على نطاق واسع. وذكر الوفد أنه تبيّن بعدما أصبحت الحماية المنيعة للملكية الفكرية جزءاً أساسياً من السياسات الاقتصادية السليمة للدول، أن مهمة الويبو كما هي محددة حالياً تعزز التنمية الاقتصادية، وأن دور الملكية الفكرية في التنمية حيوي في نفس الوقت، ويستجيب للتغيرات السريعة في المحيط التكنولوجي والتجاري والاجتماعي. وفي إطار هذا المحيط المتغير، من المناسب أن تواصل الويبو تركيز برامج الملكية الفكرية المتصلة بالتنمية بغية تلبية الاحتياجات المتطورة للدول الأعضاء فيها. وأشار الوفد إلى أن برنامج وميزانية فترة السنتين الحالية ركزا الانتباه على أهداف الويبو الرامية إلى مساعدة الدول الأعضاء على الانتفاع بنظام الملكية الفكرية بصورة فعالة في سبيل التنمية، وتقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، وتعزيز القدرة على إدارة أصول الملكية الفكرية. ولم يؤيد الوفد أن تعتمد جميع البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً فكرة الأخذ بمبدأ واحد يفي بكل أنظمة حقوق الملكية الفكرية، أي المبدأ الذي يقرر أدنى مستوى مشترك للحماية، كما تحبذه على ما يبدو بعض المقترحات محل النقاش. وذكر على سبيل المثال أن بعض تلك الاقتراحات تستدعي مهل انتقالية إلزامية وتقييدات واستثناءات إلزامية وما إلى ذلك. وأضاف أنه تم الاتفاق في مؤتمر مونتيري على أن يكون كل بلد مسؤولاً عن تنميته الاقتصادية، ويضع سياساته وينفذها وفقاً لالتزاماته الدولية، ويخلق بالتالي الظروف التي تتيح له أن ينمو ويتطور. ورأى أن الإطار الدولي الحالي للملكية الفكرية متين ومتوازن، ويوفر المرونة للبلدان لكي تختار أفضل الأنظمة المتعلقة بالملكية الفكرية والمطابقة لظروفها واحتياجاتها. واعترض الوفد على الفكرة التي تزعم أن الملكية الفكرية تتجاهل شواغل التنمية وأن حماية الملكية الفكرية تعيق التنمية. وأشار إلى أنه لاحظ في الاجتماعات السابقة أن الملكية الفكرية كانت جزءاً من المعادلة فحسب، وأنه يجب أن تتوفر بنية تحتية أخرى كي تحقق البلدان تنميتها. وكجزء من تعليقه على اقتراح الشراكة، قال إنه يحتفظ بأفكار إضافية تشرح كيف يمكن للويبو والدول الأعضاء فيها أن تدفع الأهداف الإنمائية قدماً وفقاً لولاية واختصاص الويبو، وأضاف أنه سيعلق على ذلك في وقت لاحق. وفي الختام، قال إنه يتطلع إلى اختتام المناقشات بنجاح ومواصلة الأعمال في يونيه/حزيران.

٢٥- وأعرب الرئيس عن شكره لجميع الوفود التي أخذت الكلمة باسم المجموعات الإقليمية وعلى التزامها بالإجماع، وأشار إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية طرحت قضية مفيدة للنقاش العام، وإلى أنه سيسمح للوفود الأخرى التي تريد أخذ الكلمة بالإدلاء بتصريحات عامة. وقدم اعتذاره إلى مجموعة البلدان الأفريقية بسبب تأجيل النظر في مقترحاتها، ورأى من المفيد الاستماع إلى التصريحات التمهيدية.

٢٦- وأعلن وفد الهند أنه يؤيد التصريح الذي أدلت به مجموعة البلدان الآسيوية، وأضاف أن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية كان محل المشاورات خلال السنة السابقة، وأنه إذا كانت الحاجة إلى جدول أعمال للتنمية قد نوقشت مناقشة مطولة، فقد حان الوقت لإنهاء تلك المناقشات. وأضاف أنه ليس هناك شك في أنه يجب أن يكون للويبو جدول أعمال بشأن التنمية، وفي أنه يجب أن تحاول الدول الأعضاء أن تحدد معالمه وأبعاده. واستطرد قائلاً إنه يود بادئ ذي بدء أن يذكّر بالتصريح الذي أدلى به خلال الدورة الحادية والأربعين للجمعية العامة للويبو. ففي تلك المناسبة، أكد الحاجة إلى توجيه مقاصد وأهداف برامج الويبو وجهة إنمائية، واقترح مواصلة أعمال الاجتماع الحكومي الدولي، وأحاط علماً بكثير من الأمل أن الجمعية العامة قررت دفع أعمال الاجتماع الحكومي الدولي إلى الأمام لتعجيل واستكمال مناقشة المقترحات الرامية إلى وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية في شكل لجنة مؤقتة. وبناء على الموافقة على مواصلة المناقشات، شهدت دول العالم أجمع بأن القضايا المتعلقة بالصالح العام والتنمية للجميع تتسم بأهمية كبيرة، علاوة على منح الحماية للجهود والابتكارات الفردية. وقد

كان ذلك ما أوصى به اجتماع قمة الجنوب الثاني وما جنحت إليه أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. وأكد الوفد أن التنمية الاجتماعية الاقتصادية مهمة معقدة ومثيرة للهمم، وأنها تعتمد إلى حد كبير على تعزيز حقوق الملكية الفكرية. غير أن حماية الملكية الفكرية وكمية الملكية الفكرية الجديدة المبتكرة في البلدان سنة بعد سنة تختلفان اختلافاً كبيراً تبعاً لمستوى التنمية الاقتصادية لكل بلد. ومن أجل تطوير نظام دولي منصف للملكية الفكرية، يقتضي الأمر تناول الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بالبحث بصورة أكثر تركيزاً. وبناء على ذلك، أجريت المناقشات الحالية. ومما يبعث الأمل أن الدورات الثلاث للاجتماع الحكومي الدولي قد أفضت إلى بعض المقترحات الجديرة بالملاحظة حول كيفية وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية.ويتمثل العمل الآن في تحديد الأولويات وصياغة جدول أعمال التنمية صياغة نهائية. وذكر الوفد أنه قدم نحو ٥٠ مقترحاً حتى الآن، وأن بعض المقترحات تتعلق بالإدارة المحلية، وأن أغلبها يرتبط بمسائل أكثر شمولاً مثل نقل التكنولوجيا والمساعدة التقنية ودراسة ما لها من أثر، وغيرها من المسائل الوثيقة الصلة بالعالم النامي. أما المسائل الأخرى مثل النفاذ إلى المعارف على نحو سهل وميسور، ودعم الانتفاع الاستراتيجي بالملكية الفكرية من خلال الشراكات، وتحليل التأثير الاقتصادي والاجتماعي لحقوق الملكية الفكرية، وتشجيع الشراكات، وتدريب اليد العاملة العلمية والتقنية، وتيسير نقل التكنولوجيات، وتعزيز الاستثمار في مبادرات البحث والتطوير، فإنها تستحق أن تحظى بعناية خاصة. وشرح الوفد أنه إذا تحقق ذلك، فإنه سيتأكد من أن الشواغل الإنمائية الرئيسية تحظى بأكبر قدر من العناية بدلاً من المسائل الأخرى التي لا تمثل بنداً رئيسياً في جدول الأعمال. وأكد الوفد من جهة أخرى أن القواعد والمعايير الجديدة التي توضع في مجال حقوق الملكية الفكرية تؤثر تأثيراً بعيداً في عملية التجديد والتنمية، بل تكاد تؤثر في جميع نواحي المعيشة. ولذلك، فمن الضروري تقديم الدعم اللازم للبلدان التي هي في حاجة إلى تعزيز نظام الملكية الفكرية، وضمان أن تصبح في القريب العاجل شريكاً نداً في عملية التنمية. ونظراً لتنوع وتفاوت الاقتصادات الوطنية إلى حد بعيد، فإن من الواضح أنه ليس هناك حل واحد يفي بكل الأغراض، وأنه لا بد من التوصل إلى اتفاق في الآراء. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه إذا تحقق ذلك، فإنه سيكون بالإمكان ضمان رفاهية جميع الدول الأعضاء على قدم المساواة.

٢٧- وأشار وفد نيجيريا إلى أن مقترحاته تستند إلى الخبرات الجماعية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً التي تواجه تحديات التنمية. وأضاف أن مجموعة هذه البلدان تتقاسم نفس المحن والحرمان من جراء خبراتها التاريخية المشتركة ونظام التجارة الدولي التعسفي. ولذلك، فمن أجل تحقيق مختلف الأهداف التنموية للألفية في بلدانها، وجب عليها أن تصمم سياسات تفضي إلى دمقرطة النظام المتعدد الأطراف، وتسعى إلى جعله أكثر مواتاة للتنمية. وذكر ثانياً أن ورقة مجموعته حددت الأطر الحالية للسياسة الدولية المتعلقة بالتنمية، والتي لا تزال تستدعي تنفيذاً شاملاً، وأضاف أن مستلزمات التنمية فيما يتعلق بأفريقيا على وجه الخصوص قد أدرجت في خطة عمل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (NEPAD)، كما طرحت مشكلات التنمية على الأمم المتحدة، كما يتضح ذلك من إصدار الأهداف التنموية للألفية ومن الأعمال التي تباشرها بعض المنظمات مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الصحة العالمية ومكتب العمل الدولي إلخ. والجدير بالذكر في هذا الصدد التقرير الذي أعدته لجنة المملكة المتحدة المعنية بأفريقيا تحت عنوان "مصالحنا المشتركة". وأشار الوفد إلى أنه تم التشديد في القسم باء على أهمية تكلفة إنشاء جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، كما تم إقرار بعض المقترحات التي قدمتها "مجموعة أصدقاء التنمية" التي تضم بعض الدول الأفريقية من بين أعضائها. ورأى الوفد أن بعض المقترحات التي تقدمت بها "مجموعة أصدقاء التنمية" تتمشى مع ما تطمح أن تنفذه الويبو، وأعرب عن أمله أن ينظر إلى الوثيقتين على أن إحداهما تدعم الأخرى من أجل دفع أعمال اللجنة المؤقتة إلى الأمام. ورحب الوفد أيضاً بالمقترحات الأخرى التي طرحت على اللجنة بنفس الروح، وأكد الدور

المهم الذي تؤديه الملكية الفكرية في التنمية الوطنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفكرية، والانتفاع بالملكية الفكرية كأداة حقيقية للتنمية في القسم جيم من مقترحاته. وأضاف أنه قدم في القسم دال مجموعة من المسائل المحددة والموضوعية المرتبطة بإعداد جدول أعمال للتنمية، والتي احتوت أهم مقترحاته، ورأى أن كل جوانب مقترحاته تتسم بأهمية كبيرة، وأن المساعدة التقنية يجب أن تكون ذات وجهة تنموية وتقدم حسب الطلب. وأضاف أنه إذ يعترف بأهمية المساعدة التقنية والدور المهم الذي تؤديه في تطوير حماية الملكية الفكرية، إلا أنه يرى ضرورة مراعاة بعض المسائل الأخرى مثل قدرة كل بلد على استيعاب هذه المساعدة ومدى مناسبتها لتنميته. واقترح النظر في بعض المجالات الأخرى مثل مسألة تمويل المساعدة التقنية وتقديمها بصورة فعالة وإعداد دراسات لتقييم مدى تأثيرها. وأشار إلى أن المساعدة التقنية لا ينبغي أن تكون مقصورة على المكاتب الوطنية للملكية الفكرية وحدها، إذ ينبغي أن تستفيد معاهد التعليم العالي من مثل هذه البرامج أيضاً. وبالنسبة لنقل التكنولوجيا، قال إنه يشاطر الآراء التي وردت في تقرير لجنة المملكة المتحدة المعنية بحقوق الملكية الفكرية الصادر تحت عنوان "استيعاب حقوق الملكية الفكرية والتنمية"، إذ جاء فيه من بين جملة أمور أن "المشكلة الأساسية المتعلقة بالملكية الفكرية لا تتمثل فيما إذا كانت تشجع التجارة أو الاستثمارات الأجنبية، وإنما في كيفية مساعدتها للبلدان النامية أو إعاقتها من الحصول على التكنولوجيات الضرورية لتنميتها". والسؤال المطروح هو إلى أي حد يتناسب نقل التكنولوجيا مع تنمية وتطور الاقتصاد الوطني وتعزيز الابتكار والإبداع. وفي هذا السياق، اقترح الوفد ضرورة مراجعة القوانين التي تنظم عملية نقل التكنولوجيا والحصول عليها لكي تكون أكثر مناسبة لتطوير قدرة كل بلد على الإبداع والتنمية، ودعا بالتالي إلى تخفيف صرامة قوانين البراءات الحالية، وإلى إعادة النظر أيضاً في أحكام المادة ٦٦(٢) من اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس). وذكر الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية قد دعت أيضاً إلى تحديث وإصلاح القطاع غير الرسمي في البلدان الأعضاء، حيث إن اقتصادات البلدان الأفريقية واقتصادات العديد من البلدان المتقدمة تعتمد إلى حد كبير على هذا القطاع لخلق العمالة وضمان الدخل. وينبغي أن يكون تحديث القطاع غير الرسمي متكاملاً مع جهود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم بغية تشجيع النمو الاقتصادي العاجل، كما ينبغي ابتكار نظام خاص للملكية الفكرية يكون متناسباً مع الاحتياجات والخصائص الخاصة لذلك القطاع. وعند القيام بذلك، ينبغي تطبيق طرائق جديدة لحماية الملكية الفكرية من أجل تشجيع الإبداع والبحث والتطوير في القطاع غير الرسمي. وأكد الوفد أن الأنظمة الحديثة للملكية الفكرية ينبغي ألا تعوق ازدهار القطاع غير الرسمي، وأن هذا الرأي قد ورد في الطبعة الأخيرة من "دليل أوسلو بشأن المبادئ التوجيهية لجمع وتفسير البيانات الإبداعية"، الذي أصدرته منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي. وقد خصص أحد مرفقات الدليل لإجراء دراسات استقصائية في البلدان النامية عن الإبداعات غير التكنولوجية. وبالنسبة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أشار الاقتراح إلى التفاوت الموجود بين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً من جهة والبلدان المتقدمة من جهة أخرى، لا سيما فيما يتعلق بالبنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والنفاذ إلى التكنولوجيا وأعمال البحث والتطوير. وأضاف الوفد أنه ينبغي تذكر ذلك التفاوت عند تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، كما ينبغي السعي حثيثاً لسد "الهوة الرقمية" في المحافل الدولية مثل مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات، ومساندة صندوق التضامن الرقمي. ورحب الوفد في ذلك الصدد بتنفيذ مشروع شبكة الويبو العالمية للمعلومات، وأعرب عن تقديره للجهود التي بذلها المدير العام الدكتور كامل إدريس في هذا المجال. كما أعرب عن أمله أن تعكس مقترحات وفد الولايات المتحدة الأمريكية الرامية إلى إقامة شراكة مع الويبو لإنشاء مرفق شبكي على الإنترنت لاستخدام الملكية الفكرية أوضاع البنية التحتية الحالية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأشار الوفد إلى أن مقترحات مجموعة البلدان الأفريقية قد تناولت بالبحث بعض القضايا الحاسمة مثل تطوير الموارد

البشرية وهجرة ذوي الكفاءات والانتفاع بأوجه المرونة والصكوك الدولية ووضع القواعد والمعايير والاختصاصات المؤسسية. وأضاف أنه سيتناول هذه القضايا بالتفصيل خلال الاجتماعين القادمين للجنة المؤقتة، وأن إدراج حقوق الملكية الفكرية في التنمية على نحو بناء يمثل هدفاً أساسياً في اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية، وأن الهدف من جعل حقوق الملكية الفكرية أكثر مناسبة للتنمية كان من الأهمية بمكان وحث حكومة المملكة المتحدة على إنشاء لجنة معنية بحقوق الملكية الفكرية لفحص ذلك الموضوع. وأشار الوفد إلى وثيقة مهمة أخرى أعدها السيد/ سيسول موسونغو عن وضع معايير دولية للملكية الفكرية ودور أفريقيا في تلك العملية. وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن أي مناقشة جدية للملكية الفكرية والتنمية ينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار الأساس المنطقي الواضح والمتماسك لحماية الملكية الفكرية، وأنه يجب تقييم تكلفة ومنافع حماية الملكية الفكرية. ولا يمكن فصل حماية الملكية الفكرية عن تطلعات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً إلى تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية واكتساب الدراية العملية التكنولوجية إلخ. وقد صممت البنية الدولية للملكية الفكرية من أجل تعزيز حماية الأصول الملموسة وغير الملموسة للجماعات والأمم، لا سيما فيما يتعلق بالمعارف التقليدية والموارد الوراثية والفولكلور، التي يجب أن تحمى فيها المصلحة العامة مثل الانتفاع بالمعارف والصحة والتغذية والزراعة وهلم جرا. وأضاف الوفد أنه يتعين الانتفاع بحقوق الملكية الفكرية كأدوات لتشجيع الإبداع والبحث والتطوير في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. واستطرد قائلاً إن مجموعة البلدان الأفريقية تأمل وتتطلع أن تناقش تلك المقترحات وغيرها من المقترحات المطروحة على اللجنة بصورة إيجابية موضوعية وبناءة. ومضى قائلاً إنه يأمل أن تناقش كل المقترحات بروح التفاهم والوفاق حيث لا يعترض أي بلد أو مجموعة من البلدان على مسألة التنمية أو على توصل البلدان الأخرى إلى تحقيق إمكاناتها البشرية والتكنولوجية كاملة. وبما أن الهدف الأخير من مساعيها هو التعاون والمساعدة فيما بينها، فإنها جميعاً "أصدقاء للتنمية".

٢٨- وتحدث وفد باكستان باسم مجموعة السبعة والسبعين والصين، وقال إن الجمعية العامة للويبو كلفت اللجنة المؤقتة بتناول الأعمال غير المستكملة للدورات الثلاث للاجتماعات الحكومية الدولية التي عقدت سنة ٢٠٠٥، وإنه سيطرح أراءه بالتالي في هذا الصدد. وشرح أن مجموعة السبعة والسبعين والصين ترى أن مناقشة جدول أعمال التنمية في الويبو تمثل حدثاً مهماً، وأن مؤتمر القمة العالمي الذي عقد في نيويورك سنة ٢٠٠٥ قد وضع التنمية في مركز جدول الأعمال الدولي، وأن الويبو بوصفها جزءاً من أسرة الأمم المتحدة ملزمة بإدراج التنمية وإدماجها كبند أساسي في برامجها وأنشطتها الميدانية. غير أنه تبيّن أن هناك وجهات نظر مختلفة في هذا الصدد، وتتضح أهميتها من المقترحات الموضوعية العديدة المطروحة خلال المناقشات. وشكر الوفد مقدمي المقترحات والمساهمين الرئيسيين فيها. بيد أنه ما زال يتعين على الدول الأعضاء أن تستكمل تبادل الآراء بشأن كل المقترحات. وأعرب عن أمله أن تتمكن اللجنة المؤقتة من تنظيم أعمالها بصورة فعالة وعلى نحو يكفل تحقيق نتائج ملموسة. وأضاف أن المقترحات السابق تقديمها تعكس اختلاف الآراء حول مسألة نقل التكنولوجيا والتعاون التقني وتقاسم المعلومات وتعزيز المصلحة العامة، وأنه يرى أن من شأن إجراء نقاش منظم في هذه المجالات أن يكون أساساً لمنهج يكفل تحقيق نتائج ملموسة. فقد أكد إعلان الدوحة الذي اعتمد في مؤتمر قمة الجنوب الثاني في قطر سنة ٢٠٠٥ أنه "إذا كانت البلدان النامية قد تعهدت بتنفيذ التزاماتها الدولية، إلا أنه قد يفرض عليها ذلك تكلفة عالية، وأنه نظراً لاختلافات التنمية وقدرة البلدان على تنفيذ التزاماتها، فإن من المهم عدم فرض التزامات متماثلة على البلدان المشاركة التي تتفاوت قدراتها الإنمائية". وأكد الإعلان أيضاً ضرورة إدراج البعد الإنمائي في عملية وضع القواعد الدولية مع مراعاة حاجة البلدان إلى المرونة والفسحة السياسية الوطنية لتنفيذ تعهداتها الدولية. وبناء عليه، فمن المهم أن يمثل إدماج البعد الإنمائي في كل أنشطة الويبو إحدى أولويات المنظمة. وترى مجموعة السبعة والسبعين والصين أن أهم مسألة في صميم مناقشة جدول أعمال التنمية هي

ضرورة أن يكفل نظام الملكية الفكرية للدول ذات المستويات الإنمائية المختلفة الفسحة السياسية الضرورية لاستيفاء احتياجاتها الإنمائية. إن التوجه الإنمائي في منظمة تضع القواعد والمعايير مثل الويبو يعني أساساً حماية وتنفيذ أوجه المرونة التي قد تستخدمها البلدان ذات المستويات الإنمائية المختلفة في سبيل تحقيق أهدافها الإنمائية المشروعة. وخلال المناقشات التي جرت في الاجتماعات الحكومية الدولية خلال السنة السابقة، غالباً ما استشهد البعض بتيسير وسهولة منال بعض المنتجات الأساسية مثل المستحضرات الصيدلية والكتب المدرسية وبرامج الحاسوب التربوية كأمثلة أولية للمجالات التي يتعين خلق المرونة فيها أو تنفيذها فيما يتعلق بنظام الملكية الفكرية. وقد كان تقييم التأثير الإنمائي لأنشطة الويبو المعيارية مهماً في ذلك الصدد. وذكر الوفد أن التنمية تمثل هدفاً مشتركاً للمجتمع الدولي، ويجب عدم السماح بتقويض أو إضعاف سبل ووسائل بلوغ ذلك الهدف بسبب اختلاف الآراء. وأضاف الوفد أن اللجنة المؤقتة تواجه مناقشات مهمة بشأن جدول أعمال التنمية، من الممكن أن تحقق نتائج ملموسة خلال الوقت المقرر. واستناداً إلى المقترحات، ينبغي الاتفاق على نتائج ملموسة يمكن أن تكون أساساً لقرارات موجهة للتنمية تتخذها الجمعية العامة المقبلة. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن مجموعة السبعة والسبعين والصين على استعداد للعمل بصورة وثيقة وبناءة مع كل الأطراف خلال المناقشات المهمة مثل أغلب أصحاب المصالح المشاركين في المناقشات.

٢٩- وأعرب وفد المغرب عن شكره للمدير العام للويبو على الأهمية التي يوليها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في مجال الملكية الفكرية. وأعرب عن أمله أن تشارك جميع الدول الأعضاء في نظام الملكية الفكرية وتنتفع به. وأيد الوفد الاقتراح الذي قدمه وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وعبّر عن تقديره لما قدمته بعض البلدان العربية من آراء. وأعرب عن رضاه بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو، والذي أنشئت بمقتضاه اللجنة المؤقتة وأمكن بذلك مواصلة أعمال الاجتماع الحكومي الدولي والاستمرار في مناقشة المقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وأعرب الوفد عن أمله أن يساعد ذلك الدول الأعضاء على الإسراع في إدراج جدول أعمال التنمية في عمل الويبو والسماح بتحقيق نتائج مفيدة وفعالة. وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن العمل الجماعي للدول مفيد ومهم للغاية، وتعتقد في الوقت ذاته أنه ينبغي مراعاة مصلحة الجميع في المناقشات. وأشار الوفد إلى اقتراح وفد نيجيريا وقال إنه يعكس اهتمام العديد من البلدان النامية التي حددت أهدافها ونسقت رؤيتها تبعاً لأنشطة الويبو في المستقبل. ولهذه الأنشطة أوجه مختلفة، وتشمل فيما تشمل نقل التكنولوجيا والمساعدة التقنية وإصلاح القطاع في أفريقيا والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومشكلة تنمية الموارد البشرية والمرونة في تطوير وتنفيذ آليات الملكية الفكرية. وأضاف أن من الضروري التأكد من أن أنشطة الويبو تتمشى مع مبادرات التنمية الحالية، أي أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية وصناديق التضامن وخطة عمل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وقال إن للمغرب طموحات وطنية كبيرة تتناسب مع طموحات الويبو، وإنه يأمل أن تنعكس في تنمية الموارد البشرية في المغرب والانتفاع بها في المستقبل. وأضاف أنه عند التطلع إلى التنمية الوطنية وتنمية الموارد البشرية، فإنه يأمل الإسراع في عملية التحسين والإصلاح. ومن الممكن أن يعتمد منهج العمل على المشاركة، ويعكس ما تنجزه الحكومة من عمل لمواجهة التحديات الاجتماعية. وانطلاقاً من هذه الفكرة، فإن المغرب قد أدركت مغزى الرسالة التي قدمتها مجموعة السبعة والسبعين والصين خلال مؤتمر القمة في يونيه/حزيران ٢٠٠٥، والتي طلبت فيها من الويبو أن تدرج التنمية في كل خططها وأنشطتها المقبلة. ونظراً لتعدد قطاعات الملكية الفكرية، فإن الوفد يرى أنه لا ينبغي قصر اهتمامات البلدان النامية على برامج المساعدة التقنية أو برامج المساعدة القانونية أو برامج تكوين الكفاءات، وإنما ينبغي إدراك كيف يؤثر ذلك في أنشطة وضع القواعد والمعايير وإمكانية الحصول على المعارف والمعلومات، والتي ساندها البلاغ الذي أصدرته البلدان الصناعية فيما يتعلق بالملكية الفكرية والتنمية في اجتماعها المنعقد في ٢١ و٢٢

مارس/آذار ٢٠٠٥ في ميونيخ. فقد اعترف في ذلك البلاغ بضرورة تجاوز أنشطة تكوين الكفاءات إلى حد بعيد وإدراك الصلة بين تطوير الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذلك التنمية الثقافية. وفي عالم تسود فيه الاقتصادات القائمة على تكنولوجيا المعارف والمعلومات والاتصالات، رأى الوفد أن من المهم لجميع البلدان أن تكثف برامجها الرامية إلى التحديث والحصول على حقوق الملكية الفكرية والمعلومات والتكنولوجيا المحوسبة من أجل سد "الهوة الرقمية". وأضاف أنه يود شكر المكتب العربي والمكتب الأفريقي على دورهما المهم في تعزيز الملكية الفكرية في البلدان العربية والأفريقية. واختتم الوفد كلمته مكرراً عزم بلده على مواصلة الإسهام بصورة إيجابية في تقديم توصياته في أثناء الدورة المقبلة للجمعية العامة، وأعرب عن أمله أن تشارك فيه جميع الدول الأعضاء وتدلل على تضامنها الذي يعد عنصراً أساسياً ويسمح للجميع بالإفادة من مختلف المقترحات.

٣٠- وأعرب وفد زامبيا عن تقديره للويبو على ارتفاع عدد الإيداعات الدولية للبراءات بصورة استثنائية من بلدان آسيا الشمالية والشرقية، كما أعرب عن ثقته بأن الأقاليم الأخرى مثل أفريقيا ستسهم في أنشطة معاهدة التعاون بشأن البراءات في المستقبل. وأعلن الوفد أنه يؤيد التصريح الذي أدلى به سفير نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وقال إنه يدرك تماماً أن البلدان النامية تواجه مشكلات خطيرة فيما يتعلق بالتنمية، وإنه لو لم تقدم لها المساعدة في جهودها الإنمائية، لكان من المستحيل عليها أن تستفيد من أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية المحددة بسنة ٢٠١٥. وأضاف الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية قامت على هذا الأساس في يوليه/تموز ٢٠٠٥ بتقديم دراسة عن إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، ودعا شركاء التنمية إلى الانضمام إلى المجموعة لإعداد وتنفيذ الأهداف الواردة في جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وأضاف أن الاقتراح الأفريقي لم يأت من فراغ، وإنما استرشد بنتائج مؤتمر قمة الجنوب الثاني الذي عقد في الدوحة، وطلب إلى الويبو في جملة أمور أن تدرج جدول أعمال التنمية في أنشطتها المختلفة. واستطرد قائلاً إن البلدان النامية تعترف بالدور المهم الذي تؤديه الملكية الفكرية في التنمية، وفي تعزيز الابتكار والإبداع والنمو الاقتصادي في البلدان النامية وكذلك في البلدان الأقل نمواً، واختتم كلمته قائلاً إنه يكتفي بتأييد تصريح وفد نيجيريا والدعوة إلى مساندته.

٣١- وأعلن وفد غانا أنه يود التعبير عن مساندته الحازمة والصريحة للاقتراح الأفريقي الذي يرمي إلى إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، والذي قدم في الاجتماع الحكومي الدولي. وأضاف أنه يود فقط إبراز الدور المهم الذي تؤديه الملكية الفكرية في التنمية.

٣٢- وأوضح وفد الأرجنتين أنه يقدم الوثيقة PCDA/1/5 باسمه وكذلك باسم وفود بوليفيا والبرازيل وكوبا وإكوادور ومصر وجمهورية إيران الإسلامية وكينيا وبيرو وسيراليون وجنوب أفريقيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وأوروغواي وفنزويلا. وقال الوفد إنه يود بصفته منسق تلك المجموعة وكذلك بصفته الشخصية العودة في اليوم التالي إلى بعض المسائل التي سيعرضها على الاجتماع. وقال إن المجموعة تساند الإعلان الذي أدلى به وفد باكستان باسم مجموعة السبعة والسبعين. وأضاف أنه يود التذكير بأن الجمعيات العامة للويبو قررت في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤ أن تدعو إلى عقد اجتماعات ما بين الدورات واجتماعات دولية حكومية للنظر في المقترحات المقدمة من "مجموعة أصدقاء التنمية" بغية إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، وكذلك للنظر في المقترحات الإضافية التي قدمتها الدول الأعضاء. وأشار الوفد إلى أن جميع المقترحات قد أثرت المناقشات وشهدت على عزم الدول الأعضاء في الويبو على الإسراع في إعداد جدول أعمال للتنمية. وبالإضافة إلى الاجتماعات الحكومية الدولية، نظمت محاضرات واجتماعات دولية، مما يشهد على أن إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية لم ينحصر في أعمال الويبو، بل كان عالمي الطابع. وفي كل المداولات، تمكنت الدول الأعضاء في

الويبو من تبادل الآراء والتوصل إلى فهم أفضل لمختلف المقترحات المقدمة. وأثرى النقاش المعلومات التي قدمها مختلف المعنيين بالأمر مثل المجموعات التي تمثل جمعيات عدة والمنظمات غير الحكومية وممثلي الأوساط الصناعية. وأشار الوفد إلى أنه خلال الجمعيات العامة السابقة التي تعين عليها أن تواصل النقاش وتختتمه، قررت الدول الأعضاء أن تنشيء لجنة مؤقتة من أجل التقدم قدماً وإدراج البعد الإنمائي في عمل الويبو، والتوصل إلى نتائج عملية وملموسة في أقرب وقت ممكن. وكلفت اللجنة المؤقتة بتعجيل واختتام مناقشة المقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وتقديم توصياتها إلى الجمعيات المرتقب عقدها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦. ويعني ذلك أنه يتعين على اللجنة المؤقتة أن تنتفع بكل التدابير المتوفرة لها انتفاعاً كاملاً من أجل تحقيق نتائج عملية في نهاية دورتها الثانية في ٣٠ يونيه/حزيران ٢٠٠٦. وذكر الوفد أن الجمعيات العامة قد حددت فترة زمنية لتقديم المقترحات الجديدة، وأن الولاية الممنوحة للجنة المؤقتة تستدعي بالتالي أن تكون مناقشاتها موضوعية وتتوصل إلى توصيات ملموسة لاعتمادها في الجمعيات العامة. ومضى الوفد قائلاً إن "مجموعة أصدقاء التنمية" اكتشفت أن الدول الأعضاء قدمت ٥٠ اقتراحاً منذ بداية أعمال الاجتماع الحكومي الدولي في سنة ٢٠٠٤، وأن العديد من تلك المقترحات مترابطة فيما يتعلق بالقضايا التي تناولتها. وأوضح الوفد أن مجموعته رأت لهذا السبب أن المقترحات تحوي آراء مشتركة على الرغم من اختلاف موقف الدول الأعضاء بالنسبة للقضايا المختلفة. ولا يعني طرح عدد كبير من المقترحات للنقاش أن هناك بالضرورة اختلافاً كبيراً بين الدول الأعضاء. وأضاف الوفد أنه تم تناول بعض القضايا بالبحث، كما تم إحراز بعض التقدم نتيجة لزيادة مشاركة المجموعات التي تمثل الصالح العام في النقاش الجاري في الويبو. فقد تم الاتفاق على أن الويبو بصفتها وكالة متخصصة في أسرة الأمم المتحدة تتحمل مسؤولية النهوض بتنمية الأمم كجزء لا يتجزأ من برامجها. واتخذت الويبو بعض الإجراءات بالنسبة لاقتراح إعداد جدول أعمال للتنمية، والاقتراح الرامي إلى عقد جلسات علنية قبل تنفيذ الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير. وقد جرى تنفيذ ذلك بموجب قرار نص على عقد محفل مفتوح بشأن معاهدة قانون البراءات الموضوعي. وأضاف الوفد أن " مجموعة أصدقاء التنمية" بعدما أخذت كل هذه الاعتبارات في الحسبان والاجتماعات التي عقدت والقرارات التي اعتمدت، فإنها ترى أنه أصبح بالإمكان الآن تحديد بعض القضايا الرئيسية التي يتعين مناقشتها. ويمكن الجمع بين هذه القضايا في ستة أسئلة أو بنود، ومن شأن الإجابة عن هذه الأسئلة أن يسهم في التصدي للتحدي الذي يواجه الدول الأعضاء. وترد الأسئلة الستة التي حددتها "مجموعة أصدقاء التنمية" في الصفحات ٤ و٥ و٦ من الوثيقة الآنف ذكرها. والسؤال الأول، أي الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير داخل الويبو، يتناول عدداً من الأسئلة، مثل كيف يمكن ضمان انعكاس الأولويات التي تحددها الدول الأعضاء في تلك الأنشطة، وكيف تعكس الأهداف مصالح المجموعات كافة، بما في ذلك المصلحة العامة، وكيف يمكن ضمان تقييم تأثير تلك الأنشطة، وكيف يمكن للبلدان النامية أن تتحقق من أن المعاهدات والمعايير تعكس الاختلافات الاقتصادية والاجتماعية لمختلف الدول الأعضاء في الويبو، وأن تتأكد من مواصلة تقييم التكاليف بعد اعتماد المعاهدات لصالح البلدان النامية. ويشير السؤال الثاني إلى آلية المنظمة أو إجراءاتها أو قواعدها، بحيث يمكن الشروع في توجيه المنظمة من قبل أعضائها. ويشير السؤال الثالث إلى المساعدة التقنية التي تمثل مجالاً بالغ الأهمية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وفي هذا الصدد، يتعين عليها أن تحدد الوسائل العملية والملموسة الكفيلة بأن يراعي تأثير وجدوى المساعدة التقنية الظروف المحددة للبلدان في عالم متغير. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تحسن المساعدة التقنية إمكانية إتاحة الحصول على كل المعلومات المتعلقة بالأنشطة لضمان مصداقية البرنامج ومواصلة تقييم تأثيره، بما في ذلك تأثير التنمية. ويتناول السؤال الرابع ولاية الويبو بموجب الاتفاق الذي أبرمته مع الأمم المتحدة لتيسير نقل التكنولوجيا. ويستدعي الأمر في هذا المجال تحديد التدابير الضرورية للتأكد من أن بمقدور المنظمة أن تنظر في مسألة نقل التكنولوجيا وسياسة المنافسة

اللازمة للبلدان النامية. ويتناول السؤال الخامس التدابير الضرورية لتيسير الحصول على المعارف نظراً للأهمية المتزايدة لمسألة النفاذ إلى المعارف وحماية التراث الثقافي للشعوب وضرورة الحفاظ على ملك عام متين من خلال الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير وتنفيذ الاستثناءات والتقييدات. ومن الممكن تحقيق ذلك على سبيل المثال عن طريق إعداد معاهدة بشأن النفاذ إلى المعارف بغية الحفاظ على ملك عام متين لجميع الدول الأعضاء في الويبو. أما السؤال السادس والأخير، فإنه يشير إلى كيفية انتفاع البلدان النامية بالفسحة السياسية التي تناسب احتياجاتها ومستوياتها الإنمائية، مع التسليم بأن الويبو بوصفها جزءاً من أسرة الأمم المتحدة ملزمة بالإسهام في التنمية في إطار ذلك النظام. وفي الختام، قال الوفد إن الوثيقة تبرز أفضل الوسائل المناسبة لاختتام الأعمال التي عهد بها إليها من قبل الجمعيات العامة في السنة السابقة، وكيفية تقديم توصياتها إلى الجمعية العامة. وذكر الوفد أن الدول الأعضاء وصلت إلى مرحلة من الممكن أن تحدد فيها بعض المبادئ المشتركة في كل المقترحات المقدمة. وأضاف أن بإمكان اللجنة أن تضع توصيات للعمل المباشر للجمعيات العامة، وكذلك توصيات للعمل على الأجلين المتوسط والطويل.

٣٣- وشرح وفد شيلي في البداية الاقتراح الذي قدمه (الوثيقةPCDA/1/2) والذي احتوى ثلاثة اقتراحات مختلفة. ورأى أن الاقتراح يدخل ضمن اختصاصات الويبو. ويستند الاقتراح الأول، أي "تقييم الملك العام"، إلى فكرتين مختلفتين، وتتلخص الفكرة الأولى في أنه يكاد من المستحيل خلق شيء من لا شيء، لأن الابتكار والإبداع يستوحيان من ابتكارات واكتشافات وإبداعات الغير، ولأن الملك العام الغني يسمح بجني فوائد عديدة تعود على المجتمع بأكمله. وتتلخص الفكرة الثانية في أن الملك العام يتأثر على نحو غير ضروري بتدابير الحماية التكنولوجية مثلاً. وأضاف الوفد أن إعلان المبادئ الصادر عن مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات قد لخص تلك الفكرة أفضل تلخيص، وأعلن أن الملك العام الغني يمثل عاملاً رئيسياً لنمو مجتمع المعلومات، نظراً لأنه يؤدي إلى فوائد عديدة مثل المعلومات العامة والوظائف الجديدة والإبداع والفرص التجارية والرقي والتقدم في العلوم. وأضاف أن النفاذ بسهولة إلى المعلومات في الملك العام أمر لا غنى عنه لمجتمع المعلومات، وكذلك حماية المعلومات من أي نوع من الاختلاس، وأن ذلك يدخل دون شك ضمن اختصاص الملكية الفكرية. ولا شك في أن الملكية الفكرية قد لحقها تغير كبير خلال القرن الماضي من حيث الحجم والتعقد، إذ لم تظهر إلى الوجود فئات جديدة من الملكية الفكرية فحسب، بل ظهرت كذلك أعداد متزايدة من أصحاب الحقوق. وعلاوة على ذلك، فإن الحقوق التي وضعت في الأصل لحماية أنواع معينة من المصنفات أو الاختراعات قد اتسع نطاقها وأصبحت تحمي معظم الابتكارات. واستطرد الوفد قائلاً إننا نميل الآن إلى مضاعفة فترة الحماية، بل إلى مضاعفتها ثلاث مرات في بعض الأحيان. وخير مثال على ذلك المصنفات الفوتوغرافية التي كانت تقتصر مدة حمايتها على ٢٥ سنة اعتباراً من تاريخ التقاط الصور الفوتوغرافية، وامتدت مدة حمايتها إلى ٥٠ سنة في معاهدات الإنترنت. وعلاوة على ذلك، فإن فترة الخمسين سنة أصبحت تحسب اعتباراً من تاريخ وفاة مؤلف المصنف الفوتوغرافي، وليس اعتباراً من تاريخ التقاط الصور الفوتوغرافية. وكان من المفترض في الأصل أن يحمي حق المؤلف من الاستنساخ فحسب، في حين أنه أصبح يحمي اليوم من التقليد والتوزيع والتأجير إلخ. ومن الممكن تبرير هذه التطورات إذا أخذت على انفراد، إلا أنها تؤدي معاً إلى حالة يصبح فيها مجموع الابتكارات متيسراً في مجال الملكية الفكرية، وليس في مجال الملك العام. وأشار الوفد إلى أن الدفاع عن الملك العام تتولاه الآن المنظمات الخاصة والمنظمات غير الحكومية والمكتبات العامة ودور المحفوظات والمنظمات الدولية. وأضاف أنه يتعين على الحكومات أن تكفل اليقين القانوني لجميع المعنيين بالأمر دون أي تمييز، وأنه يقترح لذلك إنشاء قاعدة بيانات عالمية للملك العام. أما الاقتراح الثاني، فإنه يتعلق بأهمية النظام التكميلي للملكية الفكرية. وأضاف أنه يعتقد أن الملكية الفكرية ليست غاية في حد ذاتها، وإنما هي أداة لتشجيع الإبداع، بل إنها ليست الأداة الوحيدة لتشجيع الإبداع. ولذلك، ينبغي أن تدرس

الويبو العلاقة المتبادلة بين الملكية الفكرية والأدوات الأخرى من أجل تحقيق التنمية وتشجيع الإبداع. ففي الأوساط الأكاديمية مثلاً، تجري المناقشات حالياً لإعداد معاهدة بشأن النفاذ إلى المعارف، ومعاهدة أخرى بشأن البحث والتطوير في مجال الطب. وقد أشير إلى ذلك في مقترحات "مجموعة أصدقاء التنمية". وأضاف أن ثمة خياراً آخر يتمثل في تحليل الفسحة السياسية التي تجري مناقشتها في الويبو فيما يتعلق بالبحث والتطوير والمواد السمعية البصرية، علماً بأن هذه المجالات ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن نظام الملكية الفكرية يحتوي على صكوك مثل نماذج المنفعة والتراخيص المفتوحة المصدر وحقوق الإبداع التوفيقية إلخ. المعمول بها حالياً في العديد من البلدان، بما فيها شيلي. وذكر الوفد أنه يأمل أن تدرس هذه الأنظمة التكميلية، ويقترح لذلك إنشاء محفل إلكتروني لكي يمكن تبادل المعلومات والآراء ضمن اختصاص الويبو. وقال إنه سيكون بإمكانه إعداد وثيقة بعد عام يلخص فيها المناقشات الواردة في المقترحات. وأضاف أن ثمة خياراً آخر يتمثل في فحص الأنظمة التكميلية التي يجب أن تظل بنداً دائماً في جدول أعمال اللجان الدائمة. ويشير الاقتراح الثالث إلى دراسة تستهدف تقييم أنسب مستويات الملكية الفكرية. وذكر الوفد أنه لا يتطلع إلى إجراء أي تحليل في كل البلدان أو على كل المستويات، بل يكتفي بتحديد الصلة بين الملكية الفكرية والتنمية. ففي الإمكان مثلاً إجراء دراسة في عدد محدود من البلدان على أساس طوعي في مجالات محددة من الملكية الفكرية مثلاً في مجال البراءات أو الاستثناءات والتقييدات. ومن الممكن في هذا السياق تقييم قدرة المؤسسات على إدارة نظام الملكية الفكرية في مختلف الأوجه، بما في ذلك النفقات المترتبة على الحكومات والأفراد لتطبيق الملكية الفكرية وتنفيذها. وأضاف الوفد أنه قد تم إعداد دراسات عديدة عن إسهام الملكية الفكرية في الناتج المحلي الإجمالي لبعض البلدان، وأنه قد يكون من المهم أيضاً معرفة نسبة الناتج المحلي الإجمالي التي تحققها هذه البلدان في سبيل إدارة أنظمتها.

٣٤- وشكر وفد كولومبيا الرئيس على الفرصة التي أتاحها له لتقديم اقتراحه الوارد في الوثيقة PCDA/1/3، والذي يتناول الاتفاقات التي خصصتها الشركات الخاصة والحكومات للنفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة لأغراض بحث البراءات. وأضاف أن الاقتراح يحوي عنصراً أساسياً محدداً يتعلق بالتنمية والويبو، ولفت الانتباه إلى بعض العناصر المتعلقة باقتراحه. وأضاف أن عدداً كبيراً من المكاتب الوطنية التابعة للبلدان النامية تواجه عقبات عند محاولة مباشرة عملها بسبب مواردها المحدودة لإجراء البحوث وتحديد حالة التقنية السابقة مثلاً، وأن من المهم دراسة حالة التقنية السابقة دراسة متعمقة، وينبغي أن تساعد الويبو المكاتب الوطنية التابعة للبلدان النامية على النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة. ولا شك في أنه سيترتب على ذلك تسهيل عمل فاحصي البراءات، والحصول على براءات ذات تأثير كبير بالتالي. فنظام البراءات الفعال يحفز على الاستثمار، ويوفر أكثر الخدمات فعالية. ويتسبب الإبداع ونقل التكنولوجيا في خلق الوظائف وتحقيق العمالة وتحسين قدرة القوة العاملة. وينشّط نظام الحماية المتين عن طريق البراءات البحث العلمي في مجال المعارف. ومن أجل تقييم طلبات البراءات، وبحث حالة التقنية السابقة ودراستها بصورة خاصة، تعتمد المكاتب الوطنية أساساً على قواعد البيانات الوطنية، ويتيسر لها النفاذ إلى قواعد البيانات التي تضعها مختلف مكاتب الملكية الفكرية الصناعية في العالم، والتي تمثل مورداً أساسياً للحصول على البراءات. وعلى الرغم من أن قواعد البيانات هذه تحتوي على قدر كبير من المعلومات المهمة للغاية، إلا أنها تؤدي إلى منح الحماية في شكل لا يمكن التعويل عليه تماماً. وأشار الوفد إلى أن هذه المبادئ تمثل اقتراحه الأساسي، وإلى أنه ينبغي دعم الآليات والصكوك المتوفرة لمكاتب البلدان النامية بغية تيسير عملية منح طلبات البراءات باستخدام قواعد البيانات التجارية التي توفر لها الأدوات الضرورية لمباشرة عملها. ويمكن بلوغ هذه الأهداف من خلال اتفاق يعقد بين الويبو والشركات الخاصة بغية النفاذ إلى قواعد بياناتها لفترة زمنية محدودة، كل شهر مثلاً، دون تكلفة للمكاتب الوطنية. وذكر الوفد أن اقتراحه

سيسمح للويبو باستكشاف خيارات مختلفة من أجل إدارة الاتفاقات التي تعقدها مع الشركات الخاصة، ويتيح للمكاتب الوطنية بالتالي النفاذ إلى قواعد البيانات دون أي تكلفة إضافية.

٣٥- وعرض وفد الولايات المتحدة الأمريكية باختصار اقتراحه الرامي إلى وضع برنامج شواكات في الويبو، وأضاف أنه كان مسروراً للغاية بالترحيب الإيجابي الذي لقيه اقتراحه خلال الاجتماع الحكومي الدولي في سنة ٢٠٠٥. ومن أجل تيسير المناقشات في اللجنة المؤقتة، رأى الوفد أن من المفيد توسيع نطاق الاقتراح الأصلي بحيث يضم الموضوعات الستة التالية: (١) "دور الملكية الفكرية في التنمية"، (٢) و"دور الويبو في التنمية"، (٣) و"الدراسات الاستقصائية الوطنية الأولية من أجل التنمية الاقتصادية"، (٤) و"إسهام الصناعات الإبداعية والابتكارية في الاقتصاد العالمي"، (٥) و"التكنولوجيا والنمو الاقتصادي"، (٦) و"العلاقة بين التقليد وقرصنة الملكية الفكرية والتنمية". وأشار الوفد إلى أنه سيطرح اقتراحات محددة حول كل موضوع من هذه الموضوعات الستة، وإلى أنه سيناقش كل اقتراح مناقشة مطولة وسيقف على بعض القواسم المشتركة في الاقتراحات. وأضاف أن من المفترض أساساً أن نظام الملكية الفكرية الفعال بإمكانه أن يسهل التنمية الاقتصادية والثقافية، وأنه ليس بإمكان حقوق الملكية الفكرية وحدها أن تحقق هذه التنمية. وعلى الأصح، فإن حماية الملكية الفكرية هي وحدها عامل من بين العوامل الأخرى التي تؤدي إلى النمو الاقتصادي والحد من الفقر. ومن العوامل المهمة الأخرى (١) تطوير رأس المال البشري، بما في ذلك تطوير قوى العمل المتعلمة والماهرة، (٢) ونزع القيود عن سياسات التجارة والاستثمار، (٣) وتعزيز حكم القانون، (٤) وانتهاج سياسات ثابتة في الاقتصاد الكلي، (٥) وتنفيذ سياسات تنظيمية مؤاتية للمنافسة الحرة. أما أعمال التزوير والتقليد المتفشية بما يخالف القانون والإدارة الحكومية غير المجدية والممارسات الفاسدة، فإنها تشوه وضع الأسواق المتنافسة وتحول اتجاه الموارد على نحو مخالف للإنتاجية وتثبط الاستثمار ونقل التكنولوجيا. ولذلك، رأى الوفد أنه على الرغم من الدور المهم الذي تؤديه الويبو في مساعدة الدول الأعضاء على الانتفاع بنظام الملكية الفكرية بصورة فعالة في سبيل التنمية، فإن كل بلد مسؤول عن تنميته الاقتصادية، بما في ذلك الدور المهم الذي تؤديه الملكية الفكرية. ويتعين بالتالي أن تشرع الدول الأعضاء في جرد أصولها وفعالياتها المتعلقة بالملكية الفكرية، وتطور من ثم استراتيجياتها العملية المتعلقة بتطوير الملكية الفكرية في سبيل بلوغ أهدافها. وأضاف الوفد أن اقتراحاته تستهدف في ذلك الإطار الواسع النطاق تعزيز دور الويبو في مساعدة الدول الأعضاء على تطوير وتنفيذ استراتيجياتها الصائبة والعملية للانتفاع بنظام الملكية الفكرية في سبيل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وشرح الوفد باختصار المقترحات الستة، وأشار إلى أن الاقتراح الأول الذي يستهدف مساعدة الدول الأعضاء على التنافس بصورة فعالة في مجال اقتصاد المعلومات يقر بأهمية ذلك من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والثقافية، وأنه دعا مكتب الويبو المقترح للشراكات إلى أن يسعى بهمة إلى إيجاد الشركاء المحتملين لمساعدة البلدان على الانتقال إلى اقتصاد معرفي أو تعزيز قدرتها التنافسية في إطار اقتصاد من ذلك القبيل. وأضاف أن الاقتراح الثاني يرمي إلى إعداد جرد كمي ونوعي لأنشطة الويبو في مجال التعاون الإنمائي بهدف صياغة مجموعة أساسية من السياسات والأهداف طويلة الأجل في مجال أنشطة التعاون والتنمية. وأضاف أن الاقتراح يستند إلى وثيقة مهمة أعدتها أمانة الويبو في ٣٠٠ صفحة عن أنشطة المنظمة في مجال التعاون الإنمائي، ووزعتها في أثناء الاجتماع الحكومي الدولي سنة ٢٠٠٥. وبالنسبة للاقتراح الثالث، رأى الوفد أن بإمكان أمانة الويبو أن تؤدي دوراً رائداً في مساعدة الدول الأعضاء على إجراء دراسات استقصائية وطنية أولية بشأن حقوق الملكية الفكرية، من أجل وضع منهجيات لإجراء الدراسات الاستقصائية وإتاحة نتائجها للدول الأعضاء. وأضاف أنه بالاستناد إلى تلك التجارب الوطنية، سيكون بإمكان الدول الأعضاء أن تضع أفضل الممارسات المتعلقة بتطوير القطاعات الصناعية الإبداعية واستقطاب الاستثمارات والتكنولوجيات الأجنبية. وبالنسبة للاقتراح الرابع "قياس إسهام الصناعات الإبداعية والابتكارية في الاقتصاد العالمي"، طلب

الوفد إلى أمانة الويبو أن توسع نطاق المشروع كي يشمل القطاعات الصناعية الابتكارية القائمة على البراءات، ويدعم بالتالي القطاعات الابتكارية والإبداعية ويقدم لها بيانات مفيدة. وأضاف أن الاقتراح الرابع يعتمد على دليل الويبو بشأن دراسة الإسهام الاقتصادي للقطاعات الصناعية القائمة على حق المؤلف، وهو الدليل الذي ساندة الوفد بكل سرور. وبالنسبة للاقتراح الخامس، رأى الوفد أن بإمكان لجنة الويبو الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات أن تعمل كمحفل لمناقشة أهمية جوانب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المرتبطة بالملكية الفكرية ودورها في التنمية الاقتصادية والثقافية. وأضاف أنه ينبغي تركيز الاهتمام على مساعدة الدول الأعضاء على تحديد الاستراتيجيات العملية للانتفاع بالتكنولوجيا لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفيما يتعلق بالاقتراح السادس والأخير "تعزيز فهم الأثر السلبي الناجم عن التقليد والقرصنة في التنمية الاقتصادية"، طلب الوفد إلى لجنة الويبو الاستشارية المعنية بالإنفاذ أن تحلل العلاقة بين المستويات العالية للتقليد وقرصنة الملكية الفكرية ومعدلات نقل التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي. وأضاف في ختام كلمته أن الاقتراح طلب أيضاً إلى أمانة الويبو أن تساعد في جمع البيانات حول معدلات القرصنة بغية توسيع نطاق نشر المعلومات إلى أبعد حد.

٣٦- وأعلن وفد جنوب أفريقيا أنه يؤيد التصريحات التي أدلى بها سفير نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وسفير باكستان باسم مجموعة السبعة والسبعين والصين، وسفير الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية". وأضاف أنه يعتزم التعليق بإسهاب على اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية، وأن نظام الملكية الفكرية الحالي يفترض أن البلدان تتمتع بنفس المستوى الإنمائي. وقال إن هذا الافتراض ليس صحيحاً بالنسبة للقارة الأفريقية، حيث إن من المعروف تماماً أن أفريقيا لا تزال متخلفة من حيث النمو والتنمية. وأشار إلى أن أغلب البلدان الأقل نمواً تقع في أفريقيا، وإلى أن الاقتراح الرامي إلى وضع جدول أعمال التنمية قدم في ذلك السياق. وأعرب الوفد عن أمله أن يأخذ الاجتماع الاقتراحات المحددة لمجموعة البلدان الأفريقية بعين الاعتبار. وعبّر عن ارتياحه للمناقشات المتعلقة بوضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، وعن أمله أن تسهم تلك المناقشات في تنمية القارة الأفريقية من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما ينعكس بوضوح في مشروع الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وذكر الوفد من جديد الآراء التي اقترحتها مجموعة البلدان الأفريقية، والتي دعت فيها الويبو إلى تحديد هوامش المرونة الواردة في اتفاق تريبس، بغية إسداء مشورة عملية إلى البلدان النامية لمعرفة كيف يمكن لها أن تحصل على الأدوية والأغذية الأساسية، وأن تستفيد من المعلومات والمعارف لأغراض التعليم والبحث. وأضاف أنه يعتقد أن البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في حاجة إلى المساعدة لتمكينها من الانتفاع بهوامش المرونة الموجودة في الصكوك القانونية الدولية، وأن بإمكان الويبو أن تساعد البلدان النامية، والبلدان الأفريقية خاصة، في تحديد التقييدات والاستثناءات المنصوص عليها في قانون حق المؤلف بغية تسهيل الاستخدام الخاص والتعليم والبحث. ولفت النظر إلى أن من شأن ذلك تحسين النفاذ إلى قطاع إنتاجي حيوي لا غنى عنه، هو قطاع المعرفة. وأكد في هذا الصدد أن الموارد الرأسمالية تهيمن عليها حالياً أصول الملكية الفكرية، بما في ذلك حوافظ البراءات والعلامات التجارية وحق المؤلف والأسرار التجارية. وأضاف أنه لاحظ للأسف أن المتطلبات العالمية تدعو البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نمواً، التي تقع أغلبها في أفريقيا، إلى توسيع نطاق نظام الملكية الفكرية وتقويته. وأشار الوفد إلى أن تلك المتطلبات جديدة ومعقدة، وأكد أن عدداً قليلاً نسبياً من واضعي السياسات في البلدان النامية لهم الخبرة والمعرفة الكافية لفهم الآثار المحتملة لتلك المتطلبات. وعلاوة على ذلك، فإن العديد من آثار المعايير الصارمة لحقوق الملكية الفكرية ليست عملية وتستدعي تحليلاً تجريبياً. واستطرد الوفد قائلاً إنه يعتقد أن البحث والتحليل التجريبي الذي أوضحه اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" والاقتراح الشيلي من شأنه أن يسهم بصورة إيجابية في تحديد صكوك الملكية الفكرية الأكثر مناسبة في مرحلة معينة من التنمية أو في ظروف

مؤسسية خاصة. ورأى الوفد أن إصلاح القطاع غير الرسمي في أفريقيا يدعم التنمية، وأنه يجب مواجهة التحدي الذي يمثله القطاع غير الرسمي كي تتمكن البلدان الأفريقية من تطوير وتوسيع اقتصاداتها. ورأى أن إسهام الويبو مهم في هذا الصدد، وأن القطاع غير الرسمي في أفريقيا غني بالمواد المرتبطة بالملكية الفكرية، والتي تضم الأنسجة التقليدية وتشكيلات فريدة من الملابس والرسوم الفنية التقليدية والآلات الموسيقية التقليدية. ولذلك، ينبغي أن تتحقق الويبو من أن المتطلبات الضرورية لحماية تلك المواد القيمة لا تضر دون وجه حق بإمكانية الحصول على تلك الحماية. وأضاف الوفد أن بإمكان الويبو أن تساعد البلدان الأفريقية على حماية الممتلكات الفكرية الأفريقية التقليدية. ولفت النظر إلى أنه بناء على نظام حق المؤلف، لا تتوفر الحماية إلا إزاء التقليد المتعمد، وإلى أنه لا يمكن بالتالي منع الابتكارات المستقلة للتصاميم المتماثلة. وأضاف أن من المعروف أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا سبيل إلى تجاهلها لأغراض التنمية. وأعلن الوفد أنه ينبغي أن تعتمد الويبو سبلاً ووسائل ابتكارية، بما في ذلك تعزيز نقل التكنولوجيا، لتمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الانتفاع على نحو أفضل بهوامش المرونة، كما هو منصوص عليها في الصكوك الدولية. كما ينبغي أن تدعم الويبو قدرة كل بلد على إصدار براءات عن الابتكارات والإبداعات والاختراعات المحلية، من أجل تطوير البنية التحتية العلمية والتكنولوجية الوطنية. ومضى الوفد يقول إن أحكام البراءات المساندة للتنمية ينبغي اعتبارها خياراً سياسياً للبلدان المتقدمة والبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، بغية تسهيل تنميتها العلمية والتكنولوجية. وقد أوضحت الدراسة التي أعدها البنك الدولي في سنة ٢٠٠٥ أن الشركات التجارية المتعددة الجنسيات لا تعتمد في قراراتها الاستثمارية على حقوق الملكية الفكرية في البلدان الأكثر فقراً، وخلصت الدراسة بالتالي إلى أن البلد الفقير الذي يأمل أن يجذب إليه الاستثمارات الأجنبية المباشرة من الأفضل له أن يحسن بنيته التحتية التجارية وظروفه الاستثمارية الإجمالية، بما في ذلك تعليم قواه العاملة بدلاً من دعم نظام البراءات. وأضاف الوفد أن الأبحاث الحديثة كشفت أن نحو ثلاثين ألف مهني أفريقي ماهر يهاجر إلى البلدان المتقدمة كل سنة، ورأى أن بإمكان الويبو التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى لمساعدة البلدان الأفريقية على وضع إطار عمل نظامي وقانوني مناسب، ويحوّل بالتالي هجرة الأدمغة إلى كسب للأدمغة. وأشار الوفد إلى أنه ثبت أن مواطني البلدان النامية المنخفضة الدخل يودعون عدداً قليلاً جداً من طلبات البراءات، ولا يدل ذلك على مزاولة أنشطة غير ابتكارية في تلك البلدان، وإنما يدل بالأحرى على أن نظام البراءات الأصلي لا يوفر الوسائل الملائمة لحماية جهودهم. وأضاف الوفد أن ثمة سبباً محتملاً آخر لهذا الوضع، وهو مدى تعقد وتكلفة اكتساب هذه الحقوق، لا سيما في الأسواق الأجنبية. وإنفاذ هذه الحقوق في المحاكم قبل كل شيء. وقد اعترفت بلدان عديدة من بين البلدان المتقدمة والنامية بالحاجة إلى حماية اختراعاتها الناجمة عما يمكن تسميته بالابتكارات القابلة لاستصدار براءة ثانوية عنها، واعتمدت لذلك نظاماً يشار إليه عادة بنماذج المنفعة. ومقارنة بأنظمة البراءات العادية، تقتضي نماذج المنفعة بوجه عام مستوى ابتكارياً منخفضاً، وتوفر فترات قصيرة للحماية. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن من السهل الحصول على نماذج المنفعة لأنها لا تخضع لفحوص موضوعية قبل منحها، وإن خصائص نماذج المنفعة قد تجعل نظام البراءات أكثر جاذبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ليس بوسعها عادة أن تستخدم نظام البراءات العادي. وبإمكان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أفريقيا خاصة أن تركز أنشطتها الابتكارية على إدخال تحسينات مرحلية صغيرة على التكنولوجيا الموجودة بغية تطوير منتجات جديدة تماماً. وهذه التحسينات التي لا تصل بالضرورة إلى مستوى القدرة على الابتكار قد أسهمت في التقدم التكنولوجي. وبناء عليه، ينبغي تشجيع هذا النظام لإنتاج المنتجات اليدوية مثل اللعب التي يمكن إنتاجها محلياً.

٣٧- وذكر وفد بنن أن بلده هو من بين البلدان الأقل نمواً، وشكر سفير نيجيريا على كلمته التي أدلى بها باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأضاف أن البلدان الأقل نمواً التي يقع أغلبها في أفريقيا قد طالبت بإنشاء صندوق للتنمية داخل الويبو، وتحديد أهداف البلدان الأقل نمواً في العالم أجمع. وصوح

أيضاً أن بلده يؤيد الإعلان الذي قدمه سفير باكستان باسم مجموعة السبعة والسبعين والصين، وأنه يأمل أن يتوصل الاجتماع الحالي إلى نتائج تتناسب مع توقعاته.

٣٨- وذكر وفد السودان أن نظام البراءات هو المحرك الذي يحث على التنمية في كل دولة. وأشار إلى أنه اتخذ الإجراء الأول لحماية البراءات في السودان في سنة ١٩٧٩، إلا أن الحرب الأهلية التي دمرت البنية التحتية وخربت الموارد البشرية والطبيعية في السودان حالت دون أن يؤدي نظام البراءات دوره كما ينبغي. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه أجري تقييم لنظام الملكية الفكرية في السودان خلال السنة السابقة تحت رعاية المكتب السوداني للبراءات والويبو، وإلى أن تقرير ذلك التقييم كشف بعض الحقائق المهمة للغاية، أي "١" أن قانون البراءات لم يؤثر تأثيراً كبيراً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في السودان، "٢" وأن أغلب مؤسسات البحث والتطوير والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باشرت أنشطة تتعلق بالبحث، غير أنه لم يكن بمقدورها حماية براءاتها، "٣" وأن هذه المؤسسات لم يكن لها أي علاقة على الإطلاق سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة بمكتب البراءات، "٤" وأنه على الرغم من أن العديد من الباحثين السودانيين يعملون في مجال العلوم، إلا أن معظم نتائج البحث لم تتمتع بالحماية، "٥" وأنه تعين على أغلب الباحثين والمبتكرين الاحتفاظ باختراعاتهم وابتكاراتهم سراً أو نشرها في بعض المجلات، ولم ينتفع البلد بالتالي بها. وأضاف الوفد أنه بناء على نظام الملكية الفكرية واستعداداً لانضمام السودان إلى منظمة التجارة العالمية، قامت إدارة حماية البراءات في الخرطوم بإعداد مشروع اعتمدته الوزارة، غير أنه تطلب الأمر اتخاذ إجراءات عديدة لتنفيذ المشروع، وإلا لظل القانون حبراً على ورق وذهبت معظم الإصلاحات هباء. وأضاف الوفد أن السودان حاول تحديث نظام البراءات بالاعتماد على موارده المتواضعة، وأنشأ شبكة على الوب لهذا الغرض، وفكر في إنشاء قواعد للبيانات، غير أنه كان من الضروري مساندتها بالمعلومات التي لا يمكن أن تتحقق بمجهودات فردية. وأعرب الوفد عن تأييده الكامل للكلمة التي أدلى بها سفير نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، كما أعرب عن أمله أن تتقارب وجهات النظر بحيث تصبح أهداف مجموعة البلدان الأفريقية حقيقة واقعة.

٣٩- وأعرب وفد كينيا عن ارتياحه للقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ بهدف إنشاء لجنة مؤقتة وتكليفها بمسؤولية دفع أعمال الاجتماعات الحكومية الدولية إلى الأمام للتوصل إلى نتائج ملموسة وعملية في الوقت المناسب. ورأى أن هذه الاجتماعات مهمة للغاية للتأكيد على أن الاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية تشكل جزءاً لا يتجزأ من جدول أعمال الويبو. وقال إنه يشاطر تماماً الاقتراح الأفريقي والتصريح الشامل الذي أدلى به سفير نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وحث الاجتماع على اعتماد الاقتراح الأفريقي، ورأى أن من المهم أن تصبح التنمية برنامجاً عالمياً وشاملاً من شأنه تحسين الظروف المعيشية لجميع الشعوب، وأن من الواجب إدراج الأهداف الإنمائية للألفية في المحافل الدولية. وأضاف أنه يؤيد الاقتراح الأفريقي حيث إنه يحدد مقترحات ملموسة واحتياجات البلدان الأفريقية. ورأى أن بإمكان الملكية الفكرية أن تؤدي دوراً مهماً في تعزيز الابتكار والإبداع والنمو الاقتصادي في البلدان النامية. وقال إن القضايا التي طرحها الاقتراح الأفريقي، أي التعايش السلمي ونقل التكنولوجيا وإصلاح القطاع غير الرسمي في أفريقيا والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والموارد الإنمائية البشرية والانتفاع بهوامش المرونة الواردة في الصكوك الدولية، هي قضايا أساسية لأغراض التنمية، وتسمح للبلدان النامية بالانتفاع إلى أقصى حد بالملكية الفكرية كأداة لتنميتها الوطنية. وفي مجال المساعدة التقنية، أقر الوفد بالدور الذي تؤديه الويبو في تنمية البلدان الأفريقية، غير أنه رأى أن من الضروري دعم وتوسيع نطاق دور الويبو للسماح للبلدان النامية باكتساب البنية التحتية الضرورية والتسهيلات الأخرى كي تتمكن من الانتفاع كاملاً بالملكية الفكرية كأداة لتنميتها الاقتصادية الوطنية. وأعرب الوفد عن ارتياحه في هذا الصدد للمساعدات

المتواصلة والجوهرية التي تلقاها بلده من الويبو، بهدف تحديث البنية التحتية للملكية الفكرية على وجه الخصوص. وأضاف أن القطاع غير الرسمي في أفريقيا يوفر إمكانات مهمة لخلق الوظائف وزيادة الدخل، ورأى أن من شأن دعم ذلك القطاع أن يكفل الانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية لأغراض التنمية التكنولوجية والصناعية والاجتماعية والاقتصادية. وذكر الوفد أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أفريقيا تحتاج إلى المساعدة، وأن بالإمكان توسيع نطاق البرامج التي تنفذها الويبو في هذا الصدد. ورأى أن الاقتراح الأفريقي يستكمل اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية". وأعرب عن تأييده لاقتراح شيلي، وقال إنه يعتزم دراسة هذه المقترحات الثلاثة بكل عناية. وأشار في الختام إلى أنه يعتزم المشاركة مشاركة فعالة في الدورة، وأنه يأمل أن تتوصل الدورة إلى نتائج إيجابية.

٤٠- وأعرب وفد الجزائر عن تأييده للتصريحات التي أدلى بها وفد باكستان وسفير نيجيريا باسم أفريقيا. ولفت النظر إلى القضايا الرئيسية التي رأى أن من الواجب دراستها كجزء من المداولات. فأشار أولاً إلى المساعدة التقنية، وقال إنه ينبغي إدراج تلك المساعدة في الإطار الوطني بحيث تصبح حماية الملكية الفكرية عاملاً من عوامل التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأشار ثانياً إلى نقل التكنولوجيا، وقال إنه عنصر أساسي بالنسبة للبلدان النامية، وإنه يؤدي دوراً مهماً للغاية في دعم قاعدتها الاقتصادية، غير أنه ظل حتى الآن محل تصريحات سياسية دون أن يؤدي ذلك في الواقع إلى اقتراحات عملية أو تعهدات سياسية. وأضاف الوفد أن تعزيز الموارد البشرية ووقف هجرة الأدمغة يرتبطان أيضاً بمسألة نقل التكنولوجيا، وأنه يتعين على البلدان المتقدمة أن تتحمل مسؤولياتها، وتعترف بالجهود التي تبذلها البلدان النامية في سبيل وقف هجرة الأدمغة إلى العالم المتقدم. وتمثل هجرة الأدمغة خسارة هائلة للبلدان النامية بالمقارنة بالموارد المالية والبشرية التي يخسرها العالم المتقدم. وأضاف أن دور الويبو في هذا السياق هو من الأهمية بمكان، وأنه يتعين التشديد عليه لمساعدة البلدان النامية على تعزيز قدرة مواردها البشرية وضمان احتفاظها بأمهر مواطنيها من خلال نقل التكنولوجيا. وقال إن هذا العنصر أساسي لتحقيق التنمية الشاملة والتقدم المطلوب في العالم النامي، وإنه ينبغي أن يكون بالتالي المحور الأساسي في محاولة المساعدة على التنمية. وأضاف الوفد أنه ينبغي تطوير الموارد البشرية بموجب الصكوك الدولية، حتى تستفيد البلدان النامية من الملكية الفكرية وتنتفع بها كأداة للتنمية. وهذا الجانب من التنمية معروف تماماً، وتقر بأهميته مجموعة كبيرة من الهيئات. فمنظمة التجارة العالمية مثلاً، على الرغم من تركيزها على التجارة، إلا أنها أقرت بأهمية البعد الإنمائي في التجارة الدولية، كما أقرت مؤسسات تجارية أخرى بدور التنمية. وأضاف الوفد أنه ينبغي أن تدرج الويبو البعد الإنمائي في كل برامجها، وأن تتأكد من أنه يساعد على تعزيز وحماية الملكية الفكرية وضمان التنمية. وقد اعترف جميع المتحدثين فعلياً بأهمية البعد الإنمائي في عمل الويبو. وعلى الرغم من أن من الواجب دراسة كل اقتراح بعناية كبيرة، إلا أنه ينبغي أن تركز اللجنة عملها من أجل التوصل إلى حلول عملية لتنفيذ البعد الإنمائي في كل برامج المنظمة وأنشطتها. ويشتمل الاقتراح الأفريقي واقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" على عناصر واضحة ودقيقة من الممكن دعمها لتحقيق نتائج باهرة. وقال الوفد إنه يعتزم الإسهام في كل أعمال اللجنة بأقصى الجهود الممكنة.

٤١-وأعلن وفد تونس أنه يشاطر التصريحات التي أدلى بها وفد باكستان باسم مجموعة السبعة والسبعين والصين ووفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأضاف أن احتياجات أفريقيا وتحدياتها المتعلقة بالتنمية قد أكدت في هيئات عديدة وكذلك في بعض التصريحات التي أدلي بها خلال العقد السابق، ابتداء من قمة الألفية الأولى وحتى قمة الألفية الخامسة، وكذلك في المرحلة الثانية من مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات، والذي عقد في تونس في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٥. ولذلك السبب، ونظراً لأهمية المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو إلى البلدان النامية، أعرب الوفد عن أمله أن تتمكن اللجنة من اعتماد نظام مرن للملكية الفكرية يسمح بالفسحة السياسية الضرورية لكل بلد

لتلبية احتياجاته الإنمائية بقدر الإمكان. ورأى الوفد أنه ينبغي أن يكون بمقدور الملكية الفكرية أن تؤدي دوراً أكثر أهمية في تعزيز الابتكار والإبداع والنمو الاقتصادي في البلدان النامية. ومن أجل تحقيق ذلك، يستدعي الأمر اعتماد مجموعة كاملة من المقترحات والتدابير، يرد العديد منها في اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية، وعلى الأخص دعم المساعدة التقنية لأغراض التنمية، وتسهيل التكنولوجيات الجديدة ونشرها بأسعار ميسورة، وتشجيع البحث والتطوير لا سيما في القطاعات الإبداعية، وتقوية الروابط بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وأضاف الوفد أنه ينبغي أخذ القطاع غير الرسمي في أفريقيا بعين الاعتبار عند وضع أي إطار لحماية الأعمال الصناعية والفنية، وأنه ينبغي الانتفاع بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات على أفضل وجه لأغراض التنمية.

٤٢- وأكد وفد بنغلاديش اهتمامه بالمقترحات الأخرى، مثل اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" واقتراح البحرين. ورأى أن بإمكان اللجنة أن تقدم توصيات واضحة إلى الجمعية العامة المقبلة للويبو. وقال إنه انحاز منذ البداية إلى التصريح الذي أدلى به وفد باكستان باسم مجموعة السبعة والسبعين، والتصريح الذي أدلت به تايلند باسم مجموعة البلدان الآسيوية، والتصريح الذي أدلت به بنن باسم البلدان الأقل نمواً. وبدلاً من التساؤل عما إذا كان يتعين أن تدرج الويبو جدول أعمال للتنمية في كل أنشطتها، يجدر التساؤل عما إذا كان بإمكان الويبو أن تتجاهل ذلك. وتساءل الوفد عما إذا كان بإمكان الويبو أن تتجاهل الأولوية المطلقة لكل منظمات الأمم المتحدة، والتي تستهدف ضمان التنمية الشاملة لشعوب العالم، سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية. ففي عالم اليوم، ليس بإمكان أي منظمة أن تظل خارج الاتجاه السائد حيث إن مختلف المنظمات وافقت على الالتزام والعمل بالشراكة لخلق جو خارجي يسمح بتحقيق الأهداف الإنمائية. والملكية الفكرية ليست مجرد حقوق خاصة للملكية. فبإمكان الملكية الفكرية أن تؤثر بصورة إيجابية في المجتمع ككل يضمن تقاسم منافعها من الجميع. وقد ذكرت لجنة المملكة المتحدة المعنية بالملكية الفكرية في استنتاجاتها في فبراير/شباط ٢٠٠٢ أن نظام الملكية الفكرية في البلدان المتقدمة يؤثر تأثيراً مباشراً في البلدان النامية، وأن التقييدات المفروضة على النفاذ إلى المواد والبيانات على الإنترنت قد تضرها جميعاً. وذكرت أيضاً أن قواعد ولوائح الملكية الفكرية قد تعوق البحث بشأن الأمراض الخطيرة والغلال الجديدة التي تضر بالبلدان النامية. ومن الأفضل النظر إلى حقوق الملكية الفكرية على أنها إحدى الوسائل التي بإمكانها أن تساعد الشعوب والمجتمعات على النهوض بحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية. وورد في التقرير أيضاً أن أنظمة الملكية الفكرية قد تلحق أضراراً بمصالح البلدان النامية، وأنه يتعين على البلدان المتقدمة أن تعنى بالتوفيق بين مصالحها التجارية وضرورة الحد من الفقر في البلدان النامية. ولا ينبغي الضغط على البلدان النامية لاستيفاء معايير الملكية الفكرية، دون إجراء تقييم جدي وموضوعي لقدرتها على التنمية. وأعرب الوفد عن تقديره لدور المدير العام في تنشيط عمل اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية (PCIPD). ومع ذلك، فإنه رأى أن نطاق عمل هذه اللجنة ضيق، ويقتصر على مشروعات وأنشطة إنمائية جزئية. وأشار الوفد إلى الفقرة ٢ من التقرير (PCIPD/4/2) التي تناولت أهداف برامج وأنشطة الويبو بناء على اختصاصات اللجنة الدائمة السابق ذكرها، وذكر أنه يتعين على الويبو أن تأخذ الأهداف الإنمائية للألفية في الحسبان، وتتذكر أهدافها وغاياتها المحددة. فقد تبين إلى حد ما أنه ليس بمقدور بعض البلدان النامية وأغلب البلدان الأقل نمواً أن تحقق أهدافها الإنمائية للألفية خلال الفترة الزمنية المنصوص عليها، وأصبحت اللغة الطنانة في هذا الشأن أضغاث أحلام. والسؤال الواجب طرحه على الويبو هو بالتالي: كيف يمكن لها أن تحسن الجو الخارجي المساند للتنمية من خلال أنشطتها المختلفة ؟ ومن أجل تحقيق ذلك، يتعين على الويبو أن تخضع للتغيير. وتساءل الوفد عما إذا كان من المرتقب أن تكون الأنشطة التي تجرى بناء على توجيهات اللجنة الدائمة مستدامة على الأجل الطويل، وعما إذا كان بمقدور هذه اللجنة أن تتابع تنفيذ برنامج الويبو للمساعدة. ورأى الوفد أن مسألة نقل التكنولوجيا تتسم بأهمية كبيرة عند النظر إليها بالارتباط

بمسألة الاستدامة. وأضاف أنه يؤيد اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" الرامي إلى إنشاء لجنة دائمة معنية بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا. وقال إن البلدان الأقل نمواً ترى أن مسألة نقل التكنولوجيا المناسبة مهمة للغاية، وإنه بناء على برنامج عمل بروكسل، وافق شركاء التنمية على مساعدة البلدان الأقل نمواً بالامتثال تماماً للتعهدات المتعددة الأطراف الموجودة في مجال نقل التكنولوجيا، والعمل بصورة خاصة على تقديم الحوافز كما هو منصوص عليه في المادة ٦٦(٢) من اتفاق تريبس. وأعلن الوفد في الختام أنه سيتقدم بتعليقاته على بعض المقترحات المحددة في مرحلة لاحقة من الاجتماع.

٤٣- وأعرب وفد أوروغواي عن شكره للبلدان الأفريقية وشيلي وكولومبيا والولايات المتحدة الأمريكية على تقديم مقترحاتها التي أسهمت إسهاماً كبيراً في المناقشات. وأضاف أنه بوصفه وفداً مشاركاً في تقديم اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية"، فإنه يشاطر تماماً التصريح الذي أدلى به ممثل الأرجنتين في اليوم السابق، وأعرب عن رغبته في التأكيد على بعض النقاط التي يرى أنها ذات أهمية خاصة. وقال إنه يشاطر الفكرة التي عبّرت عنها بعض الوفود الأخرى، والتي تمثل عنصراً أساسياً في وثيقة "مجموعة أصدقاء التنمية"، وهي ضرورة تحديد قواسم مشتركة في مختلف المقترحات المقدمة. وأضاف أنه يرى أن تحديد نقاط التقارب بين المقترحات سيتيح للجنة أن تفي بولايتها، وتتوصل إلى توصيات ملموسة. وقد رأت بعض الوفود أن من المفيد القيام بمساعدة الأمانة بتجميع المقترحات في شكل جدول بحيث يمكن رؤية النقاط المشتركة ونقاط التقارب بين مختلف المقترحات بكل وضوح. وقال إنه سيكون ذلك مفيداً للنقاش ويتيح إعداد توصيات ملموسة تقدم إلى الجمعية العامة القادمة. والتفت الوفد من ثم إلى بعض المقترحات المحددة التي رأى أنها تتسم بأهمية خاصة. ففي المقام الأول، هناك مسألة صياغة القواعد والمعايير التي يجب أن تحافظ على التوازن بين حماية الملكية الفكرية لأصحاب الحقوق والمصلحة العامة للجمهور، وبصورة خاصة النفاذ إلى المعارف. وثانياً، يستدعي الأمر أن تسمح القواعد والمعايير بأن تطبقها الدول وفقاً لتشريعاتها كي تكون مفيدة لاقتصاداتها. وثمة عنصر آخر مهم للغاية، وهو النفاذ الفعلي إلى الملك العام. وبالنسبة للدراسات المتعلقة بتأثير أنشطة الويبو، ساند الوفد الاقتراح وقال إنه سانده بانتظام في مختلف أجهزة المنظمة. واختتم الوفد كلمته مشيراً إلى أن الوفود قدمت مجموعة كاملة من المقترحات المفيدة، وإلى أنه ينبغي الانتفاع بها في المناقشات.

٤٤- وأعلن وفد مصر أنه يرى أن القرار الرامي إلى إنشاء اللجنة المؤقتة هو من أهم القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للويبو في شهر أكتوبر/تشرين الأول السابق، وأنه خير دليل على الأهمية الكبيرة التي تعلقها الدول الأعضاء على مسألة إدراج البعد الإنمائي في كل أنشطة المنظمة. ومن المعروف للجميع أن ذلك القرار لا يستهدف فقط مواصلة واستكمال المناقشات المهمة بشأن جدول أعمال التنمية، كما تشهد على ذلك الاجتماعات الحكومية الدولية التي عقدت سنة ٢٠٠٥، وإنما أيضا ليتسنى اختتام المناقشات الجارية حالياً بسرعة كي تتمكن الدول الأعضاء من تقديم توصياتها إلى الدورة المقبلة للجمعية العامة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦، كما هو منصوص عليه بوضوح في قرار الجمعية العامة. وأشار الوفد إلى الكلمة التي أدلى بها سفير نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، ورأى أنها مشاركة بناءة في الاجتماع. وأضاف أنه لا يسعه أن يضيف أي شيء إلى هذه الكلمة الباهرة والشاملة سوى التعبير عن أمله أن يحظى الاقتراح بالعناية التي يستحقها. وقال إنه على يقين بأن توصيات اللجنة المؤقتة ستشتمل على عناصره القيمة، لا سيما لأنها تصدر عن القارة الأفريقية التي هي في مقدمة البلدان الراغبة في إدراج البعد الإنمائي في نظام الملكية الفكرية المتعدد الأطراف، بغية تلبية أولوياتها واحتياجاتها الإنمائية الوطنية. وأشار الوفد من جديد إلى مسألة كان قد أكدها خلال الدورة الثالثة للاجتماع الحكومي الدولي في السنة السابقة، وهي أنه رأى ترابطاً وتكاملاً واضحاً بين اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية واقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" الذي تشارك فيه مصر أيضاً، وأن

هناك صلات وثيقة بعدد كبير من عناصر الاقتراح. وفي الوقت الذي ينبغي فيه محاولة إعطاء كل المقترحات المقدمة بشأن جدول أعمال التنمية فرصاً متساوية لعرضها ودراستها ومناقشتها، بما في ذلك اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية الذي لم يناقش على نحو مناسب حتى الآن، من المهم أيضاً الأخذ في الاعتبار أنه يتعين أن تتسم أعمال ومناقشات اللجنة بطابع موضوعي وبناء. ويهدف ذلك أساساً إلى ترجمة الاقتراحات المتعلقة بجدول أعمال التنمية إلى اقتراحات عملية فعالة تقدم من ثم إلى الجمعية العامة. وأعرب الوفد عن تأييده للورقة المهمة التي قدمتها الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية"، والتي تعلقت بتنشيط عمل اللجنة المؤقتة. وأضاف أن الأفكار المجسدة في تلك الورقة قد تكون عاملاً رئيسياً في تقدير نجاح الدول الأعضاء في الاضطلاع بولايتها بناء على قرار الجمعية العامة. وأعرب الوفد عن شكره لوفد شيلي على الاقتراح الذي قدمه، وقال إن العناصر الأساسية الثلاثة التي يتضمنها الاقتراح مهمة حيث إنها تتناول بعض المسائل الحيوية للبلدان النامية. وأضاف أنه يتفق تماماً مع وفد شيلي على ضرورة إنشاء آلية فعالة لحماية ومساندة الملك العام لأنه يمثل أساساً ضرورياً في مجال الابتكار والإبداع والتنمية. ورأى الوفد أن الأنظمة التكميلية لنظام الملكية الفكرية تستحق أن تكون محل النقاش والدراسة، على الأخص لأن العديد من التجارب الميدانية الأخرى تقدم الملكية الفكرية بشكل يمنح الأولوية للملك العام. وقد أضاف الاقتراح أفكاراً جديدة لما سبق أن تناولته المقترحات الأخرى فيما يتعلق بإعداد دراسات تقييمية بشأن الآثار الاقتصادية والاجتماعية، التي تتوقف على حماية حقوق الملكية الفكرية. وأفاد الوفد أنه يساند اقتراح وفد كولومبيا، لأنه يتناول مشكلة تؤثر أيضاً في مكتبه الوطني، وأضاف أن الأمور أفضت أحياناً إلى إضاعة للوقت وفقدان المبتكرين لحقوقهم. وشكر الوفد وفد الولايات المتحدة الأمريكية على اقتراحه، وأعرب عن أسفه لأنه لم يسعفه الوقت لفحصه فحصاً دقيقاً. واختتم كلمته قائلاً إن مصر تساند التصريح الذي أدلى به وفد باكستان باسم مجموعة السبعة والسبعين والصين.

٤٥- وأبرز وفد الأردن أهمية الملكية الفكرية واستمرار تأثيرها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك حياة الأفراد والحكومات. وأحاط الاجتماع علماً بأن حكومة بلاده تقر بأهمية البعد الحكومي في عمل الويبو وتأثيره في الدول الأعضاء. وأعلن أنه يساند كل المقترحات التي قدمتها البلدان المشاركة في الاجتماع، وأعرب عن أمله أن يكون العمل المنجز في النهاية مفيداً لجميع البلدان والأفراد. وفي ذلك السياق، اقترح الوفد أن تضع أمانة الويبو كل النقاط والمقترحات المقدمة من مختلف البلدان وتقدمها في شكل موحد، بحيث تؤدي المقترحات إلى هدف أو رأي مشترك، وتسمح للمشاركين بالتوصل إلى أساس مشترك وتحقيق اتفاق جماعي في أقرب وقت ممكن. وأضاف أن من شأن ذلك أن يسمح بتوفير الوقت والجهد وتوجيه النقاش إلى مسائل محددة.

٤٦- وأعلن وفد كوت ديفوار أنه يؤيد اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية، ويريد لفت النظر إلى بعض الأفكار. فأكد أن نظام الملكية الفكرية الفعال يجب أن يستهدف مساعدة البلدان على النهوض بمنتجات الملكية الفكرية من أجل تحقيق الثروة، وأنه يتعين بحث احتياجات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأضاف أن بإمكان الأنشطة المتعلقة بالملكية الفكرية أن تعزز النمو الاقتصادي عن طريق خلق الوظائف ومضاعفة القيمة وتسهيل التجارة، وأن الفوائد التي تعود على الشركات من الانتفاع بنظام فعال للملكية الفكرية لم تستغل استغلالاً أفضل بعد، وأن من الضروري بالتالي أن تشرع الشركات التي تنتج الثروة في استخدام هذا النظام استخداماً متزايداً بتعزيز دورها في خلق الوظائف والعمالة والصادرات. وينبغي بالتالي أن تساعد الويبو الدول من خلال التدريب في مجال الملكية الفكرية وإعداد الأدلة والمواد التعليمية وتعزيز قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وقد أصبح نظام الملكية الفكرية محل قلق الشركات في كل البلدان في المجالين الصناعي والثقافي على السواء. ولا شك في أن الجهود غير الملموسة، وعلى الأخص الجهود الناجمة عن الملكية الفكرية، تسهم في

الاقتصادات الوطنية والإقليمية بسبب ارتباطها بالسلع والخدمات ذات القيمة المضافة. ولذلك السبب، ينبغي أن تساعد الويبو الدول الأعضاء بإدراج سياسات واستراتيجيات جديدة للملكية الفكرية. وفي قطاع آخر للتنمية، اقترح الوفد أن تضع الدول الأعضاء في الويبو برنامجاً للتدريب في مجال الملكية الفكرية في البلدان التي لا تقدم هذا الفرع من الدراسة لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وينبغي تنظيم دورات خاصة في هذه البلدان لواضعي السياسات والمعنيين بمسائل الملكية الفكرية. وينبغي أن تعد الويبو دليلاً إعلامياً لزيادة الوعي بأهمية الملكية الفكرية بين أعضاء البرلمان على الأخص، وينبغي أن تضاعف مساعدتها عن طريق إعداد صك قانوني يحمي مصادر المعارف التقليدية التي هي محل القرصنة في الوقت الراهن. واقترح الوفد إعداد صك دولي لمكافحة القرصنة التي تمثل مشكلة تلحق الخراب بالبلدان النامية وبصناعاتها. وأضاف أن المسألة التي يتعين تناولها بالبحث هي كيف يمكن دراسة قضية التنمية وكيف يمكن للملكية الفكرية أن تكفل التنمية. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه ينبغي أن تقدم الويبو الإجابات المناسبة التي تكفل نشر المعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية على الإنترنت، كجزء من المناقشات التي تجرى على المستوى الدولي.

٤٧- وأعلن وفد أثيوبيا أنه يؤيد التصريحات التي أدلت بها مجموعة السبعة والسبعين والصين، وكذلك الاقتراحات التي قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية. وأضاف أن أفريقيا قارة يتزايد فيها الفقر من حيث المعدلات النسبية والمطلقة. وأشار إلى الحروب المندلعة في القارة الأفريقية، وقال إن الفقر الذي تعاني منه أفريقيا سيتزايد حتى بعد التاريخ المحدد لهدف الألفية في سنة ٢٠١٥. وأضاف أن بمقدور الملكية الفكرية أن تخلق الثروة، إلا أن أفريقيا مستبعدة من المنافع العظيمة التي يمكن اكتسابها من الملكية الفكرية، وكذلك من العديد من المجالات الأخرى. ولذلك السبب، ينبغي تشجيع القارة الأفريقية على استغلال المنافع التي تعود من الإمكانات الهائلة لنظام الملكية الفكرية. ورأى الوفد أنه ينبغي النظر إلى مقترحات مجموعة البلدان الأفريقية على الوجه الملائم. وشكر الويبو على دعمها للبلدان النامية في جهودها الرامية إلى وضع نظام فعال للملكية الفكرية، وأعرب عن أمله أن تستمر المنظمة في تقديم دعمها.

٤٨- وأعلن وفد السلفادور أن اللجنة استهلت عملها بنجاح، وأعرب عن تقديره للمقترحات التي قدمتها المجموعات الإقليمية، وعن تأييده للمقترحات التي تقدم بها وفد كولومبيا. وأضاف أن هذه المقترحات ستسهل عمل مكاتب الملكية الفكرية، وعلى الأخص مكاتب البراءات المعنية ببحث حالة التقنية السابقة. وقال إن السلفادور أسست مكتباً جديداً للعلامات التجارية، وإنها وقعت لهذا الغرض اتفاقات للتعاون والمساعدة التقنية مع المكتب الاسباني للبراءات. وشكر المكتب الاسباني للبراءات والمكتب الأوروبي للبراءات والمكتب المكسيكي للملكية الفكرية على مساعدتها في هذا الشأن. وأضاف الوفد أن السلفادور تفكر أيضاً في إقامة الروابط بالمكاتب الأخرى القائمة في أمريكا اللاتينية. وأعرب عن تأييده أيضاً للاقتراح الذي قدمه وفد شيلي، وعلى الأخص فيما يتعلق بدراسة ما لنظام الملكية الفكرية من تأثير.

٤٩- وصرح وفد الأرجنتين باسم وفود بوليفيا والبرازيل وكوبا والجمهورية الدومينيكية واكوادور ومصر وجمهورية إيران الإسلامية وكينيا وبيرو وسيراليون وجنوب أفريقيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وأوروغواي وفنزويلا أنه يؤيد اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية، الذي يمثل إسهاماً مهماً لإثراء النقاش، ويستهدف إعداد جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأضاف الوفد أن المقترحات التي قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية تتمشى مع مقترحات "مجموعة أصدقاء التنمية"، وأنها تركز على ضرورة تحول التنمية إلى برنامج عالمي وشامل داخل الويبو. كما أضاف أن مختلف عناصر المقترحات تؤكد أن تؤدي الويبو دوراً أكثر إبداعاً وأكثر توجهاً للتنمية بالاهتمام بمسائل الملكية الفكرية المتعلقة

باحتياجات واهتمامات البلدان النامية. وأقر الوفد بتزايد أهمية الملكية الفكرية بالنسبة للمجتمعات والحكومات، وبأن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية يثير القلق فيما يتعلق بقضايا السياسة العامة والاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية. وتشاطر كل تلك المقترحات الرأي القائل بأن البلدان النامية في حاجة إلى إدراج مسألة الملكية الفكرية بشكل يكفل ألا تكون عائقاً لتنفيذ السياسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصناعية للبلدان النامية. وفي ذلك السياق، قال الوفد إن عدداً من المقترحات الملموسة والأفكار المناسبة التي قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية تستحق أن تنظر فيها اللجنة المؤقتة بكل عناية. وأضاف أن مجموعته لاحظت بسرور أن المقترحات التي قدمتها "مجموعة أصدقاء التنمية" تعكس انشغالات ومصالح مجموعة البلدان الأفريقية، كما لاحظت بسرور مدى مطابقة وتقارب بعض العناصر المقترحة، ورأت أن المقترحات جميعاً تكمل وتساند بعضها بعضاً. وأضاف الوفد أنه يؤيد المقترحات المحددة التي قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية، والتي عكست الاهتمامات الخاصة للقارة الأفريقية، ورأى أنه ينبغي النظر إلى تلك المقترحات بعناية، نظراً لأن الفكرة الإجمالية من جدول أعمال التنمية تتمثل في إيجاد الوسائل الكفيلة بتناول وحل المشكلات والاحتياجات والأولويات والتطلعات الخاصة للبلدان النامية في المجالات الحيوية لرفاهية شعوبها. وأعلن الوفد أنه يتفق مع العديد من المقترحات المهمة المتعلقة بالمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا. وأشار إلى أن وثيقة مجموعة البلدان الأفريقية اقترحت أن يكون تخفيف القواعد المتعلقة بالبراءات خياراً سياسياً للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، بغية تسهيل الاتجاه إلى التنمية العلمية والتكنولوجية. وأعرب في الختام عن اعتقاد "مجموعة أصدقاء التنمية" بإمكانية توصل جميع الأطراف إلى فهم مشترك للعمل معاً في المستقبل على أساس مشاوراتها وجهودها المشتركة، مما سيسمح لها بتقديم توصيات موضوعية ومناسبة بالاستناد إلى كل مقترحاتها إلى الجمعية العامة القادمة.

٥٠- وقال الرئيس إنه سيطلب إلى الدول الأعضاء أن تقدم مقترحاتها، وأعطى الكلمة لوفد شيلي.

٥١- وأعلن وفد شيلي أن وثيقته تشتمل على ثلاثة اقتراحات مستقلة الواحد عن الآخر. ويتناول الاقتراح الأول مسألة تقييم الملك العام، ويبرز أهميته بالنسبة للمجتمع ككل. وشرح الوفد المنافع التي تعود من الملك العام الغني على التربية والشركات والحكومات ودور المحفوظات والمكتبات العامة ومكاتب البراءات. وأضاف أن الابتكار يستوحي إلهامه من أعمال الغير، وأنه كلما عظمت الأعمال في الملك العام، كلما عظم الابتكار. واستطرد قائلاً إنه لا يود إقامة سياج حول الملك العام أو الانتفاع به على وجه غير مناسب. وشرح أنه اختار أمثلة مختلفة تكشف عن كيفية الإضرار بالملك العام. فمعايير الملكية الفكرية، وعلى وجه الخصوص حق المؤلف والبراءات، تؤثر تأثيراً سلبياً أو بإمكانها أن تؤثر تأثيراً سلبياً في الملك العام. وقد اعتمدت تدابير عدة منذ مائة عام تقريباً لزيادة حماية الملكية الفكرية، وكان للعديد من تلك التدابير إن لم يكن لمعظمها ما يبررها. غير أنه ترتب عليها عموماً بعض الآثار السلبية. ومثال ذلك حق المؤلف الذي كان يستهدف في الأصل حماية حقوق المؤلفين، وامتد من ثم إلى حقوق الفنانين وفناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية. وأضاف الوفد أن المناقشات تجري حالياً في الويبو للنظر في بعض الحقوق الجديدة، وكذلك في تمديد مدة الحماية. فالمادة ١٨ مثلاً، نصت على زيادة مدة حماية حق المؤلف وعلى تطبيقها بأثر رجعي. وكذلك حفلات الأوبرا التي كانت تتمتع في الأصل بالحماية لمدة ٥٠ سنة وأصبحت اليوم تتمتع بمدة إضافية للحماية (٢٠ سنة). وعلاوة على ذلك، ابتكرت تكنولوجيات أفضل للحماية تحول جميعاً بغير أي وجه حق دون الحصول على مصنفات معينة. وفي حالات قليلة، يعتد البعض بقرينة ملكية مصنفات معينة مثل المصنفات التي تعرف بالمصنفات "اليتيمة"، أي المصنفات التي لا يعرف بالضبط مؤلفها أو الشخص الواجب الاتصال به لطلب ترخيص منه أو لدفع الإتاوة له. وقال الوفد إن عدداً قليلاً من البلدان المتقدمة، بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية، تدرس الآن التدابير الواجب اعتمادها لمعالجة مشكلة

المصنفات "اليتيمة". واقترح الوفد أن تنشيء الويبو قاعدة بيانات عالمية للمصنفات والاختراعات التي يتضمنها الملك العام، وذكر حق المؤلف مثالاً على ذلك، وأضاف أن بالإمكان أن يشمل ذلك أيضاً الملكية الصناعية. ورأى الوفد أن بإمكان الحكومات أن تحدد مضمون الملك العام. وقال إن شيلي مثلاً لها موقع على شبكة الإنترنت يحتوي معلومات مرقمنة عن البراءات، وإن من المفيد للجميع بيان متى يسقط الاختراع في الملك العام، وتطبيق ذلك أيضاً على حق المؤلف. وأشار الوفد إلى أن تسجيل أي مصنف بموجب حق المؤلف هو إجراء طوعي، غير أن بلداناً عديدة تمسك بسجلات لحق المؤلف. ويرى المؤلفون أن اللجوء إلى المحاكم في هذا الصدد يعود عليهم بالمنافع. وثمة مبادرات خاصة مثل مكتبة الاسكندرية التي يتمكن فيها الأفراد من وضع قائمة بما يتضمنه الملك العام. وبإمكان الويبو بفضل قاعدة بياناتها العالمية المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات أن تسهم إسهاماً كبيراً في هذا الصدد بتوضيح الاختراعات التي يتضمنها الملك العام. وأضاف الوفد أن من المهم أيضاً معرفة صاحب حقوق حق المؤلف أو دور نشر المصنف المحمي بموجب حق المؤلف من أجل طلب ترخيص باستخدام المصنف. وأفاد الوفد أن شيلي قد رقمنت قاعدة بياناتها المتعلقة بالبراءات، وأنها تحاول حالياً رقمنة كل المصنفات المحمية بموجب حق المؤلف، والتي ستكون متاحة للجميع بعد تضمينها في الملك العام. ووصف الوفد من ثم أهمية الأنظمة التكميلية للملكية الفكرية، والسبل الجديدة لاستغلال الملكية الفكرية، ورأى أنه قد يكون من المهم إجراء مناقشات تفصيلية في هذا الصدد. وأضاف أن هناك مبادرات مهمة مثل حقوق الإبداع التوفيقية، وأنه ينبغي مناقشة هذه المسائل جميعاً، حيث إنها تعود بالفائدة على الجميع. وشرح أن بعض الحكومات تطبق أنظمة مفتوحة المصدر، وأن من المهم إجراء نقاش لمعرفة حوافز الابتكار الفكري. وأضاف الوفد أن هذه الأنظمة ليست الأنظمة الوحيدة، وإنما هناك أنظمة عديدة أخرى مثل نماذج المعرفة كما أشارت إلى ذلك مجموعة البلدان الأفريقية، وأنه سبق العمل بها، وأنها مفيدة جداً لبعض البلدان مثل شيلي حيث إنه يسهل استخدامها ولا تتطلب جهداً كبيراً لإثبات الجدة. واقترح الوفد إنشاء محفل دائم لمناقشة هذه القضية. ومن بين الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك إنشاء محفل إلكتروني محدود زمنياً لمناقشة أشكال أو أنظمة الحماية الجديدة والمتكاملة. وثمة وسيلة أخرى لمناقشة هذه الأنظمة البديلة، وهي مختلف اللجان الدائمة في الويبو. ويمكن مثلاً مناقشة القضايا المتعلقة بنماذج المنفعة في اللجنة المعنية بالبراءات. وبالنسبة للاقتراح الثالث المتعلق بدراسة ما للتنمية من تأثير، أشار الوفد إلى ما سبق أن ذكره في اليوم السابق، عن الحاجة إلى إجراء تحليل للأنظمة المعمول بها في كل بلد. غير أنه رأى أنه ربما قد لا يكون تغطية كل أنظمة الملكية الفكرية عملياً، وقد يكون من الأفضل دراسة الأنظمة البديلة أو التكميلية للبراءات وحق المؤلف. وينبغي قصر هذه الدراسة على عدد معين من البلدان، ليس مجرد البلدان النامية، بل كذلك البلدان المتقدمة، لإجراء مقارنة فيما بينها. وأعرب الوفد عن استعداد شيلي للمشاركة في إعداد مثل هذه الدراسة.

٥٢- وأعرب الرئيس عن تقديره لاقتراح وفد شيلي، وأضاف أنه يذكره بالمناقشات التي جرت عندما كان مديراً للملكية الفكرية، وتبين له أن أغلب البراءات تسقط في الملك العام قبل انقضاء مدة حمايتها بوقت طويل لمجرد أن بلداناً عديدة تقضي بدفع رسوم للمحافظة على البراءات. وأضاف أنه قد لا يكون من المفيد الاحتفاظ بالبراءة أو قد تفقد أهميتها في أغلب الحالات، وعندما لا تدفع الرسوم، فإنها تسقط تلقائياً في الملك العام. وأضاف أن خبراء المكتب الأوروبي للبراءات أبلغوا أن متوسط عمر البراءة في الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي بلغ سبع سنوات، وأن أغلب البراءات تقريباً تسقط في الملك العام على الفور.

٥٣- وأعلن وفد المكسيك أنه درس اقتراحات شيلي الواردة في الوثيقة PCDA/1/2، وعلى الأخص الاقتراح الثاني المذكور في الصفحة الثالثة من المرفق والمتعلق ببرامج الحاسوب المجانية، وأضاف

أن برامج الحاسوب المجانية والشفرات المفتوحة المصدر هي موضوعات جرى نقاشها على نطاق واسع في مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات، الذي عقد في تونس في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٥. وقال الوفد إن مسألة برامج الحاسوب المجانية ستكون إحدى المسائل الرئيسية في إجراءات متابعة خطة عمل تونس، وإنه يرى بالتالي أن من السابق لأوانه مناقشة تلك المسألة في اللجنة. وأضاف أنه لا يعني بذلك أنه يستخف بما يمكن للويبو أن تؤديه في هذا الشأن. واقترح أن يقدم وفد شيلي وثيقته من جديد إلى الاجتماع في ٢٤ فبراير/شباط ٢٠٠٦ كي يتمكن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأونكتاد والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية وجميع المجموعات المعنية من دراستها. واختتم الوفد كلمته مؤكداً أن من الأهمية بمكان إشراك الويبو في إجراءات متابعة عمل مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات.

٥٤- وأعرب وفد بنما عن ارتياحه لإعداد برنامج عمل يبتعد عن المخططات التقليدية، وأضاف أنه ينبغي اختيار مجالات العمل الرئيسية بالاستناد إلى الاحتياجات المحددة للدول الأعضاء. وذكر الوفد أنه فحص كل المقترحات، وعبّر عن شكره على كل الجهود المبذولة. واستطرد قائلاً إنه يسعى إلى تحقيق نتائج ملموسة، وإن المقترحات تستهدف تحقيق تلك النتائج، وإن البعض منها متماثلة، والعديد منها تكمل بعضها بعضاً، وتؤثر جميعاً في العمل الجماعي المطلوب إنجازه. وأيد الوفد طريقة العمل التي اقترحها وفد أوروغواي بهدف إعداد جدول مقارن للمقترحات، حيث إن الكثير منها متشابهة وتستكمل بعضها بعضاً. وبالنسبة لمسألة تقييم الملك العام، قال الوفد إنه ينبغي إعلام الجمهور أن بالإمكان الانتفاع بما يتضمنه الملك العام من معارف علمية بالغة الأهمية وفرص تجارية متوفرة. وبالنسبة إلى الاقتراح الثاني المتعلق بأهمية الأنظمة التكميلية للملكية الفكرية، رأى الوفد أن هذه الأنظمة ملائمة ومحفزة لأن الإنسان بحكم طبيعته تجذبه المبادرات المتباينة. ففي بنما، قررت الحكومة مؤخراً أن تدرج في تشريعها تعديلاً يقضي بتقديم الحوافز إلى الجامعات والمراكز الأكاديمية بدلاً من تسجيل الملكية الفكرية، من أجل تعزيز الانتفاع بنظام الملكية الفكرية من قبل الدوائر الأكاديمية الوطنية التي تصدر براءات قليلة الشأن في الوقت الراهن. وقد طبق ذلك في بعض البلدان التي تضم مؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي منحت فيها معاملة تفضيلية للمراكز المحلية، مما أدى إلى اهتمامها إلى حد كبير بتسجيل حقوقها الجماعية. واتفق الوفد مع وفد شيلي على ضرورة وأهمية فحص الأنظمة التكميلية للملكية الفكرية، وساند الاقتراح. كما ساند الوفد الاقتراح الرامي إلى تقييم مستويات الملكية الفكرية الملائمة، مع مراعاة الظروف الخاصة لكل بلد، وعلى وجه التحديد درجة تنميته وقدرته المؤسسية. ورأى أن على كل بلد أن يعرف مدى قوته وضعفه من إعداد استراتيجية وطنية وإبلاغها للمجتمع الدولي. ووافق على الاقتراح الرامي إلى أن تنشر الويبو أدلة لدراسة وضع الملكية الفكرية في كل بلد. وبالنسبة للدراسات المحددة التي طرحها وفد شيلي في اقتراحه، رأى أن الاقتراح المحدد المرتبط بالانتفاع الاستراتيجي بالملكية الفكرية مفيد للغاية وأيده أيضاً.

٥٥- وصرح وفد بنغلاديش أنه استمع باهتمام إلى الاقتراح المتعلق بتقييم الملك العام، وأنه لو كانت مدة حماية البراءات أقصر لكان بالإمكان تحويلها إلى الملك العام وتوفير الحوافز بالتالي للمجتمع ككل. وذكر الوفد أنه يتعين الموازنة بين حقوق الملكية الفكرية الخاصة ورفاهية المجتمع ككل. ووافق على اقتراح شيلي الذي يدعو إلى تحليل مضاعفات ومنافع الملك العام المتاح للجميع. وبالنسبة إلى حماية محتويات الملك العام والنفاذ إليها، أوضح أنه تتوفر من قبل بعض النماذج، وأنه يتوفر لمنظمة الوحدة الأفريقية قانون نموذجي في مجال المعارف التقليدية. واقترح الوفد بالتالي الاعتماد على الموارد الموجودة أو السابق وجودها، وتبادل الآراء في هذا الشأن. وأضاف أنه ينبغي أن يكون هناك تفاعل أكبر بين اتفاقية التنوع البيولوجي والويبو، حيث يتسم ذلك بأهمية كبيرة لا سيما بالنسبة للبلدان النامية التي تهتم بالموارد الوراثية. وفيما يتعلق بأهمية الأنظمة التكميلية الخاصة بالملكية الفكرية، أعرب

الوفد عن استحسانه لاقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" الرامي إلى إنشاء لجنة دائمة معنية بنقل التكنولوجيا، وأضاف أنه لو أنشئت تلك اللجنة لكان بالإمكان مناقشة كل المسائل ذات الصلة بنقل التكنولوجيا والإبداع. وقال إنه استمع أيضاً باهتمام كبير إلى مسألة أنظمة الترخيص المفتوحة المصدر ومسألة برامج الحاسوب، ورأى أنه ينبغي إتاحة الفرصة للبلدان النامية للإفادة من برامج الحاسوب المجانية والمرخص بها. وأضاف أنه ينبغي أن تسدي الويبو المشورة للبلدان من أجل تطوير أنظمتها فيما يتعلق بقوانين مكافحة الاحتكارات وسياسة المنافسة. وأيد الوفد الاقتراح الثالث، وأضاف أنه يمكن الاستناد إلى الدراسات الموجودة مثل الدراسة التي وضعها الأونكتاد. واختتم كلمته قائلاً إن البلدان الأقل نمواً تواجه مشكلات هيكلية، وإنه ينبغي أخذ مواطن ضعفها واحتياجاتها الخاصة بعين الاعتبار عند إجراء أي دراسة أو تقييم في هذا الصدد.

٥٦- وأعرب وفد الأرجنتين عن شكره لوفد شيلي على اقتراحاته المفيدة التي كان لها إسهام مباشر في المداولات. وأشار إلى أن تلك الاقتراحات كانت مماثلة لاقتراحات "مجموعة أصدقاء التنمية" حيث إنها استندت إلى نفس الروح والفلسفة. وأضاف أن مجموعته توافق على فكرة تقييم الملك العام، وعلى أهمية الحفاظ عليه لضمان النفاذ إلى المعلومات، وأنها توافق أيضاً على أهمية الأنظمة التكميلية، وأنها أكدت ذلك في اقتراحها المقدم إلى الجمعية العامة سنة ٢٠٠٤. وأشار الوفد أخيراً إلى أنه أكد على الدوام أهمية الدراسات التقييمية لتأثير الأنظمة التكميلية، كما أكد الحاجة إلى وضع القواعد والصكوك التي تكفل لكل بلد أن يعد الدراسات الضرورية لاعتماد المعايير الملائمة له، ويقيّم المساعدة التقنية الممنوحة للبلدان النامية. وأضاف الوفد أن بإمكان الدول الأعضاء أن تواصل أعمالها في هذا الصدد للتوصل إلى نتائج ملموسة.

٥٧- وأعرب وفد البرازيل عن شكره لوفد شيلي على اقتراحه المفيد الذي درسه بكل عناية. وأضاف أنه قدمت اقتراحات عدة في أثناء مناقشة جدول أعمال التنمية، وأنها تضمنت العديد من الآراء المتقاربة. وأوضح أنه ينحاز إلى تصريح وفد الأرجنتين الذي جاء فيه أن الاقتراح الشيلي يستكمل جوانب عدة من مقترحات "مجموعة أصدقاء التنمية"، وأنه يعكس تفاهماً مشتركاً بين الوفود بأن جدول أعمال التنمية لا يشمل ولا ينبغي أن يشمل المساعدة التقنية فحسب، بل ينبغي أن يتضمن الاهتمامات المتعلقة بأنشطة وضع القواعد والمعايير، ويحتوي على دراسات بشأن تقييم تأثير حقوق الملكية الفكرية في كل البلدان، وذلك على الأخص لإبراز مستويات التنمية المختلفة بين البلدان. وأضاف الوفد أنه يتفق مع اقتراح شيلي على ضرورة اتخاذ التدابير الملائمة لحفظ الملك العام، وعلى ضرورة فهم أن النشاط الابتكاري لا يأتي من فراغ، وإنما يعتمد على الملك العام. ولذلك كله، ينبغي اتخاذ التدابير الملائمة لحفظ الملك العام. وأعرب الوفد عن ارتياحه أيضاً للاقتراح الشيلي الذي يستهدف نشر نماذج برامج الحاسوب البديلة، وعلى الأخص برامج الحاسوب المجانية والمفتوحة المصدر. ورأى أنه ينبغي أن تدرج الويبو في أنشطتها التقدم المحرز في هذا الشأن في إطار عمل مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات على وجه الخصوص. وفي الختام، اتفق الوفد مع وفد شيلي على ضرورة مراعاة مستويات التنمية المختلفة بين البلدان في كل أنشطة الويبو، بما فيها عملية وضع القواعد والمعايير. وبالإشارة إلى تصريح وفد الأرجنتين، أوضح أن "مجموعة أصدقاء التنمية" تحاول جاهدة التوصل إلى اتفاق في الآراء بين المقترحات التي تقدمت بها مختلف الوفود، وأن الاقتراح الشيلي يماثل في بعض جوانبه الوثيقة التي قدمتها "مجموعة أصدقاء التنمية".

٥٨- وتحدث وفد النمسا باسم الجماعة الأوروبية التي تضم بين أعضائها ٢٥ دولة وكذلك بلغاريا ورومانيا المرتقب انضمامهما إليها، وأعرب عن شكره لوفد شيلي على إسهامه في مناقشة جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وقال إن دراسة ما للملكية الفكرية من تأثير في المجالين الاقتصادي

والاجتماعي هي من الأهمية بمكان، وإن اقتراح شيلي في هذا الصدد تطرق إلى بعض المسائل الأساسية. وبالإشارة إلى الاقتراح الأول، ذكر الوفد أنه يسلم تماماً بأهمية إتاحة ونشر المعارف التي يتضمنها الملك العام. وبالنسبة للاقتراح الثاني، أقر أن أنظمة الملكية الفكرية تمثل أداة حاسمة لتشجيع الابتكار والإبداع، ورأى مع ذلك أن بعض الصكوك السياسية الأخرى مثل عقود المشتريات العامة والمنافسة والتراخيص المفتوحة المصدر تؤدي دوراً مماثلاً في هذا الصدد. وبالنسبة للاقتراح الثالث، أشار إلى أن الجماعة الأوروبية ترى أن من شأن التقنيات السديدة لتأثير أنظمة الملكية الفكرية أن تعمق المعرفة بهوامش المرونة المنصوص عليها في تلك الأنظمة. وأضاف أن من الضروري إمعان النظر في دور الويبو والدول الأعضاء في إعداد هذه الدراسات التقييمية، وساند تعليقات وفد شيلي في هذا الصدد. وأضاف الوفد أن الجماعة الأوروبية تحبذ التحليلات التي تسهم في تطوير وتعزيز الإعلام بشأن الملك العام، وأنها إذ تؤكد أن تظل هذه الأنشطة ضمن اختصاصات الويبو، إلا أنها تحبذ تقييم المبادرات الأخرى التي تعزز النشاط الابتكاري والإبداعي ونقل التكنولوجيا وأنظمة الملكية الفكرية. وأشار مع ذلك إلى أنه قد يكون من المفيد للويبو وللدول الأعضاء فيها جمع وتحليل الدراسات السابق إعدادها قبل الشروع في إعداد دراسات جديدة.

٥٩- وأعرب وفد جمهورية إيران الإسلامية عن شكره لوفد شيلي على اقتراحه، وقال إنه يجدر النظر في النقاط الإيجابية التي يتضمنها الاقتراح. وأضاف أنه لا شك أن الملك العام يمثل إحدى الدعامات المهمة لحقوق الملكية الفكرية، ويوفر معلومات أساسية في المحيط الرقمي على وجه الخصوص. وذكر أن التكنولوجيات الجديدة للمعلومات والاتصالات التي نشأت مؤخراً وشبكة الإنترنت على الأخص قد اقتربت من حدود الملك العام، ووفرت بذلك قدراً كبيراً من المعلومات المفيدة بشأن الملكية الفكرية. وبالإشارة إلى الاقتراح الثاني، لفت النظر إلى أن الحماية لا تمثل الوسيلة الوحيدة الكفيلة بتشجيع الإبداع، وإلى أن الدراسات التي أعدتها اللجنة المعنية بحقوق الملكية الفكرية في لندن، وأصدرتها بعنوان حقوق الملكية الفكرية وسياسة التنمية، أوضحت أن ثمة صكوكاً سياسية أخرى تشجع الإبداع والابتكار. وبالإشارة إلى الاقتراح الثالث، لفت النظر إلى أنه يعكس المقترحات التي قدمتها الوفود الأخرى، بما فيها "مجموعة أصدقاء التنمية"، وأضاف أنه ينبغي فحص هذه المقترحات بصورة إيجابية. وأنهى كلمته قائلاً إن الكشف عن آلية ملائمة للملكية الفكرية تتمشى مع الأوضاع المحددة لكل بلد يعتبر الهدف النهائي للمقترحات الأخرى، وإن الإجراءات السديدة الواجب اتخاذها في هذا الشأن تتمثل في تحديد هوامش المرونة في نظام حقوق الملكية الفكرية تحديداً دقيقاً.

٦٠- وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره لمجموعة البلدان الأفريقية وشيلي والوفود الأخرى المشاركة في تقديم المقترحات الجديدة، وقال إنه لاحظ بعض التقارب بين المقترحات، وعلى الأخص مقترحات البحرين والمشاركين في رعايتها ومقترحات مجموعة البلدان الأفريقية. وأعلن أنه إذا كانت وفود عديدة قد حبذت دفع أعمال اللجنة قدماً، فإنه يريد التعريف بآرائه التمهيدية. ومن أجل التوصل إلى نتائج عملية وملموسة، رأى أن من المفيد إعداد قائمة بكل المقترحات دون وصف خصائصها، وتحديد المقترحات التي يحتمل أن تحظى باتفاق في الآراء أكثر من غيرها، بحيث يمكن تقديم توصيات ملموسة إلى الجمعية العامة. وبالنسبة إلى مقترحات وفد شيلي، قال إنه يوافق على أن الملك العام يمثل مورداً يعزز النفاذ إلى المعرفة والابتكارات الجديدة والتعليم. وأضاف أنه يوافق أيضاً على أن الإبداع والابتكار لم ينشآ من فراغ، وإنما هما جزء من عملية مرحلية، وأن الويبو تعترف بأهمية الملك العام وينبغي أن تواصل الاعتراف بأهميته. وأشار إلى أن الملكية الفكرية بحكم طبيعتها تهدف إلى إثراء الملك العام عن طريق مكافأة الابتكار والإبداع ونشر نتائجهما على نطاق واسع. وخلال مدة الحماية، يعزز الملك العام بالسماح بالانتفاع به بصورة محدودة، ويعظم انتفاع المجتمع به عند انقضاء مدة الحماية. وبالإشارة إلى تصريح وفد شيلي، لاحظ أن ذلك يحدث غالباً عندما لا يسدد

أصحاب الحقوق الرسوم في أراض معينة، وأن بإمكان الويبو أن تساعد البلدان على توعية الجمهور بذلك، من خلال تكنولوجيا المعلومات وبرامج المساعدة التقنية التي تقدم إلى مكاتب الملكية الفكرية مثلاً. وأضاف الوفد أن الملكية الفكرية لا تقلل من أهمية الملك العام، وأن حق المؤلف يشمل بعض أوجه التعبير وليس كل الأفكار، وأن البراءات تمنح فقط للاختراعات التي لم تكن موجودة في السابق، وأن العلامات التجارية تتمتع بالحماية فقط إذا أدت وظيفتها في عقول مستهلكي العلامات التجارية كبيانات للمصدر، ولا تشمل المصطلحات التي لا تؤدي وظيفتها كعلامات تجارية مثل المصطلحات العامة. ورأى بالتالي أن الويبو تحمي الملك العام وتساعد حقاً على بنائه بمساعدتها على إعداد أنظمة للملكية الفكرية تؤدي وظيفتها على خير وجه. فعندما نفذت الويبو مشروع شبكتها على الإنترنت ومكتباتها الرقمية العديدة للملكية الفكرية، فإنها عززت أيضاً إمكانية النفاذ إلى مخزون كبير من معلومات الملك العام. وأيد الوفد الاقتراح الرامي إلى أن تواصل الويبو مناقشة أهمية الملك العام في كل أنشطتها، سواء عند وضع القواعد والمعايير أو عند تقديم المساعدة التقنية. ورأى الوفد أنه ينبغي أن تعمق الدول الأعضاء في الويبو دراسة مضاعفات ومنافع الملك العام الغني والمتاح للجمهور، وأن تنظر في الاقتراحات الرامية إلى حماية الملك العام وتحديده وإتاحته للجمهور. ووافق بناء على ذلك على الاقتراح الأول لوفد شيلي الذي يفيد أن الملك العام يمثل مورداً حيوياً. وبالنسبة للاقتراح الثاني الرامي إلى إنشاء محفل دائم لتحليل ومناقشة العوامل غير المحفزة للملكية الفكرية لتشجيع الابتكار والإبداع ونقل التكنولوجيا، أبدى الوفد شكوكه في أن يمثل ذلك انتفاعاً فعالاً بموارد الويبو. وأضاف أنه إذ يوافق على أن العوامل غير المحفزة للملكية الفكرية تؤدي دوراً ملحوظاً في مجال الابتكار والإبداع ونقل التكنولوجيا، إلا أن بعض العوامل الأخرى مثل السياسات الضريبية وسياسات المشتريات وميزانيات الحكومات والسياسات التجارية هي مهمة أيضاً. وذكر الوفد أن هناك نماذج بديلة مشروعة لاستغلال ثمار القدرة على الابتكار إلى جانب نظام حقوق الملكية الفكرية، وأن هذه النماذج البديلة تسهم في تنوع اختيار المبتكرين. وأضاف أن مهمة الويبو الرئيسية تتمثل في مساعدة الدول الأعضاء في إعداد أنظمة فعالة لحماية الملكية الفكرية، بحيث يتاح هذا الاختيار المهم للمبتكرين. واستشهد الوفد بمقطع من اقتراح وفد شيلي جاء فيه أنه "بالارتباط بالحوافز الاقتصادية، فإن حقوق الملكية الفكرية تتسم بلا شك بأهمية كبيرة"، وأضاف أنه ينبغي أن تركز الويبو جهودها على مسائل الملكية الفكرية بدلاً من التركيز على بدائل الملكية الفكرية. وأكد أنه يتفق مع مجموعة البلدان الأفريقية على أن نماذج المنفعة بصفتها أحد أشكال الملكية الفكرية تمثل شكلاً ممتازاً للحماية، وأنه ينبغي دراستها بصورة إضافية. وبالنسبة للاقتراح الثالث الذي يرمي إلى دراسة وتقييم مستويات الحماية الملائمة للملكية الفكرية، وافق على تلك الفكرة، غير أنه رأى أنه يتعين على كل حكومة أن تدرس تلك المسألة، مع أخذ التزاماتها وأوضاعها الخاصة بعين الاعتبار. واستطرد قائلاً إن الويبو تساعد البلدان على وضع أنظمة لحقوق الملكية الفكرية والسماح لها بالانضمام إلى الاتفاقيات التي تعنيها، كما أنها تسهل إجراءات منح حقوق الملكية الفكرية وتوفر التدريب والمساعدة التقنية. وذكر أن منظمة التجارة العالمية وافقت على معايير دنيا لحماية حقوق الملكية الفكرية وتنفيذها في اتفاق تريبس، وقررت الفترات الانتقالية الواجب تطبيقها. فقد قرر مثلاً المجلس العام لتلك المنظمة في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٥ أن يكون بإمكان البلدان الأقل نمواً والأعضاء في المنظمة أن تمدد فتراتها الانتقالية حتى سنة ٢٠١٣. وأضاف أنه يشك في أن تتمكن أي دراسة من تحديد المسائل المحددة المقترحة، مثل مستوى الحماية الملائم، مع مراعاة الأوضاع الخاصة لكل بلد. وطرح الوفد المثال التالي لشرح فكرته: لنفترض أن البلدان ألف وباء وجيم تتشابه من حيث مستوى تنميتها وقدرتها المؤسسية. وقد يعتبر البلد ألف أن من الملائم الانتفاع انتفاعاً كاملاً بهوامش المرونة والتقييدات والاستثناءات الواردة في الاتفاقات الدولية بشأن حقوق الملكية الفكرية. غير أن البلد باء قد يعتبر أن من الأنسب تحديد مستويات أعلى للحماية لأن من شأن ذلك أن يؤدي إلى زيادة الاستثمارات أو نقل التكنولوجيا. وقد

يقرر البلد جيم الذي يسمح له اتفاق تريبس بالإفادة من الفترات الانتقالية تنفيذ الحماية خلال الفترة الانتقالية بالذات حيث إن ذلك يعود عليه بفوائد ملموسة. ولذلك كله، رأى الوفد أن من الصعب أن تتمكن أي دراسة من تحديد مستوى الحماية المناسب لحقوق الملكية الفكرية في هذه البلدان الثلاثة. وفي الختام، أوضح الوفد أنه لا يوافق على الاقتراح الرامي إلى الشروع في إعداد مثل هذه الدراسة.

٦١- وأعرب وفد اليابان عن تقديره للمقترحات والشروح التفصيلية التي قدمها وفد شيلي. وبالنسبة للاقتراح الأول، أقر الوفد بأهمية الملك العام في النواحي الثقافية وفي مجال تكنولوجيا المعلومات. غير أنه رأى أن الملك العام يتواجد مع الملكية الفكرية ويكملها. وتبعاً لذلك ،لو تطلب الأمر تحليل أو دراسة الملك العام لكان من الواجب تقييم الموازنة بين الملك العام والملكية الفكرية. وعلاوة على ذلك، لو استدعى الأمر إعداد تلك الدراسة لتعيّن الانتباه إلى أن تلك الدراسة قد أجريت في منظمات أخرى، مما يدعو إلى تفادي ازدواجية العمل. وبالنسبة للاقتراح الثاني، يتمثل هدف الويبو في تعزيز حماية الملكية الفكرية من أجل المساعدة على الابتكار. وبناء عليه، أضاف الوفد أنه قد يكون من المهم مناقشة الحوافز التي اقترحها وفد شيلي إذا استندت المناقشات إلى فكرة تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية وأن الدراسات التي لا تتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية ينبغي ألا تتم داخل الهيكل الحالي للويبو.

٦٢- وأشار وفد كولومبيا إلى اقتراح وفد شيلي، وأضاف أنه يعتزم تقديم بعض التعليقات العامة على إجراءات ونطاق عمل الاجتماعات. وذكر أنه يؤيد تماماً التعليقات التي قدمتها الوفود الأخرى بشأن الأهمية الحيوية للملك العام في عمل الويبو، ويقر بأهمية اكتساب المعلومات للنهوض بالتنمية من خلال التدريب والتعليم وزيادة قدرة الإنسان على الابتكار وتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي. وأيد الوفد بالتالي مبادرات وفد شيلي التي تدعو إلى إجراء تحليل أكثر تفصيلاً لمدى تأثير النفاذ إلى الملك العام ومنافعه، وأعرب عن ارتياحه لإعداد المقترحات والنماذج لتعزيز النفاذ إلى الملك العام. ورأى أن من المفيد للغاية الانتفاع انتفاعاً كاملاً بهذه النماذج أو الدراسات الرامية إلى تحديد الآليات العملية التي يمكن تنفيذها لتسهيل الوصول إلى الملك العام. وبالإشارة إلى الفقرة "٣" من الاقتراح الشيلي، أعلن الوفد أنه أدرك من الإشارة إلى الحماية أنها تعني المحافظة على الملك العام وحمايته من أي تملك غير المشروع له، فهو يؤكد الحاجة إلى تدابير للمحافظة على الملك العام في إطار أنشطة الويبو في وضع القواعد والمعايير. وفيما يتعلق بالاقتراح الثاني، أفاد الوفد أنه لا يزال يدرس ذلك. وأضاف أن حكومة بلده تؤيد الاقتراح الثالث الذي يستهدف إجراء دراسات عن المستويات الملائمة للملكية الفكرية في مختلف البلدان، مع مراعاة التوضيحات التي قدمها وفد شيلي في هذا الشأن. وأوضح أن من شأن هذه الدراسات أن تحسن مستويات حماية الملكية الفكرية والانتفاع بها. وأشار الوفد إلى أنه قدم بذلك تعليقاته التمهيدية على اقتراح شيلي، وإلى أنه يريد انتهاز الفرصة للفت الانتباه إلى منهج العمل المتبع في الاجتماع. ودلّل على ذلك بأن وفدي بنما وأوروغواي أوضحا أهمية إعداد قائمة كاملة تشمل كل المقترحات التي ما زالت مطروحة للبحث في اللجنة. ورأى أن هذه القائمة تمثل أداة مهمة للغاية لتركيز المناقشات وحشد الجهود من أجل التوصل إلى أفضل طريقة لاختتام أعمال اللجنة. واقترح إدراج المقترحات المختلفة في قائمة بحيث تتمكن اللجنة من تحديد المقترحات الواجب تناولها بالتفصيل ومناقشتها قبل غيرها.

٦٣- وتحدث وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وقدم ملاحظة مقتضبة على اقتراح وفد شيلي، وشكره على تقديم اقتراحه. وأضاف أن شيلي بلد مهم من بين بلدان العالم النامي، وانه ينبغي بالتالي النظر إلى اقتراحه بصورة جدية وبناءة. وأشار الوفد إلى الملك العام والمعارف، وقال إن مجموعته ترى أن من الواجب مقاومة أي محاولة ترمي إلى تعذر الحصول على المعارف، وإنها توافق بالتالي على حماية الملك العام كما اقترح ذلك وفد شيلي. وأشار الوفد إلى أن ورقة مجموعة

البلدان الأفريقية كانت واضحة في هذا الشأن، كما يتضح ذلك من الفقرة ٩ من ورقتها الأساسية التي جاء فيها ما يلي: "فالمعارف لا تعرف حدوداً ولا قيوداً وليست من مصدر واحد. ومن المهم في هذا الصدد تحقيق التوازن المقبول بين حقوق الأمم المشروعة والثابتة في النمو والحاجة إلى إنفاذ حقوق الملكية الفكرية". وأضاف الوفد أنه يدرك تماماً الحاجة إلى اعتماد صكوك تتعلق بحماية المعارف المتضمنة في الملك العام. وفيما يتعلق بالاقتراح الثاني بشأن التكامل، رأى الوفد أن من المهم إنشاء مثل هذه الآلية، واستحداث قاعدة بيانات على الأخص لإجراء دراسة مقارنة وتجريبية لمعرفة الأنظمة المناسبة التي يمكن تطبيقها على القطاعات. وأضاف الوفد أن بعض القطاعات، مثل القطاع غير الرسمي في البلدان النامية، تتطلب نمطاً خاصاً لحماية حقوق الملكية الفكرية، لمجرد أنها لا تتطابق مع المعايير أو الهياكل الاقتصادية للبلدان الغربية. وينبغي لذلك تنفيذ حقوق الملكية الفكرية بصورة مختلفة. وأضاف الوفد أنه يوافق على الاقتراح الرامي إلى تقييم المستويات الملائمة لحماية الملكية الفكرية نظراً لاختلاف مستويات تنمية البلدان. ولا ينبغي بالتالي تطبيق حقوق الملكية الفكرية بصورة عامة على كل البلدان بغض النظر عن مستوى تنميتها. وأعلن أنه ينبغي النظر إلى هذا المفهوم والاقتراح على نحو جدي من أجل تحديد مستوى تنفيذ حقوق الملكية الفكرية ومدى تنفيذها في كل بلد. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه سيتدخل من جديد في هذا الصدد إن استدعت الحاجة إلى ذلك.

٦٤- ورأى وفد بيرو أن الاقتراحات الشيلية أسهمت إسهاماً إيجابياً في تبادل الأفكار والآراء. وبالنسبة للاقتراح الأول، رأى أنه ينبغي تحليل نتائج وتأثير الملك العام بتعمق والحفاظ على إمكانية النفاذ إليه، وأنه ينبغي مناقشة مسألة حمايته ومواصلة العمل على تحليل تلك المسائل بتعمق. وبالنسبة للاقتراح الثاني، طلب أن يوضح وفد شيلي المحافل الكفيلة بالنظر في تلك المقترحات البديلة. وأضاف أن وفد المكسيك أشار إلى المناقشات التي جرت في مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات في إطار عمل الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، ورأى أنه ليس المحفل الوحيد الذي يمكن مناقشة تلك المسائل فيه، وأن هناك عدة مسائل مختلفة ومتعارضة تجري مناقشتها في محافل عدة. وأضاف الوفد أنه تجري حالياً دراسة العديد من المسائل المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية، ورأى أن من المهم اشتراك الويبو في تلك المناقشات. وتساءل عما إذا كان وفد شيلي يفكر في إجراء المناقشات في محفل محدد أو في محفل إلكتروني كخطوة أولى كما اقترح ذلك في اليوم السابق، وإجراء المناقشات من ثم في لجنة أو محفل آخر. وبالنسبة للاقتراح الثالث، قال إنه يشاطر الرأي القائل بأن من المهم للغاية ربط سياسات الملكية الفكرية خاصة بسياسات المنافسة في بعض البلدان مثل بيرو التي توجد فيها مثل هذه المؤسسات على الصعيد الوطني. وذكر الوفد أن ذلك الاقتراح طموح، ورأى أنه ليس من المهم إجراء ذلك النوع من الدراسة في كل بلد، ما دامت الحماية المتوفرة لنظام حقوق الملكية الفكرية مناسبة. واتفق مع وفد شيلي على أن تجري البلدان الدراسات على أساس طوعي، مما يتيح لها النظر في تكلفة ومنافع تنفيذ أنظمة الملكية الفكرية.

٦٥- وأعلن وفد الاتحاد الروسي أن الاقتراحات الشيلية مهمة، غير أنها تثير أسئلة عديدة يأمل الإجابة عنها. ورأى أن الاقتراح المتعلق بالملك العام مهم حيث تترتب عليه نتائج بعيدة الأثر، غير أنه يثير بعض الشكوك حول آفاق حماية الملك العام كميزة رئيسية للانفتاح وإمكانية نفاذ الجمهور إليه. ولذلك، يتطلب الأمر تطوير المحتويات الكاملة للملك العام. وبالنسبة للاقتراح الثاني المتعلق بالأنظمة التكميلية للملكية الفكرية، أشار الوفد إلى أن المناقشات والدراسات التحليلية تساعد العمل الابتكاري الذي يمثل إحدى المسائل المهمة التي تجري مناقشتها في الويبو وغيرها من المنظمات، ورأى أنه بما أن المشكلة لا تدخل مباشرة ضمن اختصاصات الويبو، فإنه ينبغي إيجاد حل لها على المستوى الوطني بموجب التشريعات الوطنية. وبالنسبة للاقتراح الثالث المتعلق بإجراء دراسة لتقييم المستويات الملائمة للملكية الفكرية، قال الوفد إنه لا يعترض على إعداد هذه الدراسة، ولو أن الويبو قد أجرت بالفعل هذه

الدراسة ويستدعي الأمر فحص نتائجها. وطلب الوفد توضيحات بشأن المسائل التالية: محتويات الدراسة الفعلية، وأوجه الانتفاع بها، والتمويل الضروري لها، ووضع توصياتها، واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه يتعين النظر إلى تكاليف هذه الدراسة في حدود ميزانية الويبو.

٦٦- ورأى وفد كينيا أن اقتراحات وفد شيلي تمثل أساساً جيداً للمناقشات، وأن الملك العام يعتبر مورداً مجانياً ومتاحاً لجميع أفراد المجتمع لا يحتاج إلى تصريح أو إلى دفع رسوم للحصول على رخصة، على عكس حقوق الملكية الفكرية التي ينظمها مالكوها. وأشار الوفد إلى أن بعض أفراد مجتمعه قد نجحوا في الإفادة من معارف الملك العام دون الاعتراف بجميل القيّمين عليه. وأضاف أنه يساند اقتراح وفد شيلي الذي يرمي إلى أن تدرس الويبو مدى تأثير ومنافع الملك العام بتعمق، وتقدم مقترحات ونماذج لحماية الملك العام وتحديده وتسهيل النفاذ إلى محتوياته، وتنظر إليه وفقاً لأعمالها المعيارية. وقال إنه يساند أيضاً الاقتراح الثاني، ويقر بأهمية الأنظمة التكميلية للملكية الفكرية، ويرى أنه بما أن النظام التقليدي للملكية الفكرية لا يتناول كل المسائل المرتبطة بالملكية الفكرية على نحو شامل، فإنه يتعين توفير نظام تكميلي لسد هذه الفجوات بالارتباط بالقطاع غير الرسمي على وجه الخصوص. وبالنسبة للاقتراح الثالث المتعلق بإجراء دراسة لتقييم مستويات الملكية الفكرية الملائمة لكل بلد، أكد الوفد أن جميع الوفود تعرف أن مستويات التنمية مختلفة في العديد من البلدان، وأن الأمر يستدعي تحديد المستويات الإنمائية الملائمة مع مراعاة الأوضاع الخاصة السائدة في كل بلد ودرجة تنميته وقدرته المؤسسية، بحيث يمكن تحديد المستويات الإنمائية الدنيا، ورأى الوفد أن هذه المقترحات سديدة ويتعين مساندتها.

٦٧- وأعلن وفد أذربيجان أنه يساند المقترحات التي قدمها وفد النمسا، والتي تفيد أن النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات متاح للجميع في الملك العام، وأنه نظراً للعمل الجاد الذي ينطوي على صياغة المعايير المتعلقة بالملك العام، فإنه يتعين تحليل ماهية الملك العام ووضع كل تلك المعلومات في شكل إلكتروني. وأضاف الوفد أنه لا يريد أن تتحمل الويبو مصاريف كثيرة حيث إنها خصصت مبلغاً كبيراً من المال لتطوير المعلومات الإلكترونية. ورأى الوفد أنه قد يكون من الملائم أولاً تحديد الأهداف المطلوب بلوغها بدقة، وأشار من جديد إلى ما قاله وفد الاتحاد الروسي إنه ليس من الواضح تماماً ما المقصود من الحماية. وبالنسبة للاقتراح الثاني، ذكر أن وفد الأرجنتين أشار إلى أن نقل التكنولوجيا يدخل ضمن اختصاصات الويبو، وينبغي تعزيزه. ورأى أنه لا ينبغي أن تبدد الويبو المال لإنشاء لجنة دائمة أخرى للنظر في كل هذه المسائل. وأضاف أنه لو تناولت كل دولة الابتكارات مثلما تناولتها سنغافورة وماليزيا وكوريا، لأدى ذلك إلى خلق جو مناسب للاستثمار في أراضيها. وأضاف أن الاقتراح الثاني يتطلب مزيداً من الفحص، وأنه لا ينبغي فرض عبء إضافي على الويبو. وعلى البلدان التي تتطور اقتصاداتها أن تفكر أولاً في كيفية خلق جو مناسب للاستثمار، وتطلب إلى الويبو أن تقدم لها البرامج الحاسوبية أو المساعدات التقنية الأخرى. ولا ينبغي أن تتحمل الويبو العبء كله لأنه ليس بمقدورها أن تساعد كل البلدان على اعتماد التكنولوجيات الضرورية لتنميتها. وأضاف الوفد أن الاقتراح الثالث مهم للغاية، غير أنه يتعين على كل بلد أن يعرف مستوى تنميته والمنافع التي تعود عليه من الملكية الفكرية. ورأى في الختام أنه ينبغي وضع استبيان لمعرفة مختلف مجالات الحماية في جميع البلدان.

٦٨- وأعرب وفد قيرغيزستان عن تأييده للتعليقات التي قدمها وفد الاتحاد الروسي.

٦٩- وأشار وفد البرازيل إلى الاقتراح الشيلي وقال إن من الغريب كل الغرابة التفكير بأن الملك العام لا يدخل ضمن اختصاصات الويبو، نظراً لوجود الملك العام، كما توجد أيضاً حقوق الملكية

الفكرية. وأضاف أن ولاية الويبو تشمل بالتالي عملية وضع القواعد والمعايير الدولية لتحديد ماهية نظام حقوق الملكية الفكرية ومدى تنفيذ الحقوق بالفعل في كل دولة من الدول الأعضاء، وأن الويبو حددت في النهاية حجم الملك العام. وذكر أن بعض الوفود أشارت إلى أن البرازيل تشجع على الاستثمار كما تدعو إلى ذلك بعض البلدان الأخرى في آسيا الشرقية وأوروبا الشرقية. ولذلك السبب، فإن الحكومة البرازيلية تواصل العمل على إصدار سياسات وطنية مهمة تتعلق بتحديد نطاق الملك العام وتوسيعه. وأوضح أن هناك وجه تقارب في الواقع بين اقتراحه واقتراح وفد شيلي، وأن الجهود التي بذلتها الحكومة البرازيلية أدت إلى زيادة الاستثمارات في البرازيل، وليس إلى خفضها. وربما يكون استخدام كلمة "الحماية" في مجال الملك العام قد أثار بعض الشكوك في أذهان بعض الوفود. فليس المقصود من "الحماية" امتلاك ملكية خاصة أو أن تمتلك شركات خاصة جزءاً من الملك العام، بل المقصود هو العكس تماماً. ويعني ذلك الحماية بنفس الطريقة التي تحمى بها منطقة يحرم فيها الصيد، أو حماية منتزه عام من الخصخصة. فالمفهوم العام للملك العام هو أنه يخدم مصلحة البشرية. وتتلخص فكرة "الحماية" في الحماية من التملك والتعدي على حقوق الملكية الفكرية، الذي قد يكون مفرطاً أو منفذاً على نحو يفضي دون وجه حق إلى التعدي على الملك العام وخلق عبء على البلدان في مجالات مثل التعليم والثقافة والبحث إلخ. وأورد الوفد مثالاً على الشراكات العامة والخاصة التي ضمت جامعات ومراكز أبحاث عديدة إلى جانب بعض المؤسسات الخاصة. وبناء عليه، إذا لم يؤخذ نظام الملكية الفكرية بعين الاعتبار تماماً، فإن ذلك قد يؤدي إلى إقامة سياج حول المعارف وإعاقتها على الأجل الطويل. ورأى الوفد أنه قد لا يؤدي ذلك إلى مزيد من الإبداع والحيوية والاستثمار، وإنما قد يؤدي إلى منافسة مدمرة بين مختلف الوكلاء الاقتصاديين. كما رأى الوفد أنه يتعين على البلدان أن تقرر أو تحدد الملك العام أو حقوق الملكية الفكرية الأكثر مناسبة لها. وأوضح أنه على علم بمستوى الملكية الفكرية الأنسب لها، وأنها تود أن ينعكس ذلك في هوامش المرونة والتقييدات والاستثناءات التي ينبغي إدراجها في كل اتفاقات الويبو. ورأى الوفد أنه لن يشكل ذلك عبئاً على الويبو. وأشار إلى أن كل هذه الأفكار هي محل النقاش في الجامعات التي تتناول حقوق الملكية الفكرية بالبحث، وإلى أن أغلب هذه الأفكار صدرت عن أكاديميين متخصصين في الملكية الفكرية. وأضاف أن من اختصاصات الويبو وضع المعاهدات التي لا تؤدي فقط إلى زيادة تنسيق المعايير الدنيا، بل تشمل أيضاً هوامش المرونة والاستثناءات والتقييدات. وقد اعتمدت الويبو معاهدات تؤثر تأثيراً بعيداً في تحديد حدود الملك العام. ورأى الوفد أن القول بأن نقل التكنولوجيا لا يرتبط بأنشطة الويبو قول لا يفهمه، حيث إن نقل التكنولوجيا يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالملكية الفكرية. ففي واقع الأمر، هذه هي الحجة التي يسوقها أغلب الذين يحبذون زيادة الملكية الفكرية، ويشيرون عادة إلى الدراسات التي تحاول أن تثبت أن زيادة الملكية الفكرية تؤدي إلى زيادة نقل التكنولوجيا. واستطرد الوفد قائلاً إن تشريعات الملكية الفكرية تخلق الاحتكارات التي يمكن قبولها إن كانت تعود بالفائدة على المجتمع، سواء من خلال المعلومات أو المعارف أو نقل التكنولوجيا أو تقدم العلوم إلخ. ولو أسرفنا في الحقوق لاستحال تحقيق التوازن الاجتماعي في كل بلد عضو في الويبو، وأعلن الوفد أنه ينبغي أن تتساءل المنظمة على الأقل عما يجري في مجال حقوق الملكية الفكرية، وعما يمكن أن تؤديه في هذا الشأن للبلدان النامية التي ترى أن النظام لا يلبي احتياجاتها الوطنية.

٧٠- وأعرب وفد كازاخستان عن شكره لوفد شيلي على اقتراحاته، وأيد الموقف الذي اعتمده وفدا أذربيجان والاتحاد الروسي. وأضاف أن الاقتراحات المطروحة مهمة للغاية، غير أنها معقدة ويحتاج الأمر بالتالي تناولها باحتراس لأنه لم يتم الإجماع على تحديد الملك العام. وذكر الوفد أن الاقتراح الثاني معقد أيضاً ويستدعي إيجاد حل في هذا الشأن. وبالنسبة للاقتراح الثالث، التمس أن تفحصه البلدان بعناية، لأن من المهم بمكان ربط التنمية الاقتصادية في كل بلد بالتنمية الإبداعية.

٧١- وأعرب ممثل ائتلاف المجتمع المدني (CSC) عن تقديره لمقترحات وفد شيلي التي أوضحت ثلاث نقاط: أولاً الاعتراف بقيمة الملك العام، وثانياً أهمية الأنظمة التكميلية للملكية الفكرية، وثالثاً الدعوة إلى إجراء دراسة لتقييم المستويات الملائمة للملكية الفكرية، مع مراعاة الظروف الخاصة لكل بلد، وعلى الأخص درجة تنميته وقدرته المؤسسية. وأضاف أن الويبو مهتمة بإجراء مفاوضات بشأن بعض المعاهدات، مثل معاهدة قانون البراءات الموضوعي. وقد اتضح أن معظم تلك الأعمال نجمت عن اعتقاد خاطئ بأن حصر المعارف يمثل أفضل وسيلة لتعزيز الابتكار والاختراع والتنمية. غير أن الائتلاف يرى أن الوسيلة القديمة للنظر إلى الأشياء خاطئة ومهجورة. فالنجاح المرموق لشبكة الإنترنت التي تستند إلى الملك العام والتكنولوجيات وبرامج الحاسوب المجانية وغيرها يوضح كم كان من المفيد تقاسم المعارف على نطاق واسع. ورأى ممثل الائتلاف أن الاقتراح الشيلي الذي جاء فيه أن "الملك العام أساسي لضمان النفاذ إلى المعارف" يمثل جهداً صريحاً لتحقيق التوازن في الويبو بصورة أكبر. وأضاف أنه قد يكون من المفيد مع ذلك تعديل الاقتراح الشيلي بحيث يكون الملك العام أكثر شمولاً للمعارف. وشجع ممثل الائتلاف الويبو على النظر في مسألة المعايير المفتوحة المصدر التي ترتبط بالملك العام والمعارف، ذلك أنها مهمة للإبداع والتنمية. وبالنسبة للاقتراح الشيلي الثاني المتعلق بأهمية الأنظمة التكميلية في مجال الملكية الفكرية، لفت ممثل الائتلاف النظر إلى أن المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية قدم مؤخراً إلى جمعية الصحة العالمية مشروع قرار بشأن إطار عمل عالمي يتعلق بالأبحاث والتنمية الأساسية في مجال الصحة. وأضاف أن ذلك القرار الذي قدمته البرازيل وكينيا سمح بالنظر في إقامة نظام عالمي جديد يتمشى مع حقوق الإنسان وأولويات الصحة العامة، واعترف بأهمية القطاع العام والطرائق المفتوحة المصدر لدعم البحث والتطوير، وضرورة تحقيق التوازن الملائم بين الملك العام وحقوق الملكية الفكرية.

٧٢- واستهلت ممثلة شبكة العالم الثالث (TWN) كلمتها بالاستشهاد بما قاله الفيزيائي الانكليزي نيوتن: "لقد تمكنت من الرؤية من مسافة بعيدة لأنني وقفت على أكتاف العمالقة"، وأضافت أن هذه الجملة المقتبسة تكشف الحاجة إلى حماية سلامة الملك العام، ذلك أن الملك العام الغني بالمعلومات يسهل الأفكار المبتكرة. وبعد الاستماع إلى المناقشات، اتضح لها أن جميع الوفود تعتقد أن من الضروري الحفاظ على سلامة الملك العام، وأن حماية الملك العام تتطلب العناية بها بصورة مباشرة، لأن المهم هو مشكلة "النفاذ" سواء إلى المعارف أو إلى تكنولوجيا المعلومات أو الأدوية إلخ. فبالنسبة للبلدان النامية، يعتبر النفاذ مسألة أساسية لبلوغ الأهداف السياسية العامة واستخدام الأدوات الضرورية لاحتياجاتها الإنمائية. وفي الوقت الحاضر، أخذت الحقوق تزداد زيادة متواصلة لتغطية المواد المتضمنة في الملك العام أو التي قد سقطت في الملك العام. وتبرز زيادة حقوق مالكي الملكية الفكرية للعيان بصورة خاصة في عدد كبير من الاتفاقات التجارية الثنائية الأطراف التي أبرمت بين البلدان المتقدمة والنامية. فعلى سبيل المثال، اعتمدت عدة اتفاقات تجارية ثنائية الأطراف فكرة البراءات "المتجددة تلقائياً"، مما يسمح بإصدار البراءات عن "استخدامات جديدة" لمواد معروفة، على الرغم من أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال اعتبار هذه البراءات مكافأة لاختراعات جديدة. غير أن إصدار البراءات عن استخدامات جديدة لمواد معروفة، يسمح بتمديد مدة حمايتها إلى حد كبير، ويسمح بالتالي للشركات بأن تتمتع بالاحتكار لمدة ٢٠ سنة أخرى. وثمة مثال آخر، وهو الالتزام المنصوص عليه غالباً في الاتفاقات التجارية الثنائية الأطراف، والذي يسمح بتمديد مدة حماية البراءات للتعويض عن تأخر مكاتب البراءات في إصدار البراءات دون أي مبرر أو تأخر الإدارة المسؤولة عن تسجيل الأدوية في الموافقة على التسويق. وبالنسبة للنفاذ إلى الأدوية، تؤثر الالتزامات المفرطة المنصوص عليها في اتفاق تريبس تأثيراً سلبياً إلى أبعد الحدود، وتقيد النفاذ إلى المنتجات الصيدلية البديلة المتيسرة والرفيعة الجودة. ويتبين من ذلك أن هذه الالتزامات تقلص نطاق الملك العام، حيث إن المواد التي ينبغي أن يتضمنها الملك العام أصبحت محمية بصورة أكبر نتيجة لزيادة حقوق مالكي الملكية الفكرية.

وأضافت ممثلة الشبكة أنها لفتت الانتباه فقط إلى حكمين يتعلقان بالبراءات، وشرحت كيفية تأثيرهما في الملك العام. وأوضحت أن هناك أحكاماً أخرى بشأن البراءات وحق المؤلف وتدابير الحماية التكنولوجية، وأنها تؤثر تأثيراً سلبياً في الملك العام وتعيق النفاذ إلى الأدوات الضرورية للتنمية مثل المعارف والتكنولوجيا. وأضافت أن حماية محتويات الملك العام ينبغي أن تكون مبدأً مرشداً في كل الأنشطة التي تباشرها الويبو في المستقبل. وفي الختام، أعلنت أنها تؤيد مبدئياً الأفكار والاقتراحات التي قدمها وفد شيلي في ورقته وفي كلمته، على الرغم من أنها تتطلب إمعان النظر فيها. واختتمت ممثلة الشبكة كلمتها بالاستشهاد بما قاله توماس جفرسون، الرئيس الثالث للولايات المتحدة: "من يتلقى إحدى أفكاري، إنما يتلقى تعليمات دون التقليل من شأن أفكاري. وبالمثل من يضيء شمعة في المنجم، يتلقى ضوءاً دون أن يدعني أتخبط في الظلام".

٧٣- وأشار ممثل اتحاد مناصري المشاع (UPD) إلى أن الاتحاد يكرس جهوده لحماية الملك العام والدفاع عنه. وأعرب عن تأييده الكامل للاقتراحات الممتازة التي قدمها وفد شيلي، وعلى الأخص الاعتراف بأن الملك العام أساسي للنفاذ إلى المعارف. وبالنسبة للاقتراح الأول، رأى أن من الضروري أن تدرج الويبو حماية الملك العام في أنشطتها المعيارية، وتضمن الحفاظ عليه بوصفه الوسيلة الوحيدة التي تلبي المصالح العامة والخاصة المتضاربة في مجال حماية الملكية الفكرية، كما أوضحت ذلك عدة وفود. وذكر أن الأعمال الابتكارية يغذيها النفاذ إلى المعارف التي يتضمنها الملك العام، وأنه إذا كانت إحدى المهام الرئيسية للويبو تتمثل في تعزيز تلك الأعمال الابتكارية والإبداعية، فإنه يتعين على المنظمة أن تضمن الحفاظ على الملك العام والنفاذ إليه. وينبغي أن تكون التقييدات المفروضة على النفاذ إلى المعارف حالة استثنائية وليس القاعدة. وينبغي تبرير هذه التقييدات فقط إذا كانت تعزز الرفاهية والتنمية. أما الاستثناءات من الملك العام مثل البراءات والاختراعات، فإنها محدودة زمنياً لكي يمكن تضمين الاختراعات في الملك العام. وتعتبر البراءات المنخفضة النوعية انتهاكاً غير مرغوب فيه للملك العام. وقد نشر مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية تقريراً اعترف بالمشكلة وأوصى بإصلاح تشريعي تفادياً لأي جزاء في حالة استعمال هذه المصنفات. ورأى ممثل الاتحاد أن من المناسب أن تجد الويبو حلاً شاملاً لتلك المشكلات، واتفق مع وفد شيلي على أن تتمثل الخطوة الأولى في تحليل منافع الملك العام في الأعمال الابتكارية والإبداعية، وعلى أن يشمل التحليل المنافع التالية. أولاً، خصصت بعض البلدان جهودها لوضع أنظمة لحماية البيانات، وذلك لأن الشركات اكتشفت أن الملك العام المتين يمنعها من ابتكار منتجات جديدة. وثانياً، استخدمت شركات عدة بعض الأشياء غير المحمية بالبراءات لإنتاج نماذج جديدة مثل الإنترنت التي تستند إلى تكنولوجيات في الملك العام لا تتمتع بالحماية بموجب البراءات. وثالثاً، لا تسمح بعض البلدان مثل الولايات المتحدة الأمريكية بحماية المصنفات التي يبتكرها الموظفون الحكوميون بموجب حق المؤلف، بغية تعزيز الملك العام ونفاذ الجمهور إليه. ورابعاً، ترى حكومات عدة أن بعض المعارف ضرورية للملك العام، وأنه ينبغي النفاذ إلى تلك المعارف دون أي قيد أو شرط. وبالنسبة للاقتراح الثاني، ذكّر ممثل الاتحاد الدول الأعضاء بأن هناك نماذج مختلفة ينبغي إدراجها في التحليل. ومن أمثلة ذلك أن تجري الويبو مفاوضات لإعداد معاهدة بشأن المعارف والملك العام إلخ.، وأن تضع دراسة مستقلة عن الظروف الحقيقية لكل بلد، وعلى الأخص مستوى تنميته، على أن تشمل تلك الدراسة فيما تشمل تحليلاً للاستثناءات والتقييدات المقررة في المعاهدات الدولية، والتكاليف الإدارية لأنظمة الحماية التي تفرضها مختلف معاهدات الملكية الفكرية وأحكام الاتفاقات التجارية. وفي الختام، رأى ممثل الاتحاد أن مقترحات الوفد الشيلي تستكمل مقترحات الدول الأعضاء، وعلى الأخص مقترحات "مجموعة أصدقاء التنمية" ومجموعة البلدان الأفريقية، وأضاف أن تلك المقترحات يمكن أن تكون جزءاً من دراسة شاملة لكل مقترحات الوفود.

٧٤- وأعلن ممثل منظمة العدالة في مجال الملكية الفكرية (IP Justice) أن منظمته منظمة دولية للحريات المدنية، وأنها تعزز قانون الملكية الفكرية المتوازن، وتؤيد المقترحات الرصينة والبناءة التي قدمها وفد شيلي. وقال إن مقترحات الوفد الشيلي تشتمل على ثلاثة تدابير محددة وملموسة تساعد إلى حد بعيد في إثراء العالم النامي بالمعارف والأنشطة الإبداعية. وأضاف أن الاقتراح الشيلي الأول يقر بالقيمة الاجتماعية المهمة للملك العام، التي تساند أهداف السياسة العامة المنصوص عليها في قوانين الملكية الفكرية. وأشار إلى أنه بالإضافة إلى المستهلكين العاديين، فإن المبتكرين أنفسهم يعتمدون بصورة خاصة على النفاذ إلى ملك عام متين للتعلم والاستلهام. فمثلاً المصنفات التي ابتكرها موزار وشيكسبير هي أمثلة رئيسية لمصنفات الملك العام التي أثرت الإنسانية طوال عدة أجيال. وأضاف أن الاقتراح الشيلي الثاني فحص الحوافز التكميلية للابتكار، وأقر بأن الحقوق الاحتكارية الاستئثارية لا تمثل سوى أداة من بين أدوات عدة لمكافأة الابتكار. وأكد أن الحقوق الاحتكارية الاستئثارية ليست في العديد من الحالات أفضل طريقة لحفز الابتكار. ولذلك، لا ينبغي أن تصر الويبو على إجبار الدول الأعضاء على الاعتماد على حقوق الملكية لتحقيق تنميتها الاقتصادية. واستطرد قائلاً إن هناك العديد من الأنظمة البديلة التي تخلق قيماً عظيمة الشأن، وذكر مثالاً على ذلك برامج الحاسوب المجانية والمفتوحة المصدر ومخططات ترخيص حقوق الإبداع التوفيقية. وأوضح أنه يتعين على الويبو أن تلتزم بالحياد فيما يتعلق بحفز النشاط الابتكاري وتنمية الموارد البشرية. وأعلن أن الاقتراح الشيلي الثالث أساسي للتنمية والتقدم الاقتصادي في بلدان الجنوب، وأنه غالباً ما أهملت واقعة تاريخية، هي أن الولايات المتحدة الأمريكية لم تشرع إلا مؤخراً في اعتماد نهج أكثر تشدداً بالنسبة لحقوق الملكية الفكرية، وأنها لما اتخذت في السابق موقفاً يسمح بتبادل المعلومات دون قيد أو شرط، فإن الأنشطة الابتكارية والإبداعية انتعشت وأصبح البلد قوياً. ورأى ممثل المنظمة أنه ينبغي السماح للبلدان النامية اليوم بانتهاج نفس النهج الذي انتفعت به الولايات المتحدة الأمريكية لتحقيق نموها الاقتصادي، وأن النهج المناسب للجميع هو أكثر ضرراً للبلدان المستوردة التي هي في حاجة إلى المرونة لحماية مصالحها الوطنية. وقال في الختام إن مقترحات شيلي مفيدة للغاية وتستكمل مقترحات "مجموعة أصدقاء التنمية"، وينبغي إدراجها في جدول أعمال الويبو بشأن التنمية.

٧٥- وتحدث ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA) باسم الشركات الصيدلية المبدعة في البلدان النامية والصناعية، بما فيها شركات التكنولوجيا الحيوية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأعرب عن ارتياحه للفرصة المتاحة له للتعليق على المقترحات المطروحة على الاجتماع. وعلق على الآثار العملية للقواعد ومدى تأثيرها المحتمل على الأنشطة الإبداعية في البلدان النامية. وبالنسبة للاقتراح الشيلي المتعلق بالملك العام، أعلن أن من المهم ملاحظة ما أوضحه وفد البرازيل، وهو أن الاختراعات تصل إلى الملك العام بعدما تنقضي مدة حماية الحقوق. وذكر مثالاً على ذلك قائمة الأدوية الأساسية التي أعدها خبراء منظمة الصحة العالمية لاستخدامها كدليل للبلدان التي تبتكر ما تحتاجه من أدوية. وأشار إلى أن أكثر من ٩٠٪ من الأدوية الواردة في القائمة ابتكرتها في الأصل الصناعات القائمة على البحث والتطوير، وجرى تطويرها باستخدام الحوافز التي يقدمها نظام الملكية الفكرية. وتندرج تلك الأدوية الآن في الملك العام. وبالإشارة إلى الملك العام، رأى ممثل الاتحاد أنه قد يكون من المهم أن تطلع الوفود على قانون صدر مؤخراً في البرازيل، هو قانون الإبداع التكنولوجي لسنة ٢٠٠٤ (القانون رقم ١٠٩٧٣)، الذي يشجع صراحة نقل الاختراعات والاكتشافات من القطاع العام إلى القطاع الخاص، ويقضي بأن تنتفع مؤسسات القطاع العام بحقوق الملكية الفكرية واتفاقات الترخيص والتجارة بالشراكة مع مؤسسات القطاع الخاص. وأشار ممثل الاتحاد إلى أن تلك المسألة هي أحد الأنظمة التكميلية أو البديلة لنظام الملكية الفكرية، وإلى أن نموذج الآلية أو السوق القائمة على التجارة أو على الملكية الفكرية هو النموذج المعمول به حالياً سواء بمفرده أو من خلال الشراكات العامة أو الخاصة. وأضاف أن ثمة نماذج أخرى كانت محل النقاش لمدة طويلة في منظمة

الصحة العالمية. وأوضح أن القرار الذي جرت مناقشته سابقاً لم يقدم بالإجماع إلى جمعية منظمة الصحة العالمية، وأن البرازيل وكينيا وقعتا على ذلك القرار الخاص، في حين شككت وفود عدة في جدوى محاولة إيجاد بدائل للنظام الحالي والنموذج القائم على البحث والتطوير. وعلق ممثل الاتحاد من ثم على مسألة دراسة المستويات المناسبة لحقوق الملكية الفكرية. وبالنسبة لقواعد الملكية الفكرية، قال إن من الخطأ الافتراض بأن هناك قواعد مناسبة للجميع. وأضاف في هذا الصدد أن اتفاق تريبس وضع معايير دنيا، إلا أن البلدان الأقل نمواً مددت الفترات الانتقالية لتنفيذ أنظمة الملكية الفكرية. ولاحظ ممثل الاتحاد أن بلداناً عديدة اختارت تعزيز حقوق الملكية الفكرية لأنها تلبي احتياجاتها الدولية الشاملة. وحذّر الوفود من التأكيد بصورة مفرطة على ما يسمى بهوامش المرونة، حيث إنها لا تخدم دائماً المصلحة العامة للبلدان. ومثالاً على ذلك، شرح ممثل الاتحاد أن الحكومة المغربية فرضت قيوداً على التجارة الموازية التي هي تجارة مرنة ذائعة الصيت، وذلك ليس بسبب اتفاقها التجاري الحر مع الولايات المتحدة، وإنما لأنها تمثل انتهاكاً للتشريع الوطني المغربي، ولأنه من مصلحة المغرب أن تقيد تلك التجارة، حسبما كتبته الحكومة المغربية إلى الكونغرس الأمريكي. واستطرد ممثل الاتحاد قائلاً إن مؤتمراً لمنظمة الصحة العالمية عقد في الأسبوع السابق في روما بشأن تقليد الأدوية، وناقش قضية مهمة أدت إلى احتراس منظمات الأدوية في أفريقيا، وعلى الأخص في نيجيريا وكينيا وغانا، من ظاهرة ترحال المنتجات الصيدلية، أي تحويلها عن سبيلها المألوف وإعادة تغليفها وعرضها للبيع من جديد، وهو ما يسمى بالتجارة الموازية. وكانت البلدان السابق ذكرها قلقة على اطراد تهديد الأدوية المقلدة، وكانت ترى أنه إذا ازدادت التجارة الموازية، فإن من المحتمل أن تدخل الأدوية المزيفة في الأسواق وتهدد الصحة العامة. وبناء عليه، طلب ممثل الاتحاد إلى الوفود أن تلتفت إلى ذلك عند تخطيط حقوق الملكية الفكرية. وأضاف أن كل بلد يتفهم تماماً احتياجاته ويتخذ قراراته استناداً إلى تقييمه لمستوى الملكية الفكرية المناسب له. وبالإشارة إلى مسألة نقل التكنولوجيا، أوضح أن الاتحاد يشارك في نقل التكنولوجيا كل الوقت بالعمل في أسواق العالم، بما في ذلك في العديد من البلدان النامية. واستناداً إلى المراجع الأكاديمية، يتضح أنه يتم نقل التكنولوجيا بالفعل بموجب الاتفاقات الطوعية، وأنه لا يكفي النقل من الكتب الإرشادية والعمل بها في مجال المنتجات الصيدلية على الأقل. وإذا كان الغرض المنشود هو إعداد نظام مستدام، فمن الأفضل الاعتماد على اتفاق طوعي للترخيص. واستطرد قائلاً إن ضعف أنظمة الملكية الفكرية أو عدم تنفيذها أو إضعافها لا يؤدي إلى تعزيز نقل التكنولوجيا أو يوفر الفرص لمواصلة التنمية. واختتم كلمته قائلاً إن تعليقات بعض الوفود، وعلى الأخص تعليقات وفد الاتحاد الروسي بشأن إمكانية تطبيق الأحكام، ينبغي إمعان النظر فيها.

٧٦- وشرحت ممثلة الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها (IFLA) أن منظمتها تمثل أهم المكتبات ومعاهد المكتبات في العالم، وأنها تضم ١٧٠٠ عضو في ١٥٠ بلداً، وأضافت أنها تؤيد الكلمة التي سيلقيها في وقت لاحق ممثل المنظمة المعنية بالمعلومات الإلكترونية الضرورية للمكتبات. وأوضحت أن الاتحاد يساند الاقتراح الشيلي الذي يدعو الويبو إلى تقييم الملك العام، وأضافت أنه يتعين على المنظمة أن تدرس أيضاً مسألة تأثير قوانين الملكية الفكرية والترخيص وتدابير الحماية التكنولوجية المتخذة للنفاذ إلى معلومات الملك العام والمصنفات المعدة في شكل إلكتروني. واتفقت ممثلة الاتحاد مع التصريح الذي أدلى به وفد شيلي، وجاء فيه أن الملك العام يوفر مصدراً خصباً للمعلومات التي يستند إليها المبتكرون لابتكار مصنفات جديدة، وأنه يستدعي الأمر تغذيتها وحمايتها من التآكل في المحيط الرقمي. وقد قالت بعض الوفود إن رقمنة مصنفات الملك العام تضر بدور المكتبات بوصفها حارسة ذكرى البشرية في العالم. وأقرت ممثلة الاتحاد بأن العديد من مكتبات القطاع العام مثل المكتبات الوطنية والجامعية والعامة أتاحت للناشرين التجاريين الفرصة للنفاذ إلى محتويات الملك العام لأغراض مشروعات الرقمنة، لأنه ليس بمقدور المكتبات أن تنفذ مشروعات الرقمنة بنفسها. ويقوم الناشرون من جانبهم باستغلال محتويات الملك العام لإعداد قواعد بيانات تشمل مجموعة

مقتطفات وتتمتع بالحماية. وأضافت ممثلة الاتحاد أن من الصواب أن يتمتع الناشرون بحقوق تجميع المقتطفات، وأن تعود عليهم استثماراتهم بدخل مالي مهم طوال فترة محددة. وأضافت أن محتويات الملك العام التي تدخل في المواد الإلكترونية التجارية تخضع لنظام الترخيص، وغالباً ما لا تكون قابلة للتفاوض في أغلب البلدان، حيث إن عقود الترخيص تسمح بتجاوز استثناءات وتقييدات حق المؤلف. وعلاوة على ذلك، إذا لم تكن المحتويات الرقمية متاحة في مخزن يمكن النفاذ إليه بحرية، فإن من المحتمل أن تظل محتجزة على الدوام نتيجة لتدابير الحماية التكنولوجية وإدارة الحقوق الرقمية التي تنفذ شروط الترخيص. وقد خبرت المكتبات كيف أدت تدابير الحماية التكنولوجية بشأن الكتب والمجلات الإلكترونية وقواعد البيانات والمنتجات المتعددة الوسائط مثل الأفلام والبرامج الإذاعية والتسجيلات الصوتية إلى تحويل حقوق المستخدمين للانتفاع باستثناءات وتقييدات حق المؤلف القانونية، التي تشمل حقوق الأشخاص المتضررين بصرياً في الحصول على نسخ أو برمجيات معدة خصيصاً لهم. وأضافت ممثلة الاتحاد أن كبرى مكتبات البحث في العالم تحتاج إلى حفظ المصنفات الرقمية على الدوام ونقلها إلى أشكال ومنصات أخرى من أجل حفظها للملك العام، وإتاحة محتوياتها بالكامل واستخدامها بعد انقضاء الحقوق. واستطردت قائلة إن تدابير الحماية التكنولوجية لا تتوقف بعد انقضاء حق المؤلف، وإن محتويات الملك العام تظل محتجزة بالتالي حتى بعدما تنقضي تلك الحقوق. وأكدت ممثلة الاتحاد أن تدابير الحماية التكنولوجية المهجورة تجعل من المستحيل حصول أجيال من الباحثين في المستقبل على المحتويات الرقمية، وأن ذلك أمر خطير بالنسبة للمكتبات المعنية بابتكار مصنفات الملك العام وحفظها في المحيط الرقمي. ورأت أن الحل الأقل تكلفة يتمثل في مطالبة الناشرين الذين يرقمنون مصنفات الملك العام بأن يوفروا للمكتبات نسخاً رقمية نظيفة، بحيث تتمكن المكتبات من حفظ المصنفات المرقمنة ونقلها إلى منصات جديدة، وتتمكن أيضاً من إتاحة مصنفات الملك العام للجمهور بالمجان. وقد يكون من المفيد للبلدان النامية إذا أنشأت الويبو قاعدة بيانات بشأن مصنفات الملك العام، كما اقترح ذلك وفد شيلي. وينبغي مطالبة الناشرين بأن يعهدوا إلى المكتبات الرئيسية بنسخ نظيفة من منتجاتهم الإلكترونية لحفظها وصيانتها، بحيث لا تفقد عند انقضاء الحقوق فيها. وأضافت ممثلة الاتحاد أنه قد يكون من المفيد أن يتناول التقييم المقترح كل تلك المسائل، وذكرت أن مجتمع المكتبات يرى أن من المناسب أن تتولى الويبو الوصاية على الملك العام، وتعززقيمته وتحميه من أي تعد، وأوضحت أن اقتراح الوفد الشيلي الرامي إلى أن تنشيء الويبو وحدة دائمة معنية بدراسة المسائل المتعلقة بالملك العام سيعود بفوائد كبيرة على الدول الأعضاء ومجتمع الملكية الفكرية. ورأت أن الملكية الفكرية لا تعود بفوائد اقتصادية على الأمم والشركات فحسب، بل إنها تطور أيضاً المعارف والنشاط الإبداعي والابتكاري والتعليم. وأعلنت أنها تؤيد اقتراح وفد شيلي الذي يهدف إلى إعداد دراسة لتقييم مستويات الملكية الفكرية المناسبة لكل بلد، كما تؤيد المعايير المقترحة، وتترقب أن تكشف الدراسة عن التكاليف المخفية التي تواجهها المكتبات بسبب حماية حق المؤلف. وفي الختام، طلبت إلى الاجتماع بإلحاح أن يعتمد المقترحات العملية التي قدمتها "مجموعة أصدقاء التنمية".

٧٧- وقدم ممثل جمعية المقاييس الثلاثة للتجارة وحقوق الإنسان والاقتصاد المنصف (3D) جمعيته على أساس أنها منظمة لا تهدف إلى الربح، يقع مقرها في جنيف، وتعزز التعاون بين المهنيين المعنيين بالتجارة والتنمية وحقوق الإنسان من أجل ضمان إعداد قواعد تجارية وتطبيقها على نحو مساند للاقتصاد المنصف. وقالت إن الجمعية تحث على إعداد أنظمة للملكية الفكرية تتمشى مع الالتزامات الإنمائية للدول والتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان. وأضاف أن الجمعية تؤيد المقترحات التي قدمت إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية، وكذلك المقترحات التي قدمت إلى الاجتماعات الحكومية الدولية في سنة ٢٠٠٥. وبغية الإسهام إسهاماً بناء في المناقشات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، لفت انتباه الدول الأعضاء إلى دراسة سياسية مقتضبة نشرتها الجمعية مؤخراً تحت عنوان "دراسة سياسية مقتضبة عن تطوير الملكية الفكرية

وحقوق الإنسان، وكيف يمكن لحقوق الإنسان أن تساند المقترحات الرامية إلى إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية". وأضاف أن الجمعية تعتقد أن من شأن حقوق الإنسان أن تساند بعض الإصلاحات الواردة في المقترحات السابق ذكرها. ومثالاً على ذلك، فإن آليات حقوق الإنسان تساند مزيداً من الترابط بين سياسات الويبو وسياسات هيئات الأمم المتحدة الأخرى، كما يساند قانون حقوق الإنسان فكرة إجراء تقييم مستقل لأنشطة الويبو، ودراسة ما لسياسات الملكية الفكرية من تأثير. وعلاوة على ذلك، فإن قانون حقوق الإنسان يحث على اتباع نهج أكثر شفافية واتساقاً مع حقوق الإنسان لمباشرة الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير بشأن الملكية الفكرية، ويتطلب تنفيذ نظام مناسب للتشاور والمشاركة بصورة فعالة في اتخاذ القرارات. وأضاف ممثل الجمعية أن حقوق الإنسان تساند أيضاً المقترحات الرامية إلى إصلاح المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو بحيث لا تكون متميزة، وتلبي احتياجات الأفراد والجماعات الأكثر ضعفاً وتهميشاً. وفي الختام، قال إن قواعد وآليات حقوق الإنسان توفر إطاراً لإعداد معاهدة بشأن النفاذ إلى المعارف والتكنولوجيا. وبناء عليه، شجع الدول الأعضاء في الويبو على الإفادة من المناقشات التي تجري في اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية من أجل إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية يكون أكثر اتساقاً مع التزامات التنمية وحقوق الإنسان.

٧٨- وأعرب وفد شيلي عن شكره للدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية على تعليقاتها، وقال إن من الصعب الإجابة عن كل الأسئلة. وبالإشارة إلى التعليقات المتعلقة بالاقتراح الأول، أي حماية الملك العام، أوضح الحاجة إلى مزيد من المعلومات لمعرفة ما يتضمنه الملك العام حقاً .وأشار إلى أن بعض المنظمات غير الحكومية قدمت أمثلة على كيفية تأثر الملك العام ببعض التدابير مثل تدابير الحماية التكنولوجية، ورأى أنه ينبغي أن تكون محل استثناءات مثل الحقوق الاستئثارية، حيث إن هناك مشكلات محددة كما أشار إلى ذلك ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها. وأضاف أنه قد أشير فقط إلى البراءات وحق المؤلف لأنها تمثل فئات الملكية الفكرية الأكثر شهرة، غير أنه ينبغي الإشارة أيضاً إلى العلامات التجارية. وأعرب الوفد عن شكره لوفد البرازيل على تعليقاته على مفهوم حماية الملك العام، وأضاف أن هناك بعض اللبس فيما يتعلق بالمقصود من حماية الملك العام، وشرح أن المقصود من ذلك هو حماية الملك العام من أي تعد، وأن وفد بيرو استخدم كلمة ملائمة، هي "صيانة" الملك العام. وأضاف أن ذلك هو ما يقصده، وأنه لا يحاول إقامة سياج حول الملك العام، بل العكس. واستطرد قائلاً إنه قد أشير إلى أمثلة محددة في الدورة السابقة، مثل كيفية تأثر الملك العام عند انقضاء مدة الحماية، ثم أشير إلى بعض الموضوعات الأخرى المحمية بموجب القانون واتفاقية برن. وأضاف أن الحماية قد تكون بأثر رجعي، ورأى أنه ينبغي دراسة هذه المسائل من جديد، وتكون الدراسة مكملة لمقترحات "مجموعة أصدقاء التنمية". وأبدى قلقه من تصريحات بعض البلدان التي استفسرت عن التعريف الصحيح للملك العام، وأوضح أن هناك تعريفاً بسيطاً له يتفق عليه الجميع، حيث إن الملكية الفكرية لا تحمي كل شيء. وأضاف أنه لا يطلب أمراً معقداً، وإنما يطلب إجراء دراسة عن المسائل المتعلقة بأنظمة الملكية الفكرية. وبالإشارة إلى زيادة أعباء العمل أو زيادة التكاليف، أوضح أن ذلك لن يكلف الحكومات أو الويبو، وأن معاهدة التعاون بشأن البراءات تتناول هذه المسائل بالبحث. وينبغي وضع الدراسة على شبكة الإنترنت وإتاحتها لجميع البلدان. وأقر الوفد بأن معلومات الاتحاد الأوروبي بشأن البراءات متاحة للجمهور، ولكن لا يعني ذلك أنها متاحة للجميع. وأوضح أن عدم النفاذ إلى المعلومات تسبب في رقمنتها وإتاحتها للجميع. وبالإشارة إلى الاقتراح الثاني، قال إن وفد المكسيك أشار إلى البرمجيات المجانية التي درسها مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات، وإن هذه البرمجيات المجانية تعمل جنباً إلى جنب مع نظام الملكية الفكرية. وأوضح أن ليس هناك أي سبب يحول دون دراسة هذه المسائل في الويبو. وأشار في هذا الصدد إلى إعلان وفد المكسيك عن أنه ينبغي أن تشارك الويبو في اجتماعات مجتمع المعلومات، وإلى تصريح وفد

البرازيل بأنه ينبغي أن تدرج الويبو نتائج مؤتمر القمة العالمي في عملها. وبالإشارة إلى تصريح وفد بيرو عن كيفية تنفيذ الاقتراح المتعلق بالأنظمة البديلة والتكميلية، قال إن أحد الحلول يتمثل في إنشاء محفل إلكتروني لمدة محدودة لا تتجاوز سنة واحدة مثلاً، وإن الحل الآخر يتمثل في إدراج البند في جدول أعمال لجان الويبو الدائمة، مثلاً اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف التي يمكن أن تناقش فيها التراخيص أو حقوق الإبداع التوفيقية، أو اللجنة الدائمة المعنية بالبراءات التي يمكن أن تناقش فيها نماذج المنفعة. وبالنسبة لتعليقات وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الأشكال الأخرى التي تدعم الأعمال الابتكارية بعيداً عن الملكية الفكرية، أوضح الوفد أن من المهم مناقشة ذلك داخل الويبو. وأعرب عن اهتمامه بالقانون البرازيلي الجديد بشأن الشراكة بين الأفراد والجامعات، وأعلن أنه يمثل نهجاً إبداعياً، وأنه قد يكون من المهم التعرف على كيفية دعمه لتسجيل البراءات. واتفق الوفد مع تعليقات وفد بنغلاديش على الاقتراح الثالث الذي يهدف إلى الانتفاع بالتجربة الحالية المتعلقة بتقييم تأثير التنمية، وأضاف أنه ينبغي الاستفادة من تجارب المنظمات العاملة في جنيف. فالأونكتاد مثلاً يصدر تقارير سنوية عن الاستثمارات ويحلل فيها اتجاهات الاستثمار. ويمكن بالتالي تحليل اتجاهات البراءات لمعرفة البراءات التي تطلب أكثر من غيرها في مجالات تكنولوجية معينة. وأشار الوفد أيضاً إلى تجربة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الواردة في تقرير عن التنمية البشرية. وبالإشارة إلى الأسئلة التي طرحها وفد الاتحاد الروسي بشأن التجارب المتعلقة بتقييم تأثير التنمية، أوضح الوفد أنه يوافق على الاطلاع على تلك التجارب، وكذلك تجارب المنظمات الأخرى في جنيف. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي قدم اقتراحاً في هذا الصدد، وإلى أن من المهم دراسته. وبالنسبة لمسألة التمويل، رأى الوفد أن الويبو تمول دراسات من هذا القبيل، وأن الهدف من هذه الدراسات هو تحديد تأثير الملكية الفكرية في التنمية. ولو أجريت دراسة عما ينفقه كل بلد على النظام الإداري مثلاً، لما تعجب أحد عن السبب الذي دفع إلى تمديد مدة تنفيذ اتفاق تريبس بالنسبة للبلدان النامية. ولاحظ الوفد أنه قد يكون من المهم معرفة لماذا لم تتمكن البلدان النامية من استيفاء شروط اتفاق تريبس، وأنه قد يكون من المفيد أن يعرف الاتحاد الروسي ذلك عندما يقرر الانضمام إلى الاتفاق المذكور.

٧٩- وأوضح وفد هندوراس أنه يرى أن الاقتراح الشيلي قيّم وإيجابي، وأنه يساند معظم ما جاء فيه. وأضاف أنه يود مع ذلك التوصية بإدراج بعض المسائل في الاقتراح المذكور مثل سقوط الحق على الصعيد العالمي وتسهيل النفاذ إلى الملك العام وتعدد اللغات وبعض المفاهيم الأخرى. ومن أجل توسيع نطاق مفهوم الحماية والتعريف المذكور في الاقتراح، قدم الوفد الاقتراحات التالية: بالإشارة إلى السطر الرابع من النص الوارد في الصفحة ٣(هـ)"٢" والمتعلق بالحماية والتعريف، اقترح تحسين لغة النص وإدخال الكلمات "تعزيز التنمية، والقبول، والتعريف" بدلاً من "الحماية والتعريف". وبناء على ذلك، فإن كلمة "الحماية" سترد أيضاً في الفقرة الفرعية "٣" وتستكمل ما سبق تقديمه في محافل منظومة الأمم المتحدة، وفي اليونسكو على الأخص. ورأى الوفد أن ذلك سيكون أكثر تمشياً مع ما تم اتباعه لحماية وتعريف الملك العام، وسيتيح لأمانة الويبو فرصة طيبة للاتصال مباشرة بأعمال مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات، التي تابعها عن كثب منذ سنة ٢٠٠٣. وذكر الوفد أن هناك بعض المسائل المترابطة بين الويبو ومؤتمر القمة العالمي فيما يتعلق مثلاً بالملك العام على الإنترنت وتعدد اللغات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية. وذكر أيضاً أنه قد يكون من المهم للدول الأعضاء أن تدرج نتائج أعمال مؤتمر القمة العالمي في جدول أعمال التنمية. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه يساند الاقتراح الشيلي، ويرى أنه اقتراح إيجابي، غير أنه ينبغي تحسين صياغته.

٨٠- وتحدث وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وأعلن أنه يود التعليق باقتضاب على مقترحات المجموعة. وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية رأت من المفيد تقديم مقترحات محددة بلغة مألوفة وصريحة، بالاستناد إلى وثيقتها الرسمية التي تم تعميمها كإحدى وثائق الويبو بعنوان "اقتراح

مجموعة البلدان الأفريقية" (IIM/3/2) في ١٨ يوليه/تموز ٢٠٠٥. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة التي تم توزيعها بعد الظهر تلخص المقترحات التي سبق تقديمها بالتفصيل. ولفت انتباه الرئيس إلى أن الغرض من ذلك هو تسهيل الأعمال وفقاً لرغبته. وبغية تفادي أي شك، أكد الوفد أن الوثيقة التي تم توزيعها في ذلك اليوم لا تحل محل الوثيقة الرسمية لمجموعة البلدان الأفريقية أو تنتقص من قيمتها، وأن المقترحات المحددة التي تم اختصارها شملت أغلب اهتمامات وتطلعات مختلف المجموعات والوفود التي قدمت مقترحاتها سواء إلى الاجتماع الحكومي الدولي أو إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن أمله بالتالي أن يستند إلى دعمها وتفهمها. وأضاف أنه يهدف أساساً إلى دفع الأعمال قدماً على نحو منتظم للسماح للجنة الدائمة السابق ذكرها بتقديم توصيات إلى الجمعية العامة لاعتمادها. ولفت النظر إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية تعرب عن تقديرها العميق لجميع الوفود التي ساندت مقترحاتها المتواضعة سواء كلياً أو جزئياً. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن الوثيقة قيد النظر توضح الاهتمامات المشتركة فيما يتعلق بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأعلن أن مجموعة البلدان الأفريقية على استعداد لإجراء مشاورات إضافية عند الضرورة مع الوفود الأخرى للتوصل إلى تفهم مشترك، وضمان نجاح المداولات في اللجنة.

٨١- وأيد وفد جمهورية كوريا فكرة تصنيف وتبسيط اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية. ونظراً لاختلاف المقترحات المطروحة للنقاش، اقترح الوفد أن تعد الأمانة قائمة بكل المقترحات مع تلخيص لكل منها، وترتب القائمة تبعاً للموضوعات، وتصنف المقترحات المتماثلة معاً. ورأى الوفد أن القائمة ستسمح للجنة بتحديد المقترحات المتطابقة، وتعجيل عملها، وجعل المفاوضات والمناقشات أكثر فعالية. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله أن تعد القائمة في أسرع وقت ممكن من أجل دفع أعمال اللجنة إلى الأمام على نحو منتظم.

٨٢- وتحدث وفد جمهورية إيران الإسلامية قائلاً إنه يؤيد التصريح الذي أدلى به وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية"، ويعرب عن ارتياحه للاقتراح الذي قدمته مجموعة البلدان الأفريقية، وذكر أنه يتضمن مبادئ إيجابية ومواد جديرة بالنقاش. وتعقيباً على قرار الجمعية العامة بوضع جدول أعمال للتنمية، عبّر الوفد عن ارتياحه للفرصة المتاحة له لمناقشة مقترحات مجموعة البلدان الأفريقية، حيث إن من المفهوم جيداً أن البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً تتقاسم نفس الاهتمامات في كثير من النواحي. وأضاف أن وضع القواعد والمعايير في الويبو هو مجال يهم البلدان النامية، كما يتضح ذلك من الوثيقة، وأنه يجب بالتالي وضع القواعد والمعايير على نحو يسمح بتقييم آثارها المختلفة. واستطرد قائلاً إنه يشاطر اهتمامات مجموعة البلدان الأفريقية فيما يتعلق ببعض المسائل المهمة، مثل نقل التكنولوجيا وتعزيزها، للسماح للبلدان النامية بالنفاذ إلى المعارف بصورة أكثر ملاءمة. وأوضح أنه يشاطر أيضاً وجهة نظر مجموعة البلدان الأفريقية بشأن ضرورة تقدم المفاوضات من أجل اعتماد صك دولي ملزم. فقد أكدت هذه المجموعة على نحو صحيح ضرورة اعتماد الويبو لسياسات موجهة للأغراض الإنمائية عند تقديم المساعدة التقنية، وبناء على توجيه الدول الأعضاء وبصورة أكثر فعالية، من أجل تحقيق التوازن بين حماية المصالح العامة وحفظها.

٨٣- وأشار وفد الأرجنتين إلى اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية، وذكر أنه أعرب عن رأيه في الاقتراح في فترة الصباح باسم "مجموعة أصدقاء التنمية". وأضاف أنه يريد الإشارة إلى موضوع مختلف، حيث إنه لاحظ أن بعض الوفود أشارت في مداولات ذلك اليوم إلى مسائل تتعلق بالإجراءات والمنهجية المتبعة. ورأى الوفد أن تلك المسائل تتعلق بالأعمال المقبلة، وأنه ينبغي تناولها بناء على البند الخامس من جدول الأعمال، الذي يتعلق بالأعمال المقبلة. وأعرب عن أمله بالتالي أن تجري مناقشتها عند النظر في البند الخامس من جدول الأعمال، حيث إن "مجموعة أصدقاء التنمية" تود

الإدلاء بتصريح في هذا الشأن في ذلك الوقت. وأعلن أنه نظراً للآراء التي قدمت في ذلك اليوم، فإنه يود الإعراب عن أمله أن يجري العمل بتوجيه من الدول الأعضاء، وأن يتحقق ذلك على الدوام.

٨٤- وأعلن وفد ماليزيا أنه يتطلع إلى المشاركة عن كثب في الاجتماع ويأمل نجاحه، وشكر مجموعة البلدان الأفريقية على مقترحاتها. وأوضح أنه بعد النظر في كل المقترحات يود تركيز الانتباه على البعض منها. فالاقتراح الأول يرمي إلى دعم القدرات المؤسسية الوطنية من أجل تطوير البنية التحتية في بعض المرافق الأخرى، وتحسين أداء مؤسسات الملكية الفكرية الدولية، وضمان التوازن بين حماية الملكية الفكرية وحفظ المصالح العامة. ورأى الوفد أن ذلك الاقتراح يتعلق بالمساعدة التقنية، التي ينبغي توجيهها لأغراض التنمية وتقديمها بناء على الطلب. كما رأى الوفد أن بالإمكان تحسين فعالية المساعدة التقنية عن طريق تقييم مدى تأثيرها وتحقيق توازن منصف بين حماية الملكية الفكرية وحفظ المصالح العامة. وبالنسبة للاقتراح الرامي إلى أن يطلب إلى الويبو أن "١" تفحص هوامش المرونة المنصوص عليها في اتفاق تريبس من أجل إسداء مشورة عملية إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً للسماح لها بالحصول على الأدوية والأغذية، "٢" وإنشاء آلية لتسهيل نفاذ البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً إلى المعارف والتكنولوجيا، رأى الوفد أن اتفاق تريبس ينص على هوامش متنوعة للمرونة، مما يسمح للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بالحصول على الأدوية والمواد الغذائية الأساسية من جهة، واكتساب المعلومات والمعارف لأغراض التعليم والبحث من جهة أخرى. وأشار الوفد أيضاً إلى أن من المهم تمكين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً من الانتفاع بهوامش المرونة المنصوص عليها في الصكوك الدولية للملكية الفكرية، ومضى يقول إنه يتعين على الويبو أن تفحص هوامش المرونة، وتقدم المشورة العملية لمساعدة هذه البلدان على تحسين سبل الانتفاع بعوامل التنمية. ولفت الوفد الانتباه إلى الاقتراح الآخر الذي يهدف إلى أن تكثف الويبو تعاونها مع الأونكتاد واليونيدو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية واليونسكو ومنظمة التجارة العالمية، من أجل تنسيق تنفيذ البرامج الإنمائية. وذكر الوفد أن هذه الوكالات التابعة للأمم المتحدة تؤدي دوراً مهماً في مجال التنمية، وأنها تتبنى برامج إنمائية مختلفة. ولذلك كله، رأى الوفد أن من المهم أن تتعاون الويبو مع هذه الوكالات لتنسيق البرامج الإنمائية والتعاون على تنفيذها.

٨٥- وأعرب وفد النمسا عن شكره لوفد نيجيريا ومجموعة البلدان الأفريقية على تقديم ملخص للوثيقة IIM/3/2 يحتوي مقترحات مجموعة البلدان الأفريقية. وأضاف أن الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية ورومانيا وبلغاريا تعبّر عن تقديرها للمساهمة القيمة التي تقدمها مقترحات مجموعة البلدان الأفريقية في النقاش، وأنها تود التعليق على بعض هذه المقترحات بصورة مختصرة، وتأمل مناقشة كل المقترحات بالتفصيل في وقت لاحق. وأوضح أن المقترحات تعترف بحق بضرورة دعم المؤسسات الوطنية للملكية الفكرية وتشجيع الانتفاع بالملكية الفكرية على الصعيد المحلي. وأشار إلى أن العديد من الهيئات، بما فيها الويبو والمكتب الأوروبي للبراءات ومكتب تنسيق السوق الداخلية، تعمل بنشاط بمساندة الدول الأعضاء فيها على تعزيز قدرات البلدان النامية في ذلك المجال. وبالنسبة لزيادة تمويل الويبو، قال إن الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية ترى أن من الضروري أولاً ضمان الانتفاع بالتمويل الحالي لمباشرة الأنشطة الأكثر إلحاحاً. ولاحظ الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية والوفود الأخرى التي قدمت مقترحاتها اقترحت بعض الوسائل الكفيلة بتعزيز الأنشطة المتعلقة بالمساعدة التقنية. وبالنسبة لنقل التكنولوجيا، لاحظت الجماعة الأوروبية أن الاتفاق المبرم بين الويبو والأمم المتحدة ينص صراحة على أنه ينبغي أن تسهم الويبو في حدود اختصاصها في عمل الأمم المتحدة المتعلق بنقل التكنولوجيا، وأن ذلك العمل يشمل أيضاً الأونكتاد واليونيدو وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكذلك الوكالات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة. وأضاف الوفد أن الجماعة الأوروبية تحث لذلك الويبو على تأدية دورها، وتتطلع إلى سماع المزيد من الأفكار في هذا الصدد. وبالنسبة لما

للملكية الفكرية ووضع القواعد والمعايير من تأثير، قال الوفد إن الجماعة الأوروبية ترى أن تقييم ذلك التأثير هو من الأهمية بمكان، غير أنه يتعين عليها أن تدرسه دراسة مستفيضة قبل تقديم أي تعليق في هذا الشأن. وهي بالمثل ترى أن من الضروري النظر عن كثب في دور الويبو ودور الدول الأعضاء في إجراء هذا التقييم. وأوضح الوفد أن الجماعة الأوروبية تنتظر أن تعرض مجموعة البلدان الأفريقية اقتراحها ببعض التفصيل. وبالنسبة لهجرة الكفاءات، رأى الوفد أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية يرمي إلى عكس هجرة الكفاءات من البلدان النامية، غير أنه يخرج عن نطاق الملكية الفكرية. وذكر أن الإطار الملائم للملكية الفكرية الذي يسمح للمبتكرين والمخترعين بحماية ابتكاراتهم في بلدانهم قد يؤدي دوراً غير مباشر في تثبيط همتهم وإثنائهم عن ترك بلدانهم. وبالنسبة لهوامش المرونة المتضمنة في الصكوك الدولية، أوضح أن الجماعة الأوروبية تقر بأهمية المشورة التي تقدمها الويبو إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بشأن هوامش المرونة المنصوص عليها في اتفاق تريبس.

٨٦- وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره لمجموعة البلدان الأفريقية على مقترحاتها السديدة، وكذلك لوفد نيجيريا على عرض مقترحاته عرضاً حسناً. ورأى أن العديد من تلك المقترحات بناءة، وعبّر عن أمله أن تتوصل الوفود إلى اتفاق في اللجنة المؤقتة لدفع الأعمال إلى الأمام على النحو الملائم. وأعلن أنه يساند اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية الرامي إلى زيادة المساعدات التي تقدمها الويبو عن طريق تمويلها من البلدان المانحة. وأضاف أن الولايات المتحدة تساهم في برنامج الويبو المتعلق بالأموال الاستئمانية، وتشجع البلدان الأخرى على المشاركة في ذلك البرنامج لزيادة موارد الويبو المخصصة للمساعدة التقنية. وطلب الوفد أن تضاعف البلدان مساعدتها التقنية الثنائية الأطراف مع بلدان القارة الأفريقية، وأشار إلى أن الولايات المتحدة ضاعفت مساعدتها التقنية وبرامجها التدريبية، وإلى أنها تعزز تعاونها مع البلدان الأفريقية في المسائل المتعلقة بالمساعدة التقنية. وأكد الوفد أنه يساند تماماً اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية الذي يهدف إلى أن تسهل الويبو الانتفاع بالموارد التقنية والمعلومات المتعلقة بالبراءات الأجنبية، ويرى أن مشروع شبكة الويبو قد أسهم إسهاماً كبيراً في بلوغ ذلك الهدف. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن بإمكان الويبو أن تساعد البلدان على تحسين نشر المعلومات المتعلقة بالبراءات وانتفاع المكتبات العامة والمؤسسات الأكاديمية والعلمية ومراكز البحث بها. ورأى على العكس أنه ليس من شأن تخفيف القواعد المفروضة على البراءات أن يعزز نقل التكنولوجيا. وأوضح أن العديد من الدراسات دلت على أن أنظمة الملكية الفكرية الضعيفة لا تشجع على تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة وإصدار التراخيص وإبرام الاتفاقات التعاونية. وذكر الوفد أنه يؤيد الاقتراح الذي يرمي إلى أن تساعد الويبو البلدان الأفريقية على إدماج مجالات القطاع غير الرسمي في أنشطتها الاقتصادية. ورأى أن من شأن مساعدة الويبو على الانتفاع بنظام الملكية الفكرية أن يصبح القطاع غير الرسمي عاملاً إضافياً رئيسياً لتحقيق العمالة والدخل. وذكر أنه ساند الويبو على مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الإفادة من نظام حقوق الملكية الفكرية، كما ساند جهود المنظمة الرامية إلى مساعدة البلدان النامية على تحسين البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والخدمات التي تقدمها مكاتب الملكية الفكرية في البلدان الأفريقية والبلدان النامية الأخرى. وأضاف أنه ساند الاقتراح الرامي إلى أن تتعاون الويبو مع المنظمات الدولية الأخرى لمساعدة البلدان الأفريقية على إنشاء أطر قانونية ونظامية من شأنها عكس هجرة الكفاءات، وذلك بالنص على بنية تحتية فعالة وحوافز ملائمة. ورأى الوفد أنه يتعين على الويبو أن تركز النظر على المسائل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية في حدود اختصاصاتها بطبيعة الحال. ولاحظ أن الويبو قامت في السنوات الأخيرة بتقديم المشورة إلى الدول الأعضاء فيما يخص هوامش المرونة المنصوص عليها في صكوك الملكية الفكرية الدولية. وأضاف أنه ساند البلدان على اختيار هوامش المرونة التي تتمشى مع احتياجاتها وظروفها الخاصة. وبالنسبة إلى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، أوضح الوفد أنه يوافق على أن تسرع اللجنة في

عملها دون استبعاد أي نتيجة تتوصل إليها. وذكر من جهة أخرى أنه لا يحبذ تقييم اثر عملية وضع القواعد والمعايير، حيث إنه من شأن كل دولة عضو في الويبو أن تتشاور مع أصحاب المصالح، وتقيّم أثر عملية وضع القواعد والمعايير المقترحة، وتحدد موقفها في هذا الشأن. وأشار الوفد إلى أن الويبو اعتمدت عدداً كبيراً من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية الحكومية التي بإمكانها أن تتقاسم رؤيتها بشأن ما لعملية وضع القواعد والمعايير من أثر ورأى الوفد أن الطابع الدولي الحكومي للويبو يتطلب أن تقرر كل دولة عضو وضع القواعد والمعايير في مجال معين، وتقيّم ما لها من أثر. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن مقترحات مجموعة البلدان الأفريقية بناءة، وإنه يأمل أن يتوصل الجميع إلى نتائج ملموسة وعملية خلال الأسبوع.

٨٧- وبالنسبة للمقترحات التي قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية، أعرب وفد كولومبيا عن شكره على الجهود التي بذلتها جميع البلدان التي شاركت في تقديم تلك المقترحات. وأضاف أن تلك المقترحات تمثل عنصراً أساسياً في مناقشات اللجنة، وأنها ستسهم إسهاماً إيجابياً في الأعمال التي ستجرى في اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية. ورأى الوفد أن تلك المقترحات بناءة لأنها تشمل الاحتياجات العديدة للبلدان النامية، وتمعن النظر في مختلف المجالات التي يمكن للبلدان النامية أن تستفيد منها على نحو فعال. وأضاف أنها مهمة للغاية من أجل تطوير نظام الملكية الفكرية والانتفاع به من الناحية الاستراتيجية في اقتصادات البلدان النامية ومجتمعاتها. ولاحظ الوفد أن العديد من تلك المقترحات تتطابق مع بعض المقترحات الأخرى التي قدمت في اللجنة أو في اجتماعات أخرى. ورأى بالتالي أنه يمكن إدراج مقترحات البلدان الأفريقية في مقترحات "مجموعة أصدقاء التنمية"، وأنها تستكمل مقترحات بعض المجموعات الأخرى، التي سبق النظر فيها. وأوضح الوفد من ثم أنه يريد التعليق على بعض جوانب مقترحات مجموعة البلدان الأفريقية. فقال إن بعض المبادرات أو المقترحات المتعلقة بالمساعدة التقنية تقتصر على إقليم واحد بالذات، وينتفع بها الإقليم الأفريقي وحده دون أن تستفيد منها الأقاليم الأخرى. ولذلك، رأى أنه ينبغي توسيع نطاق تلك المقترحات بحيث تتمكن اللجنة من ضمان مصالح جميع البلدان. وأشار الوفد إلى أنه يرد اقتراح آخر بشأن مسألة نقل التكنولوجيا في الفصل الثاني، وأنه يحبذ إنشاء هيئة جديدة تتولى مهمة إعداد سياسات واستراتيجيات بشأن نقل التكنولوجيات وتنسيقها وتقييمها. وأضاف أنه تطرق في حديثه إلى مقترحات مماثلة تتعلق بإنشاء هيئة جديدة داخل الويبو، وذكر أنه يتعين قبل التفكير في إنشاء تلك الهيئة الجديدة التي ستترتب عليها بلا شك التزامات مالية تحديد الاحتياجات التي من المفترض أن تلبيها تحديداً دقيقاً. ويتعين أن تتفادى اللجنة ازدواجية العمل وتداخله، وتسعى بدلاً من ذلك إلى الانتفاع بالهيئات والصكوك الموجودة في الأنشطة الإنمائية. وبالنسبة إلى الفصل الخاص بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، قال الوفد إنه يأمل أن تتمكن مجموعة البلدان الأفريقية من الربط بين صندوق التضامن الرقمي وأنشطة الويبو. فعلى الرغم من أن ذلك الصندوق قد أنشيء في محفل مختلف، أي في مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات، إلا أن من شأن الموارد والقدرات التي بإمكانه أن يقدمها إلى الويبو من أجل ابتكار مشروعات تتعلق بالبحث أو نقل التكنولوجيا أو تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن تخلق تحالفاً فيما بينه وبين الويبو. وأضاف الوفد أن هذا التحالف قد يكون مفيداً، حيث إنه يمكن الانتفاع بالعديد من الصناديق الموجودة بصورة استراتيجية بغية تطوير المشروعات المتعلقة بالملكية الفكرية على وجه التحديد. وبالنسبة للفصل المتعلق بتطوير الموارد البشرية، أوصى الوفد بفحص مسألة هجرة الكفاءات فحصاً دقيقاً، حتى وإن كانت تلك المسألة تخرج عن نطاق عمل الويبو. وأكد أن العديد من الأسباب المختلفة التي تتسبب في هجرة الكفاءات هي أسباب اجتماعية واقتصادية. ورأى الوفد مع ذلك أنه يجب أخذ هذه المسألة بعين الاعتبار، وتحديد كيف يمكن للويبو أن تسهم في تحليل العوامل المختلفة لهجرة الكفاءات، ومعرفة ما إذا كان بإمكانها أن تتصدى للاتجاه الحالي. وأضاف أن من المهم أن تركز البلدان النامية وكولومبيا على الأخص على الأنشطة التي تباشر في

ذلك المجال. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن إمكانية إنشاء صندوق استئماني داخل الويبو ترتبط ارتباطاً وثيقاً بصندوق مماثل اقترحته البحرين. وأضاف أن ذلك الصندوق لا ينبغي أن يخصص للبلدان الأقل نمواً وحدها، وإنما ينبغي أن يشمل البلدان النامية الأخرى التي تحتاج إلى المساعدة، وعلى الأخص من مساهمات الهيئات الدولية والتعاون الدولي.

٨٨- وأعرب وفد اليابان عن تقديره للمقترحات التي قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية في الوثيقة IIM/3/2، ثم أشار إلى الوثيقة التي وزعت بعد الظهر وأوضح أنه لا يكفي سن مجموعة من قوانين الملكية الفكرية من أجل تسهيل نقل التكنولوجيا، وإنما يتطلب الأمر النظر في بعض العوامل الأخرى الكفيلة بنجاح نقل التكنولوجيا، مثل المساعدة المالية وتدريب المتخصصين. وبالنسبة للاستفادة من هوامش المرونة في الصكوك الدولية، لاحظ الوفد أن اتفاق تريبس يتضمن بعض هذه الهوامش، وأنه ينبغي النظر فيها في مجلس اتفاق تريبس وليس في الويبو. وبالنسبة للبند الثامن المتعلق بوضع القواعد والمعايير، وبصورة أخص الفقرة الأولى التي تشير إلى اعتماد صك ملزم دولياً بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور في المستقبل القريب، ذكر الوفد أنه يود لفت نظر اللجنة إلى أن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور معنية بالبحث في تلك المسألة، وأنه ينبغي انتظار النتائج التي تتوصل إليها تلك اللجنة.

٨٩- وأعرب وفد هندوراس عن شكره لمجموعة البلدان الأفريقية على إسهامها الإيجابي الذي قدمته في مقترحاتها. ورأى أن هذه المقترحات ستكون جد مفيدة لجميع الدول الأعضاء في الويبو، حيث إنها ستساعدها على تحديد الأنشطة الواجب مباشرتها لتعزيز التنمية وإعداد جدول أعمال للتنمية. وأوضح الوفد أنه يود تناول أربعة عناصر محددة وردت في المقترحات. فبالنسبة للمساعدة التقنية، أكد أن من المهم إمعان النظر فيها لأنه يتعين تحسين تكوين الكفاءات، وبصورة أخص تكوين القدرات المؤسسية، كي يمكن تحقيق التوازن بين حماية الملكية الفكرية وحفظ المصلحة العامة. ولفت الوفد النظر إلى أنه جاء في الفقرة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أنه ينبغي أن تعمل الويبو على توسيع نطاق أنشطتها الرامية إلى تضييق الفجوة الرقمية بناء على نتائج مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات، وأضاف أنه ينبغي أخذ ذلك في الحسبان لأنه يتعلق بجدول أعمال الويبو المقترح بشأن التنمية، وأوصى اللجنة بألا تأخذ صندوق التضامن الرقمي بعين الاعتبار فحسب، وإنما كذلك كل الآليات المالية ذات الصلة. وبالإشارة إلى الفصل المتعلق بوضع القواعد والمعايير، ذكر الوفد أنه تطرق إلى تلك المسألة خلال الاجتماع الحكومي الدولي الثاني، وأكد أنه ينبغي أن تعتمد الويبو صكاً دولياً ملزماً بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وأشار الوفد إلى أن الأونكتاد أنجز عملاً مهماً في هذا الصدد، وشجع أمانة الويبو على تنسيق عملها مع تلك الوكالة. ورأى الوفد أن العنصر الرابع من الاقتراح الأفريقي يتعلق بالولاية المؤسسية، وشجع الويبو على تكثيف تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، واقترح مراعاة نتائج مؤتمرات قمة الأمم المتحدة التي عقدت في السابق، وشملت مفهوم الأعمال الموجهة للتنمية، وتعلقت إلى حد كبير بجدول أعمال التنمية محل المناقشة في الويبو.

٩٠- وأعرب وفد بنما عن شكره لمجموعة البلدان الأفريقية على مساهمتها القيمة في جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، الذي يأخذ احتياجات بلدانها بعين الاعتبار. وأكد مساندته للمقترحات ككل. وأضاف أن المقترحات تحدد بعض الشروط المهمة التي تسمح بالإفادة من التوصيات التكميلية التي قدمتها الوفود الأخرى. وأشار إلى المساعدة التقنية بوجه خاص لأنها تمثل ركناً أساسياً في برامج الويبو، كما أنها ضرورية ومهمة للبلدان النامية. وأضاف الوفد أنهم يواجهون جميعاً تحديات جديدة، وأنهم يدركون الحاجة إلى الانتفاع بالملكية الفكرية كوسيلة تسمح لهم بأن يكونوا أكثر قدرة على

المنافسة. واستطرد قائلاً إنه يوافق على الانتفاع بالملكية الفكرية كأداة للحماية المناسبة نتيجة لتطبيق معاهدات التجارة الحرة والاتحادات الجمركية. وأضاف أنه يشاطر تماماً الاقتراح الرامي إلى أن تلبي برامج المساعدة التقنية الاحتياجات المحددة لكل بلد. غير أنه ينبغي متابعة النتائج المحرزة وتقييمها بسبب ندرة الموارد. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن من المهم الشروع في تقاسم النتائج وتبادل الخبرات في هذا الشأن.

٩١- وأيد وفد البرازيل التصريح الذي أدلى به وفد الأرجنتين بشأن الاقتراح الأفريقي، وأضاف أنه يود التعليق على ذلك الاقتراح وتحديد المسائل والأفكار التي يتضمنها بالإضافة إلى عناصر الوثيقة التي قدمتها "مجموعة أصدقاء التنمية". وأضاف الوفد أن اقتراح البلدان الأفريقية تناول مجموعة كبيرة من المسائل المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وعلى رأسها المساعدة التقنية. ورأى أن المساعدة التقنية مهمة للغاية، وأن هناك مجالاً لتحسين المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو إلى البلدان النامية. كما رأى أنه يتعين على الاجتماع أن يفحص مسألة المساعدة التقنية وفقاً لمنظور واسع. وأضاف أنه طلب إلى البلدان النامية أن توقع على اتفاقات ترفع مستويات الحماية في العالم أجمع وتخفض الفضاء السياسي لهذه البلدان. ونتيجة لتلك الاتفاقات الجديدة، انخفض الفضاء السياسي للبلدان النامية إلى حد كبير بالمقارنة بالفضاء السياسي للبلدان المتقدمة. ورأى الوفد أن رفع المعايير الدولية للحماية بناء على نهج مناسب للجميع قد أدى إلى عكس المنطق المنشود من جدول أعمال التنمية، وإلى فرض شروط أكثر صرامة لاستصدار البراءات في البلدان النامية وشروط أقل صرامة لاستصدار البراءات في البلدان المتقدمة. ورأى أنه ينبغي مراجعة أنشطة الويبو المتعلقة بوضع القواعد والمعايير بغية تحقيق توازن مناسب في هذا الشأن. وأضاف أنه لا يعتقد أن بالإمكان توسيع نطاق الفضاء السياسي وتعزيز الاحتكارات المتعلقة بالبراءات في العالم النامي عن طريق التعاون التقني وحده. وأوضح أن التعاون التقني لا غنى عنه، غير أنه قطرة في المحيط في العديد من البلدان النامية، بما فيها البرازيل. وقال إنه لا يتوفر للبلدان النامية نفس الإطار القانوني والمؤسسي المناسب لتطبيق العديد من قواعد وأنظمة وتشريعات الملكية الفكرية. واستطرد قائلاً إن الظروف الاقتصادية السائدة في البلدان النامية ليست متماثلة، وإن المنافسة ليست متماثلة، وإن التعزيز المفرط للاحتكارات بموجب البراءات في أي بلد نام قد تترتب عليه عواقب أكثر فداحة على مستوى الهيمنة على السوق عما قد يحدث في اقتصاد بلد متقدم. وعلاوة على ذلك، فإن مستويات تطور العلوم وتحويل العلوم إلى نشاط إبداعي ومنتج قابل للتسويق لم تتقدم كثيراً في أي بلد نام. ورأى الوفد أنه نجم عن كل ذلك اختلاف واضح ما بين سياقات البلدان النامية والبلدان المتقدمة، وأن حقوق الملكية الفكرية والتشريعات لا يمكن تطبيقها كما لو كانت البلدان النامية والبلدان المتقدمة تمر بنفس الظروف. وأضاف الوفد أنه يشير هنا إلى ما هو واضح، غير أن ما هو واضح لا يوجد أحياناً في المناقشات وفي أنشطة الويبو المتعلقة بوضع القواعد والمعايير. ولذلك كله، رأى أن من المهم تكرار ما ذكره من قبل. وعاد الوفد من ثم إلى الاقتراح الأفريقي، وأشار إلى بعض المسائل الواردة في الوثيقة الأصلية IIM/3/2، وأوضح أنها مقاربة لاهتمامات "مجموعة أصدقاء التنمية" والبلدان النامية الأخرى. وأعرب الوفد عن ارتياحه لمساندة مجموعة البلدان الأفريقية لاقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية". وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية ذكرت أن اجتماع قمة الجنوب في الدوحة أصدر تصريحاً يتطابق تماماً مع اقتراحه الرامي إلى وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وأفاد أن التوازن بين حقوق الشعوب المشروعة في التنمية والحاجة إلى إنفاذ حقوق الملكية الفكرية هو التوازن الذي يسعى إلى تحقيقه بناء على جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأن مجموعة البلدان الأفريقية عكست تلك الفكرة بوضوح في اقتراحها. وأضاف أن التنمية تتوقف أساساً على سياسة كل بلد. غير أنه لكي يكون بمقدور البلدان أن تنتهج هذه السياسة، فإنها تحتاج إلى الفضاء السياسي المقابل لذلك. وإذا لم يكن الفضاء السياسي متاحاً لها، فإنه لا يمكن القول بأنه كان يتعين على البلدان أن تهتم بتنميتها. وتساءل الوفد: إذا كانت هناك اتفاقات لا

تنص ببساطة على أي هامش للمرونة للسياسات الوطنية، فكيف يمكن أن تكون البلدان النامية مسؤولة عن تحقيق تنميتها بنفسها، مع عدم وجود أي فضاء سياسي لذلك الغرض. ولذلك، رأى الوفد أنه يتعين إنشاء الفضاء السياسي على نحو يسمح للبلدان بتحقيق تنميتها بنفسها. وأضاف أن إطار العمل يتمشى مع الأهداف الإنمائية للألفية، وأنه ينبغي تطبيقه على كل المسائل التي تتناولها الويبو. وأضاف أنه ينبغي أن تعتمد المنظمة بعض المبادئ التوجيهية لتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية. وينبغي أن تصدر تلك المبادئ التوجيهية بتوجيه من الدول الأعضاء، وأن تكون إنمائية الوجهة، وأن تشمل تقييماً للأعمال بقدر الإمكان. وأضاف الوفد أن تلك المبادئ التوجيهية تتفق مع المبادئ التي اقترحتها "مجموعة أصدقاء التنمية" بشأن أنشطة الويبو المتعلقة بالتعاون التقني. وبالنسبة لمسألة نقل التكنولوجيا، قال الوفد إن "مجموعة أصدقاء التنمية" طرحت بعض الأفكار التي تسمح للبلدان بأن تعتمد على نفسها في مجال التكنولوجيا بوسائل مختلفة. ومن بين تلك الوسائل تسهيل الحصول على المعلومات المتعلقة بالبراءات، وتخفيف صرامة القواعد المفروضة على البراءات كما جاء في الاقتراح الأفريقي. وأشار الوفد إلى أن هناك علاقة بين الويبو ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، ورأى أن العلاقة القائمة مع الأونكتاد إيجابية للغاية لأن هذه الوكالة أجرت مؤخراً مجموعة من الدراسات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية ونقل التكنولوجيا وتأثير التكنولوجيا في قطاعات التجارة العالمية الأكثر حيوية. وأضاف الوفد أنه يمكن استخلاص معلومات غزيرة من عمل الأونكتاد والانتفاع بها في اللجنة والتصدي للتحديات الجديدة المدرجة في جدول الأعمال. ومن بين تلك التحديات التي تواجه الويبو كيف تسهّل مبادرات نقل التكنولوجيا تنفيذ الاتفاقات المتعددة الأطراف والمتعلقة بالبيئة، وحماية موارد التنوع البيولوجي. وذكر الوفد أن البرازيل والعديد من البلدان النامية الأخرى التمست أن يقدم لها نظام البراءات الدولي حلاً للقرصنة البيولوجية واختلاس المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية، وأنها لم تتلق أي إجابة واضحة في هذا الشأن. وأضاف أن ذلك المجال ينبغي أن يكون موضع الدراسة لأنه يعد من بين مجالات الملكية الفكرية القليلة التي تطالب البلدان النامية بزيادة الحماية فيها. واستطرد قائلاً إن مسألة الكشف عن مصدر الموارد الوراثية ومسألة طلب الموافقة والنفاذ وتقاسم المنافع ينبغي تناولها بالبحث في المحافل المعنية بالملكية الفكرية في كل من الويبو والمنظمة العالمية للتجارة. ورأى أن هناك عنصراً رئيسياً في الاقتراح الأفريقي يتفق مع ما جاء في اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية"، وهو الانتفاع بهوامش المرونة المنصوص عليها في الصكوك الدولية، وأضاف أنه ينبغي أن تدرج الويبو الاستفادة من هذه الهوامش في المساعدة التقنية التي تقدمها إلى البلدان النامية، وينبغي أن تكون جزءاً من جدول أعمال الويبو بشأن المساعدة التقنية لمساعدة البلدان النامية في العالم أجمع على فهم هوامش المرونة الموجودة في الاتفاقات على نحو أفضل، وإدراك مضاعفاتها القانونية، وكيفية الاستفادة منها بالفعل. وأضاف أن البلدان النامية لا تنفذ هوامش المرونة على النحو الملائم بسبب عدم فهمها من الناحية القانونية أو شح المساعدات التي تقدمها الويبو في هذا الشأن. وقال الوفد إنه سيساند بقوة هذا النوع من النشاط المرتبط بأهداف المصلحة العامة الوارد ذكرها في الاقتراح الأفريقي، أي زيادة النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالمواد التربوية في البلدان النامية، بما في ذلك المعلومات التقنية والعلمية والحصول على الأدوية والانتفاع بالرعاية الصحية بتكلفة ميسرة. وأوضح أنه ينبغي النظر في مسألة التكلفة في المنظمة، لأن حماية الملكية الفكرية ليست مهمة لأغراض التجديد والإبداع فحسب، بل تتطلب بعض التكلفة أيضاً. ويؤثر ذلك على الأسعار، ويختلف التأثير باختلاف الأسواق تبعاً لشروط المنافسة. وغالباً ما لا تتوفر للبلدان النامية أسواق تنافسية واسعة، وإنما تتوفر لها أسواق يهيمن عليها عدد قليل من المحتكرين، ويكون تأثير الملكية الفكرية بالتالي أكثر ارتفاعاً على الأسعار عما هو الحال بالنسبة لاقتصادات البلدان المتقدمة. وأشار الوفد من ثم إلى عملية وضع القواعد والمعايير، وقال إن هناك بعض المقترحات الملموسة التي تنعكس أيضاً في اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية". ومن بين تلك المقترحات تسهيل نفاذ البلدان النامية إلى المعارف والتكنولوجيا.

ويتمشى ذلك مع اقتراح "أصدقاء التنمية" واقتراح وفد شيلي أيضاً. وأوضح الوفد أن "مجموعة أصدقاء التنمية" اقترحت ذلك على أمل أن تعد الويبو اتفاقاً بشأن النفاذ إلى المعارف، نظراً للحاجة إلى تنويع جدول أعمال المنظمة. وأضاف أن إجراء تقييم مستقل لمدى تأثير المساعدة التقنية يتمشى تماماً مع الأفكار التي ضمنتها "مجموعة أصدقاء التنمية" في اقتراحها. وقد ورد في وثيقة مجموعة البلدان الأفريقية اقتراح يرمي إلى تحسين مشاركة المجتمع المدني وأصحاب المصالح الآخرين في كل أنشطة الويبو المتعلقة بمجالاتهم واهتماماتهم. وأوضح الوفد أنه صرح مراراً أن الويبو يجب أن تكون مكاناً متاحاً لجميع عناصر المجتمع، وليس للشركات فقط، بل متاح أيضاً للمجموعات التي تمثل المصلحة العامة والمجتمع المدني بصورة عامة. وينبغي أن تشعر جميعاً بأنها محل للترحيب، وتشارك في المناقشات وتقدم آراءها ومقترحاتها المحددة. وذكر الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية شددت على أن يكون دور الويبو متمشياً مع مركزها القانوني كوكالة متخصصة للأمم المتحدة، وتتناول بالتالي كل مسائل التنمية بالبحث، وتتيح للبلدان النامية الشروط المعيارية الضرورية والتعاون التقني لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن الاقتراح الأفريقي يتناول مسائل التمويل والميزانية، وإن "مجموعة أصدقاء التنمية" ستوافق على النظر في المسائل المتعلقة بالميزانية إذا أدمجت اهتمامات التنمية في برنامج عمل الويبو. ورأى أن ذلك المجال مهم للغاية لأنه لا يمكن تناول التنمية وتنويع جدول أعمال الويبو من خلال ولايات جديدة تعتمدها الجمعية العامة. وأضاف أنه يطلب إمعان النظر في برنامج وميزانية الويبو المقررين للسنوات المقبلة للتأكد من أن المخصصات والموارد تتمشى مع الاحتياجات والأولويات الجديدة التي يود تخصيصها لمختلف أنشطة الويبو.

٩٢- وأعرب وفد الاتحاد الروسي مبدياً رأيه في الاقتراح الأفريقي أولاً وعن شكره لمجموعة البلدان الأفريقية على اقتراحها الجامع الشامل وعلى الأفكار الرئيسية التي تضمنتها الوثيقة الموزعة في اليوم السابق للاجتماع. ورأى الوفد أن الوثيقتين اللتين أعدتهما مجموعة البلدان الأفريقية اشتملتا على بعض المقترحات المفيدة والمهمة التي يمكن اعتبار جزء منها أساساً للمناقشات. وأضاف أن المبادرتين الأفريقيتين محددتان كل التحديد، وأن بالإمكان الاستناد إليهما لمناقشة التدابير العملية عند تنفيذ برامج المساعدة التقنية، وأنهما لا تنطبقان على مجموعة البلدان الأفريقية فحسب، بل تنطبقان أيضاً على مجموعة البلدان الأخرى. واقترح الوفد دراسة المبادرتين دراسة متأنية، وعلى الأخص الاقتراحات الرامية إلى مساندة عمل مكاتب الملكية الفكرية، وتقديم المساعدة إلى أعمال البحث والتطوير والثقافة، وتعزيز الأنظمة الوطنية لأغراض الإبداع والاختراع، مما سيدعم البنية الأساسية العلمية الوطنية. واقترح الوفد أيضاً فحص بعض الأفكار الأخرى المتعلقة بالمساعدة التقنية، ورأى أن بالإمكان اتخاذ قرار بشأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقطاع غير الرسمي، وأعرب عن ارتياحه وتقديره للمبادرات الشخصية المساندة للأعمال الإبداعية، والتي تتمشى مع تصريحات الوفود الأخرى المتعلقة بالاجتماعات الحكومية الدولية محل النقاش في الدورة. واقترح الوفد أن تتعاون الويبو مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى في تقديم المساعدة التقنية. وأعلن أن بعض الاقتراحات التي قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية تدعو إلى التساؤل، مثل مشكلة نقل التكنولوجيا، وأوضح أن تلك المشكلة تتطلب دعماً من المنظمات الدولية الأخرى، وتشكك فيما إذا كان من المقبول إنشاء هيئة جديدة في الويبو للعناية بالسياسة والاستراتيجية في مجال نقل التكنولوجيا، حيث قد يؤدي ذلك إلى ازدواجية العمل مع المنظمات الأخرى وإنفاق أموال من الممكن تحويلها إلى المساعدة التقنية. وأشار الوفد إلى أن عملية وضع القواعد والمعايير تثير بعض الأسئلة، وكذلك الآلية المخصصة لتسهيل النفاذ إلى المعارف والتكنولوجيا. وبالنسبة إلى السماح للمجتمع المدني والشركاء الآخرين بالمشاركة مشاركة فعالة في عملية وضع القواعد والمعايير، رأى الوفد أن بإمكان الويبو أن تستفيد من خبرتها المكتسبة في مجال الإنترنت مثلاً. وفيما يتعلق بتنمية الموارد البشرية وظاهرة هجرة الأدمغة، رأى أن من

المنطقي اتخاذ قرار في هذا الصدد على الصعيد الوطني، وأضاف أنه على استعداد للاستماع إلى توضيحات إضافية بشأن دور الويبو في ذلك المجال.

٩٣- وأعلن وفد بيرو أنه يشاطر ما جاء في التصريح الذي أدلى به وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية"، وكذلك الآراء السديدة التي طرحها وفد البرازيل في وقت سابق، بشأن العلاقة بين حقوق الملكية الفكرية وحماية حقوق الإنسان. وبالنسبة لمختلف البنود التي وردت في الاقتراح الأفريقي، رأى الوفد أنه ينبغي البدء بالبند "٩" الذي يتناول القدرات المؤسسية، وأوضح أن بإمكان الويبو أن تكثف تعاونها مع الوكالات المتخصصة جميعاً، لا سيما بسبب العمل الذي يضطلع به مكتب العمل الدولي والمنظمة الدولية للهجرة. وأشار الوفد إلى الاقتراحات التي قدمتها مجموعة البلدان الأفريقية، وعلى الأخص إصلاح القطاع غير الرسمي في أفريقيا وتنمية الموارد البشرية وظاهرة هجرة الأدمغة، ورأى أن المشكلات التي تبديها تلك الاقتراحات لا يمكن للويبو أن تتناولها بالبحث. وأشار الوفد إلى المؤتمر الذي نظمته بيرو للبلدان النامية بشأن تدفق الهجرة في مايو/أيار ٢٠٠٦، والذي بحث فيما بحث مشكلة هجرة الأدمغة في المجتمعات والمجتمعات القائمة على المعارف. ولفت الوفد النظر إلى أهمية دراسة الروابط بين العمل الذي تؤديه المنظمات لإيجاد حل لمختلف تلك المسائل التي لا تهم أفريقيا فحسب، بل تهم أيضاً العديد من البلدان الأخرى. وأشار الوفد إلى مسألة مهمة أخرى، ألا وهي المساعدة التي تقدمها الويبو من أجل التعريف بهوامش المرونة المنصوص عليها في مختلف الاتفاقات الدولية، وبصورة خاصة في اتفاق تريبس. وأوضح أن من شأن ذلك أن يساعد الدول على معرفة الإمكانات المتاحة وهوامش المرونة التي يمكن أن تنتفع بها فيما يتعلق بأنظمتها الخاصة بالملكية الفكرية. وثمة مسألة أخرى رأى الوفد أنها مهمة وأشار إليها وفد البرازيل، وهي الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير، والواردة في البند الثامن من الاقتراح الأفريقي. وأوضح أنه لا ينبغي أن يطلب إلى الويبو وحدها، وإنما إلى جميع البلدان، أن تتعهد بمعالجة مشكلة القرصنة البيولوجية وحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. وأضاف أن العديد من البلدان مثل البرازيل والهند طلبت دراسة تلك المسألة، كما أن منظمة التجارة العالمية تنظر فيها. وطلب في الختام إبداء الآراء بشأن الأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير وإنشاء آلية في الويبو تعنى بتلك الأنشطة.

٩٤- وأثنى وفد الهند على الجهود التي بذلتها مجموعة البلدان الأفريقية من أجل تجميع اقتراحاتها في وحدات نموذجية رأى أنها تشكل أساساً مفيداً لدفع المداولات إلى الأمام، وأنه يمكن مع ذلك توضيحها وتحديدها على نحو أفضل. ففي الإمكان مثلاً أن تشمل وحدة المساعدة التقنية مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وبالمثل، يمكن أن تشمل وحدة وضع القواعد والمعايير إمكانية الاستفادة من هوامش المرونة المنصوص عليها في الصكوك الدولية. وأعرب الوفد عن استعداده للتعاون مع مجموعة البلدان الأفريقية من أجل اعتماد الاقتراح الرامي إلى تقديم المساعدة التقنية بناء على الطلب وعلى أساس أن تكون إنمائية التوجه، وتعزيز القدرات المؤسسية الوطنية. وأضاف أن بالإمكان الموافقة على الاقتراح المتعلق بإنشاء هيئة من الخبراء للنظر في مختلف المسائل المتعلقة بنقل التكنولوجيا، على أن تتولى هذه الهيئة مهمة تحديد التكنولوجيات الأساسية وتيسيرها للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بأقل تكلفة. وبالنسبة لعملية وضع القواعد والمعايير، أيد الوفد الاقتراح الرامي إلى اعتماد صك دولي ملزم بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وأشار إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية قد وضعت قائمة باقتراحاتها حسب أولويتها، ووضعت مسألة المساعدة التقنية في أول القائمة، تليها مسألة نقل التكنولوجيا وهلم جرا. واستطرد قائلاً إن ذلك الترتيب سيمهد الطريق للتوصل إلى اتفاق في الآراء، ويسهل المداولات إلى حد بعيد في اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية.

٩٥- وعلق وفد السودان على مسألة الملك العام قائلاً إن أصحاب الحقوق كانوا يتمتعون بالاحتكار على اكتشافاتهم طوال مدة محددة بناء على قانون سنة ١٩٦٥ بشأن حماية الاختراعات. غير أنه استخدمت بعد ذلك صيغة جديدة، هي حماية الملك العام. وقد يعطي ذلك الانطباع بأن هناك حماية مزدوجة. ولذلك، فبدلاً من استخدام عبارة "حماية الملك العام"، يمكن استخدام عبارة "تنظيم استخدام الملك العام".

٩٦- ورأى وفد سويسرا أن الاقتراح الأفريقي وكل الاقتراحات الأخرى تستحق النظر فيها بعناية ومناقشتها بالتفصيل بغية تقييم آثارها المحددة والملموسة. وأعلن في تعليقاته التمهيدية أهمية تطابق الأنشطة المتعلقة بالمساعدة التقنية مع احتياجات البلدان المستفيدة بقدر الإمكان، وأهمية تقييم تلك الأنشطة للتأكد من بلوغ أهدافها واعتمادها عند الضرورة. وينبغي إجراء ذلك التقييم على أساس تقارير منتظمة، كما يتم ذلك في سياق اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية، بحيث تكون التقارير أكثر عملية في المستقبل مما عليه الحال في الوقت الراهن. ومن المناسب مناقشة التدابير الواجب اتخاذها بناء على أنشطة الويبو المتعلقة بالمساعدة التقنية، وكيفية زيادة الموارد المتاحة لهذا الغرض إلى أبعد حد. وأضاف الوفد أن وفدي الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة قدمتا اقتراحات أخرى في هذا الصدد، وأن من المفيد دراسة كل الاقتراحات في مرحلة ثانية. وأشار الوفد من ثم إلى الأنشطة المقترحة لنقل التكنولوجيا، واقترح النظر فيما إذا كان ينبغي أن تباشر الويبو أعمالاً محددة في المستقبل حسب تنظيمها الحالي، مع مراعاة ما تؤديه حالياً من أعمال، وتفادي ازدواجية العمل مع المنظمات الأخرى. وأضاف أن الاقتراحات الأفريقية المختلفة وغيرها من الاقتراحات تشير إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وإمكانية السماح لها بالاستفادة من الحماية المناسبة والفعالة لحقوق الملكية الفكرية المنصوص عليها في الاتفاقات الدولية، وأوضح أنه قد يكون من المفيد النظر في كيفية دعم أنشطة الويبو في هذا الصدد من أجل تلبية احتياجات تلك المؤسسات على نحو أفضل. ورأى الوفد أن بعض التساؤلات الأخرى التي طرحتها مجموعة البلدان الأفريقية في اقتراحاتها، مثل ظاهرة هجرة الأدمغة، لا تدخل تماماً ضمن اختصاصات الويبو، وأوضح أن من شأن دور المنظمة في حماية الملكية الفكرية في الدول الأعضاء أن يسهم في خلق مناخ ملائم لحفظ الكفاءات الابتكارية والإبداعية في كل بلد. وبالنسبة للاقتراح الأخير لمجموعة البلدان الأفريقية، رأى الوفد أن من المهم تنسيق الأنشطة الإنمائية التي تباشرها المنظمات الدولية، ومن المهم أيضاً أن تعمل كل منظمة وفقاً لمجال اختصاصها. وأضاف أن العديد من الوفود قد أشارت إلى أن الملكية الفكرية تؤدي دوراً مهماً في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، غير أنه ليس بإمكانها أن تحل كل المشكلات. وأوضح أنه ينبغي إعداد سياسات وبيئة مناسبة في كل بلد حتى تتمكن مختلف الأطراف المعنية من الانتفاع إلى أقصى حد بالحماية الفعالة للملكية الفكرية. وفي الختام، أشار الوفد إلى مختلف الاقتراحات التي ترمي إلى إعداد دراسات تقييمية، ولفت النظر إلى أنه تترتب على تلك الدراسات مضاعفات على الميزانية، وإلى أن موارد الويبو محدودة. وبالإشارة إلى بعض المسائل التي رأى أنها لا تتصل بأنشطة الويبو مباشرة، مثل الحلول البديلة لحماية الملكية الفكرية، اقترح إنشاء محافل مفتوحة، كما جرى ذلك عند النظر في مشروع معاهدة قانون البراءات الموضوعي. وأضاف أن الغرض من إنشاء تلك المحافل هو المقارنة بين الخبرات الإيجابية التي اكتسبها البعض باستخدام التراخيص المفتوحة المصدر من جهة، وخبرات البعض الآخر الذين استفادوا مباشرة من الملكية الفكرية من جهة أخرى، مما يعطي فكرة واضحة عن مختلف الإمكانات المتاحة ومضاعفاتها.

٩٧- ورأى وفد باكستان أن الاقتراح الأفريقي اقتراح جامع شامل من حيث المظهر والجوهر، وأنه أتاح نقاشاً منتظماً حول القضايا المطروحة. وأضاف أن الاقتراح تضمن بعض العناصر المهمة للغاية، وأنه قدم مطابقاً لمفهوم جدول أعمال التنمية، لأنه احتوى توصيات واضحة ومحددة بشأن كيفية سد

الفجوات الموجودة في نظام الملكية الفكرية في شكله الحالي، وتوجيهه إلى الوجهة الإنمائية المنشودة. وقال الوفد إنه يود تجنب تركيز المناقشات على الاقتراح الأفريقي مؤقتاً، للتعليق على بعض الملاحظات التي قدمت في اليوم السابق. ففي أثناء مناقشة الاقتراح الشيلي، ذكرت بعض الوفود أن ذلك الاقتراح يشتمل على بعض الصعوبات. ورأى الوفد أنه إذا كان نظام الملكية الفكرية يثير بعض الصعوبات، فإن من المهم إيجاد حل لها، على الأخص إذا كانت تتعلق بمسألة التنمية. والجدير بالملاحظة أن البلدان التي تتصف بشح الموارد، وخاصة البلدان النامية، ليس بمقدورها أن تتغلب على تلك الصعوبات. وأشار الوفد إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية اقترحت مباشرة أعمال محددة عند النظر في مختلف مجالات جدول أعمال التنمية، وأضاف أنه يود لفت النظر إلى البعض منها. ففي الجزء المتعلق بالمساعدة التقنية، أشار الاقتراح الأفريقي إلى أنه ينبغي إجراء تقييم مستقل لما للمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا ووضع القواعد والمعايير من تأثير في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وذكر الوفد أن ذلك ما تم اقتراحه في وقت سابق في الجمعية العامة سنة ٢٠٠٤، التي بدأت فيها مناقشة جدول أعمال التنمية. وأضاف أن تقييم ذلك التأثير مهم للغاية لأنه يساعد على اتخاذ قرارات مستنيرة في هذا الصدد. ورأى أن هناك اختلافاً في الرأي فيما إذا كان نظام الملكية الفكرية الحالي يساعد على التنمية، وإلى أي حد تصل هذه المساعدة، وما هي التدابير الواجب اتخاذها للتوصل إلى مزيد من النجاح. وبالنسبة لمسألة نقل التكنولوجيا، وافق الوفد بصورة خاصة على نقل التكنولوجيا ونشرها بتكلفة متيسرة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، وأضاف أنه غالباً ما أشير إلى أن ذلك يمثل أحد الأهداف الرئيسية للويبو. وشرع الوفد في بحث مسألة الانتفاع بهوامش المرونة الواردة في الصكوك الدولية ودور الويبو في هذا الصدد. فأشار أولاً إلى أنه صرح أكثر من مرة بضرورة تحديد هوامش المرونة الموجودة في نظام الملكية الفكرية. كما أعلن ثانياً أن من المهم أن تصبح تلك الهوامش عملية وقابلة للتنفيذ في البلدان النامية، وتسمح لها باستخدامها لأغراض التنمية. وعلق الوفد أيضاً على الولاية المؤسسية الواردة في الاقتراح الأفريقي الموجز، وبصورة خاصة ضرورة تكثيف التعاون مع المنظمات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، وكذلك مع الوكالات المتخصصة الأخرى، التي تهتم بمسألة التنمية. ورأى أن ذلك الاقتراح مفيد لأنه لن يعزز التنسيق بين الويبو والوكالات الدولية فحسب، بل سيساعد المنظمة أيضاً على تحديد موقفها بالنسبة لمناقشة مسألة التنمية على الصعيد الدولي. وأوضح الوفد أن الاقتراح الأفريقي يتميز أساساً بثلاث ميزات، هي بعد النظر في كيفية تنظيم المناقشات، والانتفاع بتقييم أثر وضع القواعد والمعايير، وتأثير عملية وضع القواعد والمعايير في تنمية البلدان التي تختلف فيها مستويات التقدم. وأضاف الوفد أنه يمكن أن نستخلص من الاقتراح ضرورة اعتماد منهج عمل منظم بأسرع وقت ممكن، وأنه ينبغي أن تبادر اللجنة على الأقل بإرسال توصياتها إلى الجمعية المقبلة المرتقب عقدها في سبتمبر/أيلول، كما اقترحت ذلك مختلف الوفود. واستطرد الوفد قائلاً إن النهج الذي اعتمده الاقتراح الأفريقي يستهدف تحقيق نتائج ملموسة، ويساعد على مناقشة كل المقترحات المطروحة للبحث بغية التوصل إلى توصيات عملية في نهاية المطاف.

٩٨- وأعرب وفد شيلي عن شكره لوفد نيجيريا الذي تحدث باسم مجموعة البلدان الأفريقية، ورأى أن الاقتراح الأفريقي أسهم كما أسهمت الاقتراحات الأخرى في تقدم المناقشات بشأن جدول أعمال التنمية. ولفت الوفد النظر بوجه خاص إلى المساعدة التقنية وتقييم ما لها من أثر، وأضاف أن المساعدة التقنية التي قدمتها الويبو لا ينبغي أن تقتصر على البلدان الأفريقية. وبالنسبة لنقل التكنولوجيا، ساند فكرة استنباط معايير ومناهج تسمح للبلدان بأن تتوفر لها تكنولوجيات أساسية، كما ساند الاقتراحات الأخرى الرامية إلى الدراية العملية بالتكنولوجيات الأساسية والطرائق الضرورية لتلبية الاحتياجات الأساسية للبلدان وإصلاح القطاع غير الرسمي في أفريقيا. وأيد الوفد الأحكام المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، ورأى أنها ترتبط أيضاً بالانتفاع بهوامش المرونة

المنصوص عليها في الصكوك الدولية. وبالنسبة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، رأى أن من المرغوب فيه ربطها بمجال عمل مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات. وأضاف أن الجميع يعلم أن كلاً من الويبو والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية يؤدي دوره في هذه المجالات، وأن فكرة الانتفاع بهوامش المرونة ترد أيضاً في اقتراحات "مجموعة أصدقاء التنمية"، وأن عملية وضع القواعد والمعايير ينبغي أن تشمل النفاذ إلى المعارف. وفي الختام، لفت الوفد النظر إلى العلاقة القائمة بين الويبو والمنظمات الدولية الأخرى.

٩٩- وأشار وفد أذربيجان إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية أنجزت عملاً مهماً في إعداد وثيقتها وترتيبها في أقسام، ولاحظ أن إحدى الميزات المهمة للاقتراح المتعلق بالمساعدة التقنية تتمثل في دعوة الويبو إلى تقديم مساعدتها التقنية إلى البلدان الأفريقية عن طريق الوكالات المانحة. وإذا كانت تلك المساعدة تتركز على بلدان القارة الأفريقية، فإن بلدان الاتحاد السوفياتي السابق تتلقى قدراً قليلاً من المساعدة. وعلى الرغم من ذلك، أعرب الوفد عن شكره للمنظمة الأوروبية للبراءات والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات على مساعداتهما التي ساعدت بلده على معالجة المشكلات المرتبطة بالإنترنت. وأضاف أن موارد الويبو المالية محدودة، وأن المنظمة لم تتوقف عن تقديم مساعدتها إلى حكومة بلده مع ذلك. ولذلك ينبغي أن تكون ميزانية الويبو مرنة لكي يمكن النظر في أية طلبات أخرى. وأوضح الوفد أنه يوافق على بعض الموضوعات الواردة في الاقتراح الأفريقي، إلا أنه يود أولاً تناول مسألة الملك العام وكيفية تقديم المساعدة التقنية إلى جميع البلدان، بالإضافة إلى ضرورة شرح المقصود من نقل التكنولوجيا. وأشار الوفد إلى الوثيقة التي عممها مايكل رايان، الباحث بجامعة جورج واشنطن، ونصح كل الوفود بدراسة تلك الوثيقة لمعرفة كيف جرى نقل التكنولوجيا في البرازيل. وأضاف أن من المهم خلق مناخ ملائم لنقل التكنولوجيا، واستشهد بالمثال التالي لتوضيح فكرته: كانت شركة صينية تنتج منتجات شركة فيلبس وتبيعها في الصين دون أي تصريح. فقررت شركة فيلبس عدم رفع أي دعوى ضد الشركة الصينية، وفضلت التعاون معها واتباع نظام التراخيص المفتوحة المصدر. وأبرمت اتفاقاً مع الشركة الصينية ومنحت لها شروطاً تفضيلية، وأشرفت على منتجاتها التي تميزت بجودتها العالية. واستفادت بذلك الشركتان. وأضاف الوفد أن بلدان أسرة الدول المستقلة تدرك مفهوم التراخيص المفتوحة المصدر، إلا أنها لم تطبق بعد التراخيص الإجبارية. ولذلك كله، قد يكون من الضروري شرح المقصود من نقل التكنولوجيا من وجهة نظر البلدان الأفريقية. وبالنسبة للأقسام الأخرى، لم يستحسن الوفد فكرة إنشاء لجنة جديدة في الويبو. وقال إن من الأفضل إحالة المزيد من الأعمال إلى اللجان الموجودة بحيث تتمكن من معالجة القضايا المتعلقة بالتنمية. وبالنسبة لظاهرة هجرة الأدمغة، أوضح الوفد أنه يتعين على كل دولة أن تخلق الظروف الملائمة كي يعود إليها مواطنوها بعد تلقي تعليمهم في الخارج. وأضاف أنه ليس بإمكان الويبو أن تجد حلاً لهذه المشكلة، وأنه ينبغي أن تتعاون مع الأمم المتحدة أو أي منظمة أخرى لإصدار قرار يشجع الأشخاص الذين يتلقون تعليمهم في الخارج على العودة إلى بلدانهم. واستطرد الوفد قائلاً إن اللجنة نجحت في تناول المسائل المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، غير أنها لم تتوصل إلى أي نتيجة ملموسة. ويرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من البلدان لم تسن تشريعات في تلك المجالات. وأضاف في ختام كلمته أنه لم يتوصل بعد إلى اتفاق في الآراء حول معاهدة قانون البراءات الموضوعي، وأنه ينبغي الإنفاق بحذر شديد على كل اتجاه جديد.

١٠٠- وشرح ممثل منظمة المعلومات الإلكترونية للمكتبات أن منظمته تمثل المكتبات العامة في ٥٠ بلداً نامياً وبلداً منتقلاً إلى نظام الاقتصاد الحر، بما في ذلك العديد من البلدان الأفريقية، وأوضح أن تصريحه هو تصريح مشترك مع الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها. وأضاف أن الاقتراح الأفريقي الموجز يعلق على المساعدة التقنية ويتناول مسألة تطوير قدرات المؤسسات الوطنية للملكية

الفكرية. وقال إن تلك المسألة مهمة للغاية، وإن المنظمة والاتحاد تعاونا مع الاتحاد الأفريقي لحق المؤلف والنفاذ إلى المعلومات الذي تأسس مؤخراً. وفي الوقت الذي عقد فيه المؤتمر في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٥، باشر عدد من المحامين والمسؤولين الحكوميين في الإقليم مسؤولية تطوير قانون الملكية الفكرية في بلدانهم. وأعرب ممثل المنظمة عن دهشته عندما بلغه أن أحد البلدان الأقل نمواً يفكر في تعديل قانونه الخاص بحق المؤلف من أجل اعتماد أحكام اتفاق تريبس وغيرها من الأحكام، بما فيها حقوق قواعد البيانات، دون الانتباه إلى القرارات التي اتخذتها محكمة العدل الأوروبية مؤخراً، وإلى إعلان اللجنة الأوروبية الذي جاء فيه أنها ستجري مشاورات بشأن الخيارات المقبلة، ومن بينها العدول عن التعليمات المتعلقة بقواعد البيانات. وأعلن ممثل المنظمة أنه بلغه أن عدداً من الحكومات لا تتشاور مع مجتمع المكتبات حول التغييرات المرتقب إدخالها على قانون حق المؤلف، وأنه يتضح من مشاهدة شبكة الويبو على الوب أن البرامج التدريبية لا تدعو إلى التشاور مع مجتمع أصحاب المصالح. وأضاف أنه إذا كان المنشود أن تحقق مساعدة الويبو التقنية نتائج مرضية، فإنه يجب أن تشمل البرامج التدريبية على وجه التحديد مسألة التشاور مع جميع أصحاب المصالح. وأشار ممثل المنظمة في الختام إلى اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية"، الذي جاء فيه أن إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية أصبح محل مناقشات عالمية. وأضاف أن أكثر من ٣٠٠ أمين مكتبة من كل أنحاء العالم ناقشوا دور الويبو والمسائل المتعلقة بحق المؤلف في المؤتمر العالمي للمكتبات الذي عقد في أوسلو سنة ٢٠٠٥، وأنه اتضح من المناقشات أن مهمة المكتبات تعوقها بصورة متزايدة القوانين التي توضع دون الإشارة إلى التطورات العالمية ودون استشارة مجتمع أصحاب المصالح. واختتم ممثل المنظمة كلمته قائلاً إن أمناء المكتبات في البلدان النامية خاصة يتطلعون إلى أن تتوصل مناقشات اللجنة إلى نتائج عملية وملموسة.

١٠١- وأوضح ممثل شبكة السياسات الدولية أن الشبكة منظمة خيرية يقع مقرها في لندن وتعمل لتحسين معيشة المعدمين من خلال التنمية المستدامة. وأضاف أن الوعود التي قدمتها بعض الوفود خلال أعمال الاجتماعات تعكس آراء مضللة بشأن دور الحكومات في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وأن الشرط المسبق للتنمية المستدامة يتمثل في تعزيز مؤسسات المجتمع الحر وحقوق الملكية وحكم القانون والأسواق الحرة. واستطرد قائلاً إن معظم البلدان الفقيرة، إن لم يكن جميعها، تفتقر إلى حكم القانون، مما يؤدي إلى عدم تحديد حقوق الملكية وتنفيذ العقود بصورة ملائمة. ومن جهة أخرى، فإن أسواق أغلب هذه البلدان لا تراقبها الدولة أو لا تكون حرة. ولذلك، فإن مواطني هذه البلدان يعيشون في فقر مدقع، ويؤثر ذلك في هجرة الأدمغة وفي القطاع غير الرسمي. وإذا كان كل ذلك يمثل اهتمامات مشروعة، فإن هناك مشكلة أكثر فداحة هي الافتقار إلى الحريات الاقتصادية، مما يحول دون التمتع بالحقوق القانونية والتمكن من التنمية. وتبينت البلدان التي اعتمدت الحرية الاقتصادية والمطالبة بملكية النتائج الناجمة عن الاستثمارات الفكرية أنه كان من السهل على أكبر عدد من الجمهور الاستفادة من نظام المعارف والتكنولوجيا. وأضاف ممثل الشبكة أن حقوق الملكية القابلة للتبادل التجاري وفقاً للقانون تعزز المنافسة بين الشركات التي تبحث عن أسواق جديدة، وتزيد الانتفاع بالأعمال الابتكارية والإبداعية الجديدة، وتخدم مصلحة كل من أصحاب الحقوق والمستهلكين. وأضاف ممثل الشبكة أن الاعتماد بصورة كبيرة على مؤسسات السوق يشجع نقل التكنولوجيا والصناعات الابتكارية ويخلق الوظائف ويكسب الأدمغة بدلاً من هجرتها. واختتم كلمته قائلاً إنه ينبغي أن تواصل الويبو العمل على تقديم مساعدتها التقنية وفقاً لاحتياجات كل بلد، ولا تكتفي بوضع نظام لإدارة الملكية الفكرية بصورة فعالة، بل تحسن الأداء القانوني بوجه عام. فمن شأن ذلك أن يؤثر تأثيراً عميقاً ليس على النشاط الابتكاري والإبداعي فحسب، بل كذلك على كل الأنشطة الاقتصادية، ويسهم بالتالي في التنمية.

١٠٢- واستهل ممثل معهد السياسات الابتكارية كلمته قائلاً إن من الملاحظ أن النمو الاقتصادي القوي هو أهم عامل لتحسين المعيشة والتعليم والصحة والنشاط الاقتصادي. وأضاف أنه خلال الاجتماعات الحكومية الدولية في سنة ٢٠٠٥ طلب المعهد بإلحاح إلى الويبو أن تركز عملها على مجالات اختصاصاتها الرئيسية، وأن تمتنع عن مزاولة نشاطها في مجالات خارج نطاق حماية الملكية الفكرية. فمثلاً، ظاهرة هجرة الأدمغة الوارد ذكرها في الاقتراح الأفريقي تمثل مشكلة حقيقية للعديد من البلدان، إلا أن الويبو تدعم نظاماً قوياً للملكية الفكرية وتشجع بذلك المبتكرين والمبدعين على مواصلة طموحاتهم في بلدانهم الأصلية. وأعرب ممثل المعهد عن قلقه بسبب مطالبة الويبو بحماية الملك العام، فأوضح أن الملك العام لا يتعرض لأي خطر، وإنما الملكية الفكرية هي التي تتعرض للخطر. وأشار إلى الآراء التي أدلى بها البعض خلال اليومين السابقين وأصر فيها على أنه ينبغي إضعاف البراءات، وأن الملكية الفكرية تمثل انتهاكاً للملك العام وأنها تحوي معلومات تحجبها عن الجمهور. وقال إنه يمكن الاستنتاج من تلك التصريحات أن بعض الأشرار يقصدون الإضرار بالملك العام، ويوحون بأن الملكية الفكرية هي المعرضة للخطر وليس الملك العام. وأضاف أنه لا ينازع أي شخص في قيمة الملك العام، ولا يجادل في أن الجمهور يستفيد من المعارف المتوفرة على نطاق واسع. وأوضح أن الملكية الفكرية تسهم في إثراء الملك العام، وتحفز على الابتكار والإبداع، وتعزز نشر المعارف. وقد يتعرض الملك العام للتهديد إذا لم تتمتع الملكية الفكرية بالحماية. وإذا لم يتمتع المبتكرون بالحماية بموجب البراءات، فإنهم يعتمدون على الأسرار التجارية، وبدلاً من إظهار اختراعاتهم والكشف عنها للجمهور، فإنهم يحتفظون بأسرارها. واختتم ممثل المعهد كلمته قائلاً إن الملكية الفكرية لا تستبعد المعارف عن الجمهور، وإنما تحول دون تأسيس أي شركة على حساب ملكية الغير. ولذلك، فإن حماية الملكية الفكرية هي في حد ذاتها وسيلة لنشر المعارف وأداة للتنمية. وبهذه الطريقة، يمكن للويبو أن تساعد على التنمية عن طريق تعزيز الملكية الفكرية وإرشاد البلدان والمبتكرين إلى الوسائل الكفيلة بتنفيذ نظام للملكية الفكرية بما يتمشى مع ظروفهم الخاصة.

١٠٣- وشرح ممثل الاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ أن الاتحاد يمثل منظمات الإدارة الجماعية لحقوق الاستنساخ، وتسانده الجمعيات الوطنية والدولية لمبتكري وناشري الكتب والمجلات والمطبوعات الأخرى. وقد تأسس الاتحاد في أكثر من ٥٠ بلداً في كل القارات، ويصدر تراخيص تسمح باستنساخ المصنفات العلمية والأدبية، وتخول بعض الاستخدامات الرقمية بوسائل مختلفة تبعاً لقوانين وظروف كل بلد، وتحاول تحقيق التوازن بين الاحتياجات التربوية وضرورة مساندة تأليف ونشر المصنفات التربوية المحلية. ورحب ممثل الاتحاد بما قدم من إسهام في المداولات حول الملكية الفكرية في العالم النامي. وقال إن النفاذ إلى المصنفات الابتكارية يتسم بأهمية كبيرة، وإنه يساند كل التدابير التي تهدف إلى تسهيل النفاذ إليها بصورة قانونية. وأضاف أن الاتحاد يعمل بصفته ممثلاً للمؤلفين والناشرين كحلقة وصل بين المنتفعين بالمصنفات وأصحاب الحقوق، ويؤدي دوراً مهماً في هذا الصدد. وذكر أن مصطلح الملك العام غالباً ما يستخدم، غير أنه ينبغي توضيحه وتعريفه وما قد يترتب عليه من آثار. وأوضح أن الملك العام لا يشير إلى المصنفات التي تتمتع بالحماية بموجب حق المؤلف، وإنما إلى المصنفات التي لم تعد محمية بموجب حق المؤلف. وشرح كيف يمكن للمصنفات أن تكون جزءاً من الملك العام في أوقات مختلفة ووفقاً لولايات مختلفة. وذكر أن العديد من المزاعم تلمح على ما يبدو إلى أن النفاذ إلى المصنفات وأن الحماية بموجب حق المؤلف، متعارضان تماماً، وأوضح أن تلك المزاعم ليست صحيحة، وأن المؤلفين والناشرين يبتغون النفاذ إلى مصنفاتهم، غير أنهم يريدون الحصول على مكافأة دائمة مقابل ذلك. وأكد من جديد الدور المهم الذي بإمكان جمعيات تحصيل الجعائل أن تؤديه، والذي لم يعترف به في أي اقتراح بشأن حق المؤلف والتنمية. وأعلن أن للاتحاد برنامجاً خاصاً للتنمية ينفذه بانتظام بالتعاون مع الويبو والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية الأخرى. وذكر في الختام أن من شأن دعم برامج التنمية وتعزيز جمعيات

تحصيل الجعائل والتراخيص الجماعية في العالم النامي أن يعزز قدرة المبتكرين والناشرين الوطنيين ويسمح بالانتفاع بحقوق الملكية الفكرية.

١٠٤- وذكر وفد نيجيريا أن مجموعة البلدان الأفريقية استمعت بعناية كبيرة إلى التعليقات والملاحظات والتحفظات التي قدمت بشأن مختلف الاقتراحات، وأعرب عن شكره للوفود التي أدلت بتصريحات بشأن اقتراحاته، ورأى أنها تصريحات إيجابية بناءة ومفيدة للغاية. وخص بالذكر وفود جمهورية كوريا وجمهورية إيران الإسلامية والأرجنتين وماليزيا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية وكولومبيا واليابان وهندوراس وبنما والبرازيل والاتحاد الروسي وبيرو والهند وسويسرا وباكستان وشيلي وأذربيجان وبعض المنظمات غير الحكومية مثل شبكة السياسات الدولية والمعلومات الإلكترونية للمكتبات والاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ. وذكر الوفد أنه لو لم يكن هناك موعد أخير لتقديم اقتراحات جديدة لاقترح جمع كل تلك التعليقات في اقتراح جديد. وأشار إلى أنه لاحظ موضوعاً مشتركاً في كل الاقتراحات، كما لاحظ تكاملاً بين اقتراحات مجموعة البلدان الأفريقية واقتراحات المجموعات الأخرى، مثل "مجموعة أصدقاء التنمية" أو اقتراحات بعض البلدان مثل شيلي أو البحرين الذي قدم اقتراحه باسم بعض الدول العربية. وعبّر الوفد عن شكره على تلك الملاحظات التي رأى أنها إيجابية. أما بالنسبة للتحفظات التي لاحظها، فإنه على أتم استعداد لمناقشتها مع وفود اليابان والولايات المتحدة الأمريكية وأذربيجان والاتحاد الروسي وغيرها من الوفود التي أشارت إلى مجالات محددة مثيرة للجدل. ولفت النظر إلى الأفكار القيمة التي طرحتها بعض المنظمات غير الحكومية، ونوه بالاقتراحات التي قدمها معهد السياسات الابتكارية مثلاً، وقال إنه يود مناقشتها مع المعهد المذكور وغيره من الوفود الأخرى. وأضاف أنه يود إجراء حوار بناء في ذلك الصدد، ويدعو الوفود الأخرى إلى إبداء رأيها. واختتم الوفد كلمته معبراً عن شكره لجميع الوفود التي تحدثت أو لم تتحدث بعد، كما شكر الأمانة على سرعة إعداد الاقتراح الموجز.

١٠٥- وشرح وفد كولومبيا أن المقصود من تقديم اقتراحه (تطوير الاتفاقات بين الويبو والمؤسسات الخاصة) هو السماح للمكاتب الوطنية التابعة للبلدان النامية بالنفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة من أجل إجراء بحوث بشأن البراءات. وأوضح أن الغرض من إعداد تلك الوثيقة هو تسهيل العمل الأساسي الذي تباشره المكاتب الوطنية. فالعديد من تلك المكاتب القائمة في البلدان النامية تواجه صعوبات في إجراء بحوثها الخاصة بالبراءات عند النظر في منحها. فمثلاً، لا تتوفر لتلك المكاتب سوى موارد محدودة لبحث حالة التقنية السابقة، وتحتاج بالتالي إلى موارد إضافية للنظر في طلبات البراءات. وتتمثل هذه الموارد الإضافية في قواعد البيانات التجارية التي تملكها شركات خاصة. ومن مزايا قواعد البيانات أنها حسنة التركيب والتنظيم، وأن أجهزة البحث فيها تتميز بالفعالية وحسن الأداء. وأوضح الوفد أن المعلومات التي تتضمنها قواعد البيانات مصنفة تبعاً للمجالات أو العمليات المختلفة والاختراعات والموضوعات. ولذلك، طلب الوفد في اقتراحه أن تبرم الويبو اتفاقات مع الشركات التجارية الخاصة بغية تسهيل نفاذ المكاتب الوطنية إلى قواعد البيانات، سواء لمدة محددة في كل شهر ودون أي تكلفة، أو بموجب نظام إعانات معمّم للنفاذ إلى قواعد البيانات التجارية بشأن البراءات والذي يمكن أن يشمل مجموعة من التخفيضات والتعريفات المخفضة التي من شأنها تيسير النفاذ بالنسبة إلى المكاتب الوطنية في البلدان النامية. وقال إن الخيار الثالث هو إنشاء خزينة في الويبو لفترات النفاذ إلى تلك القواعد المتخصصة تمكّن المكاتب الوطنية من الحصول على النفاذ المجاني لفترات زمنية محدودة لأغراض إجراءات البحث في البراءات. وأضاف الوفد أن التجارب التي اكتسبتها الويبو قد تؤدي إلى اعتماد آليات فعالة أخرى تلبي احتياجات المكاتب الوطنية في البلدان النامية. ورأى الوفد أن ذلك يمثل حلاً عملياً للمشكلة. وفي الختام، أعرب عن أمله أن تتمكن تلك المكاتب من الاعتماد على آليات تساعدها على إجراء بحوثها بشأن البراءات.

١٠٦- وأعرب وفد السلفادور عن تأييده لاقتراح كولومبيا، وأوضح أن السلفادور تسعى إلى دعم البحوث المتعلقة بالبراءات كي تتمكن من إصدار براءات متينة وتقديم خدمات مرضية بالتعاون مع الويبو والمكاتب الوطنية الأخرى. وأضاف أن اقتراح كولومبيا يشتمل على افكار مهمة، ورأى أن اعتماد نظام مجاني أو زهيد الثمن في هذا الشأن مفيد جداً للبلدان مثل السلفادور. وقال في الختام إن مكتب البراءات في السلفادور يسعى إلى تطوير اتصالاته بشبكة الويبو، وإنه يحتاج إلى مساعدتها لبلوغ ذلك الهدف.

١٠٧- وذكر وفد بنما أنه أوصى بتطوير الاتفاقات بين الويبو والمؤسسات التجارية الخاصة بالسماح للمكاتب الوطنية التابعة للبلدان النامية بالنفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة من أجل إجراء بحوث بشأن البراءات. وفي ذلك السياق، أقر الوفد بأن الويبو أبرمت اتفاقات مع بعض الشركات لتخفيضٍ تكاليف الحصول على قواعد البيانات، مثل قاعدة بيانات (درونت)، التي حصلت عليها بنما مؤخراً. وأوضح أن تكاليف شراء تلك القاعدة كانت منخفضة نسبياً، غير أن الموارد المحدودة المتوفرة لمكاتب الملكية الصناعية حالت دون شراء قواعد البيانات الحديثة العهد. وأضاف الوفد أن الاقتراح جيد، إذ يسمح للمكاتب الوطنية بتحسين تقاريرها ودراساتها، ويتيح لخبرائها أدوات مفيدة للانتفاع بقواعد البيانات المتخصصة لإنتاج المواد الصيدلية. واعترف الوفد بأهمية المساندة التي يقدمها المكتب الاسباني للبراءات والعلامات التجارية، الذي أنشأ صندوقاً استئمانياً لدى الويبو. واعتماداً على ذلك الصندوق ومساندة المكتب الأوروبي للبراءات، جرى تنظيم اجتماع لبلدان أمريكا الجنوبية بشأن تكنولوجيا المعلومات والتعاون في مجال البراءات، شاركت فيه بنما وكولومبيا.

١٠٨- وأعرب وفد إكوادور عن تأييده للاقتراحات والتعليقات التي أدلى بها وفد الأرجنتين باسم "مجموعة أصدقاء التنمية". وبالنسبة لاقتراح كولومبيا، رأى أنه يشتمل على أفكار مهمة، ودعا اللجنة المؤقتة أن تقدم تقريراً واقعياً ومتماسكاً إلى الجمعية العامة للويبو.

١٠٩- وتحدث وفد النمسا باسم الجماعة الأوروبية، فأثنى على اقتراح كولومبيا، ورأى أنه يؤكد بحق أهمية إجراء بحوث بشأن البراءات من أجل إصدار براءات مفيدة وعالية الجودة اقتصادياً. وأوضح أنه يتعين أن تكون الاختراعات جديدة ومبتكرة على نحو كاف كي تتمتع بالحماية بموجب البراءات، وتسهم في تقدم المعارف والتنمية. وطلب بالتالي أن يسعى وفد كولومبيا إلى الإسهاب في شرح كيفية النفاذ إلى قواعد البيانات، وعلى الأخص ما يترتب على ذلك من مضاعفات مالية وقانونية.

١١٠- وأعرب وفد شيلي عن تأييده لاقتراح كولومبيا لأنه يعتقد اعتقاداً جازماً بأنه يتعين على مكاتب البراءات الوطنية أن تتخذ أفضل القرارات بشأن دراسة حالة التقنية السابقة، وتتمكن من النفاذ إلى قواعد بيانات المكاتب الأخرى. وأوضح أن النفاذ إلى قواعد البيانات التجارية مفيد لأنها تشتمل على معلومات لا تتعلق بالبراءات الصادرة فحسب، بل تتعلق أيضاً بالمنشورات العلمية والأكاديمية. وأضاف أن من شأن إبرام اتفاقات مع الشركات الخاصة أن يتيح الحصول على معلومات عن دراسات حالة التقنية السابقة، وإصدار براءات متينة، مما يؤدي إلى دعم نظام الملكية الفكرية ككل.

١١١- وأعرب وفد أذربيجان عن تأييده لاقتراح كولومبيا الوارد في الوثيقة PCDA/1/3، ورأى أن تنفيذه قد يتطلب بعض الوقت. وأضاف الوفد أن المكتب الأوروبي للبراءات أبرم اتفاقات مع بعض المؤسسات الأوروبية، وكذلك مع عدد من المكاتب الإقليمية للبراءات في أوروبا وآسيا، وأن المكتب الوطني للبراءات في أذربيجان أقام علاقات مع المكتب الوطني للبراءات في الاتحاد الروسي، مما سيسمح له بالحصول على معلومات مفيدة عن البراءات والنفاذ إلى قواعد البيانات. ولا جدال في أن إبرام اتفاقات بين الويبو والمؤسسات التجارية الخاصة سيكون مفيداً، ورأى الوفد في الختام أن اقتراح

كولومبيا لن يخدم مصلحة بلدان أمريكا اللاتينية فحسب، بل سيخدم كذلك بلدان العالم أجمع، بما فيها البلدان المتقدمة.

١١٢- وأعرب وفد اليابان عن تقديره لاقتراح كولومبيا، ورأى أن من المهم تشجيع البلدان النامية على الانتفاع بقواعد البيانات لإجراء بحوث عالية الجودة، كما أشار إلى ذلك وفد النمسا والوفود الأخرى. وقال إنه لا يعترض على أن تبادر الويبو بإبرام عقود مع الشركات الخاصة التي لها قواعد بيانات تجارية. غير أنه تساءل عما إذا كان بإمكان الويبو أن تبرم مثل هذه العقود على أساس أن القرار يرجع في النهاية إلى الشركات الخاصة. واختتم كلمته قائلاً إنه ليس من الملائم توقع التوصل إلى نتائج باهرة من مبادرة الويبو في هذه المرحلة.

١١٣- وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره لوفد كولومبيا على اقتراحه الملموس والبناء. ورأى أن من الواجب إمعان النظر في ذلك الاقتراح ودراسة مضاعفاته المالية المحتملة. وأضاف أن الولايات المتحدة الأمريكية تساند كل الجهود الرامية إلى تحسين نوعية البراءات، بما في ذلك أدوات وتقنيات البحث، وأن ذلك كان أحد الأهداف الرئيسية للاقتراحات التي قدمتها واقتراحات الوفود الأخرى المتعلقة باعتماد مشروع معاهدة قانون البراءات الموضوعي.

١١٤- وقال وفد الهند إن اقتراح كولومبيا الذي يدعو الويبو إلى دراسة إمكانية عقد اتفاقات مع المؤسسات التجارية الخاصة كي تتمكن البلدان النامية من النفاذ إلى قواعد البيانات هو اقتراح ملائم وعملي، لأنه سيسمح بتحسين نوعية البحوث ومعالجة طلبات البراءات، كما سيسهل النفاذ إلى المعارف والمعلومات التكنولوجية. ولذلك كله، ينبغي النظر إلى ذلك الاقتراح بكل تقدير.

١١٥- وأعرب وفد جمهورية إيران الإسلامية عن شكره لوفد كولومبيا على تقديم اقتراحه، وقال إن النفاذ إلى قواعد البيانات فكرة مفيدة من شأنها أن تسهل مهمة البلدان النامية التي تسعى إلى بحث قواعد البيانات. وأضاف أنه يمكن مناقشة بعض التفاصيل الأخرى للاقتراح.

١١٦- وعبّر وفد البرازيل عن شكره لوفد كولومبيا على اقتراحه، كما عبّر عن تأييده للتصريحات التي حثت على مواصلة النظر في ذلك الاقتراح المهم. وأوضح أن أهمية الاقتراح ترجع إلى أنه يدعو إلى تحسين نوعية فحص البراءات، وأنه يتصل بأحد الاهتمامات التي أدت إلى اقتراح جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، وكذلك ببعض الاهتمامات التي انعكست في اقتراحات "مجموعة أصدقاء التنمية". وأضاف أن اقتراح كولومبيا لا يستهدف تحسين نوعية فحص البراءات من حيث مراعاة معايير الأهلية للبراءة فحسب، بل يهدف أيضاً إلى توسيع نطاق النفاذ إلى المعلومات المنصوص عليها في نظام البراءات. وفي ذلك السياق، حث وفد كولومبيا على التوسع في شرح اقتراحه ودراسة نوعية المعلومات المنصوص عليها في نظام البراءات وتقييم ما إذا كانت تلك المعلومات تلبي خيارات نظام البراءات التي تحث على مزيد من الإبداع.

١١٧- وأعرب وفد استراليا عن شكره لوفد كولومبيا على اقتراحه العملي والمفيد. ورأى أن من المهم توفير موارد على الإنترنت يمكن للمكاتب الوطنية أن تستخدم البعض منها بالمجان لفحص البراءات. وأورد مثالاً على ذلك شبكة (ESPACE Net) التي يوفرها المكتب الأوروبي للبراءات، وشبكة (Surf IP) التي يوفرها مكتب سنغافورة للملكية الفكرية. وأضاف أن استراليا تشجع الدول الأعضاء على توفير قواعد بياناتها على الإنترنت دون أي مقابل، وأنها تؤيد الاقتراح الذي قدمه وفد أذربيجان بهدف إجراء مناقشات ثنائية وثلاثية الأطراف حول توفير الدول الأعضاء لقواعد بياناتها. وأوضح أنه لا يفكر في أن هناك ما يدعو الويبو إلى إبرام اتفاقات مع المؤسسات التجارية الخاصة للسماح للبلدان

النامية بالنفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة لأغراض بحث البراءات، وقال في الختام إن من المهم الحصول على معلومات إضافية عن المضاعفات المالية والقانونية لاقتراح وفد كولومبيا.

١١٨- وقال وفد بيرو إنه يود مشاركة المتحدثين السابقين له للإعراب عن شكره لوفد كولومبيا على اقتراحه القيم. وأضاف أنه يرى مثل وفد البرازيل أن ذلك الاقتراح يسمح بتناول مسألة مهمة للغاية تتعلق ببحث البراءات. وأوضح أنه إذا كان بالإمكان إبرام اتفاقات مع الشركات الخاصة، فإن العديد من البلدان ستستفيد منها، كما تشهد على ذلك الاتفاقات المبرمة بين مكاتب البراءات الوطنية والشركات الخاصة. ومن المرتقب أن تؤدي الاتفاقات التي تعقدها الويبو إلى تناول مشكلة بحث البراءات، وهي مشكلة عويصة في البلدان النامية نظراً لأنه لا تتوفر لها إلا موارد محدودة لإجراء تلك الفحوص.

١١٩- وأعرب وفد نيجيريا عن تقديره للاقتراحات التي قدمها وفد كولومبيا، وقال إن كولومبيا والبلدان الأفريقية هي جميعاً من فئة البلدان النامية، وإن ما أكده وفد كولومبيا من شأنه بالطبع أن يزيد المدارك ويحض على الاهتمام. وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية أشارت في اقتراحها إلى ضرورة تمكين المؤسسات الوطنية من أداء مهماتها بصورة فعالة فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية والمساهمة في تحقيق الثروة الوطنية. ولهذا السبب، رأى أن اقتراح كولومبيا مناسب وأيده. واستطرد قائلاً إن إجراء مفاوضات ثنائية الأطراف بين المؤسسات الوطنية والمؤسسات الخاصة في العالم المتقدم مرتفع التكلفة فيما يتعلق بشراء التكنولوجيا واكتساب الخبرة والتدريب. ولذلك، فمن المهم طرح تلك المسألة على اللجنة المؤقتة للنظر فيها. وذكر أن الوفود التي تحدثت قبله أشارت إلى مسألة التكاليف، ورأى بالتالي أن اللجوء إلى الشركات الخاصة قد يكون أكثر تكلفة من عرض تلك المسألة على الويبو. وأكد الوفد أنه ينبغي الاعتراف بأهمية أنشطة الويبو عند مناقشة مسألة تطوير القدرات المؤسسية الوطنية. وأشار في ذلك السياق إلى إنشاء شبكة الويبو من قبل المدير العام الحالي، وكذلك إلى الاقتراح الذي قدمته دولة عضو من أجل وضع برنامج للمساعدة التقنية على شبكة الإنترنت. وأوضح بالتالي أنه في حالة اعتماد اقتراح كولومبيا فإنه لا ينبغي أن يكون منفصلاً عن برامج الويبو الأخرى أو عن اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية المتعلق بالمساعدة عن طريق الأنشطة المعروضة على الإنترنت. وأضاف الوفد أن من المهم مراعاة التفاوت بين مستويات التنمية عند مناقشة تلك المسائل، حتى تكون المساعدة المقدمة إلى أي بلد ملائمة لاحتياجاته ومستوى تنميته.

١٢٠- وأعلن وفد كينيا أنه يشاطر الآراء التي أدلى بها وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وأنه يساند اقتراح وفد كولومبيا الرامي إلى السماح للمكاتب الوطنية التابعة للبلدان النامية بالنفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة بغية فحص البراءات. وأضاف أنه يعتقد بأن بالإمكان تحسين نوعية البراءات بإتاحة النفاذ إلى مجموعة كبيرة من قواعد البيانات. واقترح أن تنظر الويبو في إمكانية النفاذ بوسائل أخرى إلى قواعد البيانات التي تملكها الشركات الخاصة. ورأى أن تلك الاقتراحات جيدة، وينبغي أن تساندها الوفود الأخرى. وقال في الختام إن مسألة بحث البراءات تثير الجدل في البلدان النامية لأنها تعتمد على المساعدة التقنية التي تقدمها لها الويبو بعد وقت طويل في بعض الأحيان.

١٢١- وأعلن ممثل المكتب الأوروبي للبراءات أن المكتب يضم بين أعضائه ٣١ دولة، وأنه منظمة تقنية معنية ببحث وفحص البراءات الأوروبية، وأنه يجري البحث أيضاً بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات. وأضاف أن المكتب الأوروبي للبراءات يود أن يتقاسم خبرته والإسهام بذلك في الاقتراح الذي قدمه وفد كولومبيا. وأوضح أن قواعد بيانات المكتب الأوروبي للبراءات تعتمد على مراجع تتعلق بالبراءات تحصل عليها من مكاتب البراءات، كما تحصل على معلومات لا تتعلق بالبراءات من

الناشرين، وأن بعض قواعد البيانات توفرها وكالات خاصة. وقد وضع المكتب نظاماً يسمح بالنفاذ إلى كل قواعد البيانات في نفس الوقت، بفضل برنامج حاسوبي يستخدمه المكتب وكذلك جميع الدول الأعضاء التي تطبق النظام المذكور. ويستخدم النظام أيضاً خارج أوروبا في بلدان أمريكا اللاتينية وآسيا التي أبرمت اتفاقات معها. واستناداً إلى تلك الخبرة، لفت ممثل المكتب نظر الاجتماع إلى الوقائع التالية: أولاً، يتطلب الأمر خبرة كبيرة لاستخدام قواعد البيانات. وإذا كان المطلوب مثلاً استخدام قاعدة بيانات تتعلق بالتكنولوجيا الحيوية، وجب الاعتماد على أخصائي في مجال التكنولوجيا الحيوية. وثانياً، إذا كان المطلوب النفاذ إلى كل قاعدة للبيانات على حدة، وجب الإلمام باللغة الضرورية. وإذا كان من الواجب استخدام خاصية كل قاعدة للبيانات، فإن ذلك قد يتطلب وقتاً طويلاً ونفقات باهظة. ولذلك، فمن المقترح لاكتساب تلك الخبرة التفاوض مع الشركات الخاصة، وكذلك مع الشركاء لاستكشاف إمكانية التعاون الإقليمي في ذلك المجال.

١٢٢- وأدلى ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها ببيان مشترك مع معهد المعلومات الإلكترونية للمكتبات، وأعرب عن سروره لأن الاقتراح اعترف بأن النفاذ إلى المعارف الحديثة يمثل "أداة حيوية تسهم في تنمية البلدان من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية"، كما يمثل ذلك أحد المبادئ التي تناولها النقاش حول إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وكما أوضحت مجموعة البلدان الأفريقية، فإن السيناريو الذي وصفته هو مثل ممتاز يشرح الأسباب التي تمنع مؤسسات البلدان النامية من النفاذ إلى قواعد البيانات التجارية الغنية بالمعلومات بسبب تكاليفها الباهظة. وإذا كانت البراءات تمثل مجالاً متخصصاً، فإن هناك قواعد بيانات تجارية رئيسية أخرى بإمكان المؤسسات والشركات أن تنفذ إليها كي تكون متكافئة مع العالم المتقدم. وأشار ممثل الاتحاد إلى الانقسام بين المعلومات الغزيرة والمعلومات الشحيحة، وأضاف أنه من أجل تخفيف ذلك الوضع اشتركت المكتبات العامة معاً لإنشاء اتحادات للمشتريات مثل تلك التي يساندها معهد المعلومات الإلكترونية للمكتبات. وقد حشدت تلك الاتحادات مواردها معاً، وتمكنت من التفاوض على تراخيص وأسعار منصفة. وقد اكتسب معهد المعلومات الإلكترونية للمكتبات خبرة كبيرة في ذلك المجال، ويسره أن يسدي مشورته في هذا الصدد إلى أي بلد نام أو حتى إلى الويبو.

١٢٣- وأعرب وفد كولومبيا عن شكره لجميع الوفود التي قدمت تعليقات إيجابية واقتراحات بناءة بشأن اقتراحاته، وأضاف أنه يود الرد باختصار على تلك التعليقات. فبالنسبة للتعليقات التي أدلى بها وفد النمسا وجاء فيها أنه قلق على ما قد يترتب على الاقتراحات من مضاعفات مالية وقانونية، أوضح وفد كولومبيا أن العديد من الاقتراحات المطروحة للنقاش في اللجنة تترتب عليها مضاعفات مالية، وأنه يتعين على الويبو والدول الأعضاء أن تقدم تعهدات مالية إضافية لتنفيذ الاقتراحات. وأوضح أن أحد الأسباب التي دعت إلى تقديم اقتراحاته هو أن المكاتب الوطنية للبراءات في العديد من البلدان تجابه صعوبات مالية، ويستحيل عليها بالتالي الدفع للنفاذ إلى قواعد البيانات التجارية. وبالنسبة للمسائل القانونية، أكد الوفد أن أي اقتراح جديد سيثير دائماً الشك والقلق، وأن اقتراحه ما زال في مرحلته الأولى، وأنه سيبحث مسألة المضاعفات القانونية مع الويبو. وأعرب عن شكره لوفد أذربيجان على مساندته، وذكر أن ذلك الوفد أشار إلى أن الاقتراح إيجابي، وإلى أنه ينبغي إبرام اتفاقات ثنائية الأطراف من أجل تنفيذه. وأوضح وفد كولومبيا أن مكتبه الوطني مثل المكاتب الوطنية التابعة للعديد من البلدان النامية أبرم منذ سنوات اتفاقات ثنائية الأطراف مع عدد كبير من المكاتب الوطنية لأغراض بحث البراءات، وأنه يجري ذلك مع المكاتب التي تتوفر لها قواعد بيانات مهمة بحيث يمكن له النفاذ إليها مجاناً. وبالنسبة للتعليقات التي أبداها وفد اليابان، قال إنه يتفهم أن يساند ذلك الوفد اقتراحه إلى حد ما، وأن يكون مشغول البال على ما يترتب عليه من مضاعفات مالية. وأشار في الختام إلى التعليقات التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية، والتي رأى أنها كانت إيجابية بناءة وعامة، غير

أنها أشارت أيضاً إلى المضاعفات المالية. وأضاف أنه يتفهم تلك المضاعفات والاهتمامات، وكـور أن العديد من الاقتراحات المدرجة في جدول أعمال اللجنة ستتطلب إدخال تعديلات على الميزانية واعتماد موارد جديدة. ولذلك كله، يحتاج الأمر الاعتماد على مساعدة البلدان المتقدمة ومساهمتها فـــي تنفيـذ العديد من تلك الاقتراحات.

١٢٤- وقال وفد هندوراس إنه يساند اقتراح وفد كولومبيا، وأشار إلى أنه رأى في تصريحه الســـابق أن العديد من العناصر الواردة في الاقتراح تشبه اقتراحات مجموعة البلدان الأفريقية، وعلى الأخـــص مسألة التنمية والنفاذ إلى المعلومات على الصعيد العالمي. وأضاف أنه ساند الاقتراح الكولومبـــي، إلا أنه يود التعليق عليه بصورة محددة، لأنه اقتراح شامل ينبغي أن تـــدرج فيـــه الشـــركات الصيدليـــة والشركات المعنية بقطاع البيئة وغيرها من القطاعات. وإذا كان ذلك الاقتراح قد تجاوز تطلعات عـــدد كبير من أعضاء اللجنة، إلا أنه يرمي إلى ضمان النفاذ إلى المعلومات على الصعيد العالمي، مما يمثل أحد الاستنتاجات الرئيسية لمؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات. وأوصى الوفد في الختام بـأن تتمكن مكاتب البراءات الوطنية من النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات، ورأى أنها ستستفيد مـــن ذلك فائدة كبيرة.

١٢٥- وأعلن وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه يسره أن يعرض بإيجاز الاقتراحات الستة التي كانت جزءاً من اقتراحه الأصلي الرامي إلى وضع برنامج شراكات في الويبو. وأضاف أنه يـــود إضافـــة بعض التفاصيل في هذا الشأن، وتقديم بعض المعلومات الأساسية من أجل تسهيل المناقشات. وذكر أن الاقتراح الأول، أي مساعدة الدول الأعضاء على التنافس بصورة فعالة في مجال اقتصاد المعـــارف، يتناول مسألة خلق الوعي داخل الويبو بتغير دور الملكية الفكرية في التنمية. فعلى سبيل المثال، كتـــب المدير العام مؤخراً أن تزايد قيمة المعارف في السوق على أساس الابتكـــارات والنتـــائج والحيويـــة الاقتصادية التي بإمكانها أن تدعمها يولد فرصاً جديدة واسعة النطاق للاقتصادات لخلق الثروة الوطنيـة كأساس للتنمية المستدامة وتوفير الرخاء العام من التنمية التكنولوجية. واستناداً إلى تلك الرؤية، يقـــر الاقتراح بأهمية المشاركة الفعالة في اقتصاد المعارف، ويطلب من مكتب الويبو للشراكات أن يســـعى إلى البحث عن شركاء محتملين لمساعدة البلدان على الانتقال إلى اقتصاد المعارف أو التنافس في هـذا الصدد على نحو أكثر فعالية. ويتناول الاقتراح الثاني مسألة بحث أنشطة الويبو الإنمائيـــة. وأوضـــح الوفد في هذا الصدد أنه أعلن في الاجتماعات الحكومية الدولية السابقة أن الويبو استجابت دوما لطلبات المساعدة العديدة التي قدمتها الدول الأعضاء، والتي شملت الانتفاع بهوامش مرونة الملكيـــة الفكريـــة والتشريعات والمعارف التقليدية والموارد الوراثية والدراسات المتعلقة بالأهمية الاقتصادية لصناعـــات حق المؤلف واستخدام الملكية الفكرية كأداة لمساندة الإبداع والمنافسة والتنمية الاقتصادية المســـتدامة. واستناداً إلى ذلك، رأى الوفد أن من المهم بحث الموقف من جميع نواحيه للســـماح للويبـــو بتركـــيز اهتمامها ومواردها المحدودة على المجالات التي بمقدورها أن تكون فيها أكثر استجابة وفعالية لتلبيـــة الاحتياجات المتغيرة للدول الأعضاء. وبناء عليه، فإن الاقتراح الثـــاني الـــذي يســـتند إلـــى الوثيقـــة (WIPO/EDS/INF/1) التي تضم ٣٠٠ صفحة وتم توزيعها في اجتماع سابق، ينص على إجراء بحـث شامل لأنشطة الويبو المرتبطة بالتعاون لأغراض التنمية، وإعداد بيان يتعلق بالسياسات والأهداف فـــي ذلك المجال. ويتناول الاقتراح الثالث مسألة مساعدة الدول الأعضاء على إجراء دراسات اســـتقصائية وطنية أولية بشأن حقوق الملكية الفكرية من أجل التنمية الاقتصادية. وأوضح الوفد أنه ينبغي أن تؤدي أمانة الويبو دورا رائداً في مساعدة الدول الأعضاء على إجراء تلك الدراسات، وذلك بمساعدتها علـــى تطوير مناهج عملها. وينبغي توفير نتائج تلك الدراسات للدول الأعضاء. واستناداً إلى تلك الخـــبرات الوطنية، ينبغي أن تضع الدول الأعضاء أفضل الممارسات المتعلقـــة بتعزيـــز تطـــور الصناعـــات الابتكارية واجتذاب الاستثمارات والتكنولوجيات الأجنبية. وينبغي أن تحـــدد الدراســـات المشـــكلات

والفرص المحددة التي تواجهها البلدان في كل قطاع يستهدف النمو. ويتناول الاقتراح الرابع مسألة إسهام الصناعات الإبداعية والابتكارية في الاقتصاد العالمي، وهو يستند إلى "دليل الويبو إلى الدراسات الاستقصائية حول إسهام الصناعات القائمة على حق المؤلف في الاقتصاد"، وهو الدليل الذي ساندته الولايات المتحدة الأمريكية بكل سرور. وطلب الوفد أن تشرف أمانة الويبو على (١) توسيع نطاق المشروعات الناجحة لكي تشمل بقدر الإمكان الصناعات الإبداعية القائمة على البراءات، (٢) واستكشاف ما إذا كان بمقدور الويبو أن تجري دراساتها الاستقصائية الاقتصادية بصورة منتظمة من أجل دعم القطاعات الابتكارية والإبداعية ببيانات مفيدة. ويتناول الاقتراح الخامس مسألة تسهيل أوجه تكنولوجيا المعلومات المرتبطة بالملكية الفكرية لأغراض النمو والتنمية. ويقتضي تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للسير قدماً في تحقيق الأهداف الوطنية للتنمية الاقتصادية أن تتصدى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لقضايا معقدة تتعلق بالبنى التحتية والاستثمار والتقنين ورأس المال البشري. وعلى الرغم من أن العديد من تلك القضايا لا تدخل في نطاق ولاية الويبو ومهماتها التخصصية وقدراتها المؤسسية، إلا أنه يتعين عليها أن تؤدي دوراً مهماً في هذا المضمار بمساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على الاستفادة بأكبر قدر ممكن من فعالية الملكية الفكرية كأداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبناء عليه، بإمكان اللجنة الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات أن تصبح محفلاً للنقاش، وتركز على أهمية جوانب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المرتبطة بالملكية الفكرية، ودروها في التنمية الاقتصادية والثقافية. وينبغي تركيز الاهتمام على مساعدة الدول الأعضاء على تحديد الاستراتيجيات العملية والانتفاع بالملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبالنسبة للاقتراح السادس، أي تزايد فهم ما للتقليد والقرصنة من آثار ضارة على التنمية الاقتصادية، هناك أدلة كثيرة ومتزايدة على أن تفشي ظاهرتي التقليد وقرصنة الملكية الفكرية يكبح النمو الاقتصادي، وعلى أن حماية الملكية الفكرية على نحو غير كاف تعوق الاستثمار الأجنبي المباشر ونقل التكنولوجيا. وبناء عليه، ينبغي أن تتناول لجنة الويبو الاستشارية المعنية بالإنفاذ بالدراسة والتحليل العلاقة بين مستويات التقليد وقرصنة الملكية الفكرية ومعدلات نقل التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي. كما ينبغي أن تساعد أمانة الويبو على جمع بيانات عن معدلات القرصنة وإتاحتها على نطاق واسع. وأعرب الوفد عن سروره لإتاحة الفرصة له لتقديم بعض التفاصيل بشأن اقتراحاته الستة، وقال إنه يتطلع إلى إجراء مناقشات في هذا الصدد.

١٢٦- وشكر وفد هندوراس وفد الولايات المتحدة الأمريكية على تقديم اقتراحاته التي اشتملت على معلومات وفيرة. وعلى الرغم من أن الاقتراحات اتسمت ببعض الجوانب الإيجابية، فإن وفد هندوراس طرح سؤالين. فبالنسبة لدور الملكية الفكرية في التنمية، تساءل عن ماهية الحلول البديلة والأعمال التي يمكن للويبو أن يباشرها لكي يكون بالإمكان تنفيذ الاقتراح عملياً. وأضاف أنه طرح ذلك السؤال لأنه أشير في الاقتراح إلى الانتفاع إلى أقصى حد بالملكية الفكرية وفعاليتها، كما أشير إلى بعض الاستراتيجيات التي يمكن للبلدان النامية أن تتبعها، ولو أن العديد منها متداخلة وتخرج عن نطاق ولاية الويبو واختصاصاتها. وبالنسبة لدور الويبو في التنمية، تساءل الوفد عما تكون التدابير العملية الملموسة التي يمكن للويبو أن تؤديها، وعما إذا كانت تدخل في نطاق ولايتها واختصاصاتها.

١٢٧- وأعرب وفد اليابان عن تقديره للاقتراحات والشروح التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وأشار إلى المناقشات التي جرت في الاجتماع الحكومي الدولي سنة ٢٠٠٥ بشأن مكتب الويبو للشراكات وقاعدة بيانات الويبو بشأن الشراكات، وذكر البعض أنه يمكن في حالة الاعتماد عليهما إدراك أنشطة المساعدة التقنية التي تباشرها الويبو. ورأى الوفد أن أنشطة المساعدة التقنية يمكن أن تصبح أكثر فائدة على أساس فهم أنشطة الويبو الحالية على الوجه الصحيح. ورأى الوفد

أيضاً أن البند الثاني من الوثيقة (WIPO/EDS/INF/1) قيّم، وأن إجراء المناقشات على ذلك الأساس قد يكون مهماً، وكذلك بالنسبة للاقتراحين الثالث والرابع. وفي الختام، ساند الوفد الاقتراح السادس، لأن من شأن تقليد الأدوية أن يضر بالصحة العامة، ولأن تلك المسألة تتعلق بالملكية الفكرية والتنمية.

١٢٨- وتحدث وفد النمسا باسم الجماعة الأوروبية، وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية على مواصلة إسهامه في النقاش حول جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وأضاف أن وثيقة الوفد الأمريكي تضمنت عدة مبادرات، بالإضافة إلى برنامج الويبو للشراكات الذي اقترح في الاجتماع الحكومي الدولي الأول في أبريل/نيسان ٢٠٠٥. وأعرب عن تقديره للوثيقة التي اقترح فيها تعزيز الشراكة بين القطاعات العامة والخاصة، ومشاركة الويبو فيها. ووافق الوفد على ضرورة إجراء بحث شامل لأنشطة الويبو المتعلقة بالتعاون لأغراض التنمية، ورأى أنه قد يكون من المفيد استكشاف دور أمانة الويبو في إعداد أفضل الممارسات لتعزيز البيئة المحلية من أجل تطوير الصناعات الابتكارية واجتذاب الاستثمارات الأجنبية والتكنولوجيا من خلال حماية الملكية الفكرية. ورأى الوفد أيضاً ضرورة مواصلة النقاش حول العلاقة بين إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، وعلى الأخص معدلات التقليد والقرصنة من جهة، ونقل التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي من جهة أخرى.

١٢٩- وأدلى ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها ببيان مشترك للاتحاد ومعهد المعلومات الإلكترونية للمكتبات، وقدم تعليقاته على اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية الذي جاء فيه أن الملكية الفكرية ما هي إلا أحد العوامل التي تحقق النمو الاقتصادي وتقلل الفقر. وأشار ممثل الاتحاد إلى أن معهد البنك الدولي حدد البنية التحتية الإعلامية الحديثة ومراكز البحث والجامعات على أنها تدعم المعرفة ببرامج التنمية، غير أنه رأى أن تلك العوامل تتأثر أيضاً بنظام الملكية الفكرية لأنها تعتمد على التعليم، ويعتمد التعليم تباعاً على النفاذ إلى المعرفة. وتتوقف فعالية المؤسسات التعليمية التي تؤهل الطلبة لسوق العمل على الخدمات المساندة للتعليم التي تقدمها المكتبات. وأشار ممثل الاتحاد إلى مسؤولية الويبو ودورها في تلك المسائل الإنمائية، نظراً لأن البيئة الإعلامية تنظمها قوانين حق المؤلف. وأوضح أن المكتبات والمستفيدين منها يعتمدون على قوانين حق المؤلف المنصفة والمتزنة، التي لولاها لاحتكر أصحاب حقوق المؤلف التعليم بالكامل. وذكر ممثل الاتحاد من جديد أن اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية أشار إلى أن بمقدور الويبو أن تساعد البلدان على الانتفاع بنظام الملكية الفكرية لسد الفجوة المعرفية الناجمة عن نقص المواد التي يوفرها المبتكرون في البلدان النامية. واقترح ممثل الاتحاد اعتماد نماذج بديلة مثل البرمجيات المجانية المعروفة أيضاً ببرمجيات المصدر المفتوح، التي تسمح بترجمة البرمجيات وتكييفها تبعاً للاحتياجات الوطنية، والإنجازات الناجحة العديدة للمكتبات ودور النشر، التي تتيح البحوث الأكاديمية على الخط مجاناً. وأضاف أن معهد المعلومات الإلكترونية للمكتبات يطور حالياً عملية النفاذ مجاناً إلى مخازن المعلومات في جنوب أفريقيا وأوكرانيا وليتوانيا، ويخطط لافتتاح مخزن للمعلومات في جامعة زمبابوي في أبريل/نيسان ٢٠٠٦. وقال إنه يسره أن يسدي مشورته إلى أمانة الويبو عن كيفية تصدي النفاذ الحر إلى المعلومات لسد الفجوة المعرفية التي ذكرها وفد الولايات المتحدة الأمريكية في اقتراحه، وأضاف أن ذلك يوضح اقتراح وفد شيلي الذي يدعو الويبو إلى رصد الأنظمة التكميلية والبديلة للابتكار والإبداع.

١٣٠- وأعرب وفد استراليا عن تقديره للتعليقات والتوضيحات التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن اقتراحه الرامي إلى وضع برنامج للشراكة. وذكر من جديد ما سبق أن قاله في الاجتماعات الحكومية الدولية سنة ٢٠٠٥، وهو أنه يجدر ابتكار أداة على شبكة الإنترنت للجمع بين أصحاب المصالح والملاءمة بين الاحتياجات والموارد المتوفرة، وتحسين التنسيق بين المساعدة الإنمائية وبالتالي التأثير الإنمائي للملكية الفكرية، بغية الاعتماد على البرامج الناجحة بما فيها شبكة

الويبو العالمية للمعلومات وأكاديمية الويبو. وبالنسبة للمساعدة التقنية، اعترف الوفد بأهمية دور الويبو في التعاون لأغراض التنمية. وبالنسبة للاقتراحين الثالث والرابع، رأى أن من المهم دراسة دور الأمانة في تزويد البلدان النامية بمناهج عمل لإجراء دراسات استقصائية تهدف إلى تحليل الأنظمة الإبداعية والأنظمة المؤسسية الاقتصادية. وأشار الوفد إلى أنه قد يكون من المهم النظر في المضاعفات المالية وما يمكن إنجازه في حدود ميزانية الويبو الحالية. وبالنسبة للاقتراحين الخامس والسادس، وافق على ضرورة مواصلة النقاش بشأن بعض القضايا مثل أوجه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المرتبطة بالملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والقرصنة، وأضاف أنه يمكن فحص تلك القضايا في اللجان المذكورة في اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

١٣١- وقال وفد البرازيل إن وفد الولايات المتحدة الأمريكية اتخذ خطوة إيجابية بالمشاركة في النقاش حول مفهوم جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وتطوير اقتراحه السابق في الوثيقة الجديدة (PCDA/1/4) ورأى أن تعظيم دور الويبو الإيجابي في التنمية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية يتفق مع اقتراح البلدان النامية الرامي إلى أن تصبح الويبو أكثر إحساساً بقضية التنمية. وأضاف أنه إذا كان من المهم إجراء دراسات استقصائية وطنية عن النمو الاقتصادي، وتقييم المساهمة الاقتصادية للصناعات الابتكارية والإبداعية، والتكنولوجيا والنمو الاقتصادي والعلاقة بين التقليد والقرصنة والتنمية، إلا أن تلك الدراسات لا تدخل في نطاق ولاية الويبو واختصاصاتها. وأضاف أن هناك مؤسسات اقتصادية متخصصة في مجال النمو الاقتصادي، كما أن هناك وكالات دولية تقدم دراسات وافية عن النمو الاقتصادي إلخ. ولذلك، رأى الوفد أن الويبو ليست المنظمة المناسبة لأداء ذلك العمل، وأنه ليس المطلوب دراسة العلاقة بين الملكية الفكرية والأهداف الإنمائية للبلدان النامية والهدف الإنمائي الذي تسعى منظومة الأمم المتحدة إلى تحقيقه. ورأى أيضاً أن التقليد والقرصنة ظاهرتان متفشيتان في العالم أجمع، كما أنهما منتشرتان إلى حد كبير في البلدان المتقدمة، ولا تشكلان مشكلة في البلدان النامية وحدها. ولذلك، رأى أنه ليس هناك علاقة بين القضايا المطروحة وجدول أعمال التنمية. وأشار الوفد إلى دور الملكية الفكرية في التنمية، وأعلن أن نظام الملكية الفكرية وحده لا يحقق التنمية، وأن أنظمة الملكية الفكرية قد تعوق التنمية إذا لم تعد على الوجه المناسب لمعالجة مختلف مستويات التنمية في البلدان الأعضاء في تلك الأنظمة. وبالإشارة إلى القائمة الإرشادية للتدابير التي ينبغي للبلدان أن تتخذها من أجل تحقيق تنميتها، كما هو مشار إليه في الوثيقة، مثل حشد رأس المال البشري وتحرير التجارة والسياسات الاستثمارية ودعم دور القانون والسياسات الاقتصادية الجزئية الثابتة والسياسات النظامية المؤيدة للمنافسة، قال إنه يتفهم ذلك التفكير حتى وإن كانت كل تلك المسائل محل بحث في محافل أخرى، وأوضح أنه ينبغي تركيز النقاش على مسألة السياسات النظامية المؤيدة للمنافسة على الرغم من أن تشريعات الملكية الفكرية قد لا تكون بالضرورة مؤيدة للمنافسة. ورأى الوفد أنه ينبغي دراسة الوسائل التي تطبق بها الملكية الفكرية في البلدان النامية والسياسات المناهضة للمنافسة التي قد تنجم عن ذلك، وأضاف أنه لا يعتقد أن استنساخ المصنفات بصورة غير مشروعة يشكل ظاهرة متوطنة في بلد معين. ولفت النظر إلى ظاهرة التقليد والممارسات الحكومية الفاسدة التي تعوق الأسواق التنافسية، وأعلن أنها مشكلات عالمية ولا تتعلق بالتالي بمفهوم جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، لأن الويبو لا تختص بالتصدي لظاهرة الممارسات الحكومية الفاسدة أو إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وأضاف أنه ورد في الوثيقة أن الويبو على وعي تام بتغير دور الملكية الفكرية في التنمية. وأشار إلى أنه تبين من المداولات أن هناك مجالاً لتحسين عمل المنظمة في هذا المجال. وأضاف أن البلدان النامية عرضت مسألة الملكية الفكرية والتنمية بصورة أكثر إيجابية على الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٤، وأعرب عن أمله أن تدلل الويبو على وعيها بتغير دور الملكية الفكرية في التنمية. وبالإشارة إلى الأركان الأربعة لاقتصاد المعرفة الحديث، رأى أنه ليس من اختصاص الويبو أن تدعم اقتصاد المعرفة، نظراً لأن العديد من الكتب تناولت المسألة بالدراسة والبحث. وبالنسبة

للحماية المناسبة وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية على الوجه المناسب، تساءل عما يكون مناسباً للحماية والإنفاذ، إذ إن ما قد يكون مناسباً لبلد ما قد لا يكون مناسباً لبلد آخر. وأوضح الوفد أن اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية الرامي إلى إنشاء مكتب للشراكة في الويبو قد كان محل تعليق، لأنه قد يؤدي ذلك إلى أن تصبح الويبو وسيطاً في العلاقات بين المكاتب الوطنية للبراءات والشركات الخاصة في محاولة للتنسيق بينها أو لخلق نوع من الأسواق أو الفرص للشركات الخاصة لتمويل الأمم المتحدة بغرض تقديم المساعدة التقنية. وأضاف أن التعاقد الخارجي على تقديم المساعدة التقنية وخصخصة الأموال لهذا الغرض يؤديان على ما يبدو إلى الاتجاه المعاكس لما يقدمه جدول أعمال التنمية. وأوضح أن المطلوب هو تقديم المساعدة التقنية حسب طلب البلدان المستفيدة. ورأى أنه لو قدمت المساعدة من أسواق خاصة بناء على التعاقد الخارجي لما كان بإمكان البلدان المستفيدة أن تقرر نوع المساعدة المطلوبة لها، ولما ساعدت المؤسسات التمويلية الخاصة البلدان النامية مثلاً على استغلال هوامش المرونة الموجودة في نظام الملكية الفكرية، نظراً لأن العديد من تلك المؤسسات قد تكون صاحبة الملكية الفكرية وتمول المساعدة التقنية بهدف زيادة معايير الحماية ودون الاهتمام عادة بأهداف المصلحة العامة أو أهداف السياسة العامة أو الأهداف الإنمائية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان المستفيدة. ورأى الوفد أن المنظمات الخيرية موضوعة في غير موضعها في الفقرة، وأن الإحسان لا يمكن أن يتصدى لقضية الملكية الفكرية والتنمية ما لم يعتقد البعض أن الملكية الفكرية نفسها تعرقل التنمية وأنه يتعين تقديم الإحسان مقابل الحماية. وأشار الوفد إلى دور الويبو في التنمية، وذكر أنه جاء في الاقتراح أن المنظمة تؤدي دوراً مهماً في التنمية، وأن الدليل على ذلك الوثيقة الضخمة التي تضم أكثر من ٣٠٠ صفحة والتي تم توزيعها في الاجتماع السابق. وأشار إلى قوله في ذلك الاجتماع إن الوثيقة غنية بالمعلومات، وإنها تضم أساساً مجموع المشروعات والمهمات التي اضطلع بها عدد من الخبراء الاستشاريين، وكذلك الحواسيب التي اشترتها المنظمة لعدد من مكاتب الملكية الفكرية التابعة للدول الأعضاء. ورأى الوفد أن تلك الأنشطة لا تعكس بالضبط فكرة جدول أعمال التنمية التي ترمي إلى تنفيذ معاهدات وتشريعات الملكية الفكرية من قبل البلدان النامية. وذكر أنه جاء في ختام الوثيقة اقتراح يرمي إلى إجراء بحث شامل لأنشطة الويبو المتعلقة بالتعاون لأغراض التنمية، وأنه يأمل التوصل إلى اتفاق في الآراء في هذا الصدد. وبالنسبة للاقتراح الثالث الذي يرمي إلى إجراء دراسات استقصائية وطنية أولية من أجل التنمية الاقتصادية، أشار الوفد إلى أن القول بأن البلد النامي الذي يسعى إلى تطوير صناعاته الإبداعية سيحتاج إلى تقييم مواطن النقص المحتملة في نظام حقوق الملكية الفكرية، بما فيها الإنفاذ، ليس هو التفكير الجديد الذي يمكن استخلاصه من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. ولا يستدعي الأمر النظر في مواطن النقص الممكنة في النظام الوطني لحقوق الملكية الفكرية، وإنما يتعين النظر في مواطن النقص الموجودة في النظام الدولي لحقوق الملكية الفكرية، لأنه لا يراعي احتياجات البلدان المختلفة وقدرتها على تنفيذ النظام. ورأى الوفد أن هناك اختلافاً في الرؤية بين ما هو مقترح وبين ما تهدف إليه البلدان النامية من اقتراح وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وبالنسبة للمسألة الثانية التي تقتضي أن تجري البلدان النامية دراسات استقصائية بغية التركيز على العراقيل التي قد تعوق نقل التكنولوجيا، رأى الوفد أن مسألة نقل التكنولوجيا ينبغي أن تعود للبلدان النامية نفسها، وأنه ينبغي أن يساند نظام الملكية الفكرية نقل التكنولوجيا من البلدان التي تنتجها إلى البلدان التي ليس بوسعها أن تنتجها. وقال إن من المعروف أن نقل التكنولوجيا يتم وفقاً للعديد من الآليات المختلفة، إلا أن نظام الملكية الفكرية بالذات يشتمل على بعض العناصر التي تعزز نقل التكنولوجيا، وذلك مثلاً من خلال الكشف عن الاختراعات بصورة ملائمة في طلبات البراءات، وكذلك من خلال نشر المعلومات المتعلقة بالبراءات على النحو الملائم. وأشار الوفد إلى أن جميع البلدان التي تناولت تلك المسألة بالبحث ظنت أن البلدان النامية عاجزة عن النفاذ إلى تلك المعلومات بصورة ملائمة. وأضاف أنه اطلع على اقتراح وفد كولومبيا الذي تناول تلك المسألة جزئياً، وجاء فيه أن

المعلومات المتعلقة بالبراءات لا تتاح دائماً بسهولة، وأن شرط الكشف عن الاختراعات كما يطبق في العديد من الأنظمة ليس مرضياً تماماً. وبناء عليه، فإن تعزيز نشر المعلومات التكنولوجية لا يؤدي بالضرورة إلى نقل التكنولوجيا. وأضاف الوفد أنه يؤيد فكرة حماية الملك العام التي اقترحها الوفد الشيلي، والتي بإمكانها أن تساعد على نقل التكنولوجيا. وذكر أنه أشير في الوثيقة إلى ضرورة وضع "أفضل الممارسات" الخاصة بتعزيز المحيط الوطني من أجل تطوير الصناعات الإبداعية، وأضاف أنه لم تقترح أفضل الممارسات فيما يتعلق بالملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى المسألة الخامسة الواردة في الاقتراح تحت عنوان "التكنولوجيا والنمو الاقتصادي: التحديات المطروحة والفرص المتاحة"، والمتعلقة بشبكة الويبو العالمية للمعلومات، وقال إن بعض المعلومات المتعلقة بالشبكة متناقضة، لأنه لو اعتبر أن الشبكة إسهاماً محتملاً في جدول أعمال التنمية لكان من المفيد تقديم المزيد من المعلومات التفصيلية عن وضعها الحالي. وذكر أن جريدة (Le Temps) الصادرة في جنيف نشرت عدة مقالات عن استثمارات ضخمة بلغت نحو بليون فرنك سويسري وتحملتها الويبو ما بين ١٩٩٨ و٢٠٠٣. وأشار إلى أنه على الرغم من إنفاق ذلك المبلغ الضخم على الشبكة، فإنها ليست جاهزة للعمل تماماً، وينبغي أن تقدم أمانة المنظمة المزيد من المعلومات في هذا الخصوص. وبما أنه لم تخصص أية موارد في ميزانية فترة السنتين القادمة لمواصلة استخدام الشبكة، فمن الضروري أن تقدم المنظمة معلومات حديثة عن خدماتها إلى الدول الأعضاء كي تكوّن فكرة عن جدوى نشاطها في سياق جدول أعمال التنمية. وبالنسبة للمسألة السادسة، رأى الوفد أن تقييم الأنظمة الوطنية للملكية الفكرية ينبغي أن يستند إلى مستوى تنمية كل بلد، وليس إلى تعميمات فرضية تنجم عن خبرات وواقع البلدان التي لا تواجه مثل هذه التقييدات والتحديات. وأضاف أن ظاهرة القرصنة والتقليد ليست قضية إنمائية، وإنما ظاهرة عالمية تتصل بالتنمية مباشرة. وأوضح أن ظاهرة القرصنة والتقليد شائعة في البلدان المتقدمة، وأن ما يشكل القرصنة والتقليد يرجع إلى طابع القانون الوطني وتطبيقه، بغض النظر عما إذا كان البلد نامياً أو متقدماً. وهذه الظاهرة هي أكثر شيوعاً في البلدان التي تعتمد قوانينها الوطنية على التراث القانوني الأنجلوسكسوني. ولذلك السبب، لا ينبغي استخدام عبارة التقليد والقرصنة بصورة غير دقيقة لأنها تمثل النتيجة المعقدة للنظام القانوني الخاص لكل بلد، كما تطبقه السلطة القضائية. وأضاف الوفد أنه ليس من اختصاص الويبو أن تقدم تعريفاً للقرصنة والتقليد، كما أنه ليس من اختصاصها إنفاذ حقوق الملكية الفكرية لأنها حقوق خاصة تمنح بمقتضى القانون الوطني، وتخضع للأنظمة القانونية والقضائية الوطنية.

١٣٢- وأحاط وفد الأرجنتين اللجنة علماً بأنه سيقدم تعليقات عامة وتقييماً مختصراً لبعض المسائل المحددة التي تم تناولها في المقترحات. وأوضح الوفد أن المقترحات السابقة لم تتطرق إلى أكثر من مسألة المساعدة التقنية، ولم تتناول بما فيه الكفاية مسألة البعد الإنمائي. وبالنسبة للمساعدة التقنية، رأى أن ما تم إنجازه كان مجرد الوضع الراهن دون أن يعود بأي فائدة على البلدان النامية. وذكر أن المقترحات تشدد على ضرورة بذل المزيد من الجهود على الصعيد الوطني بغية تحقيق مستوى عال للملكية الفكرية. وأضاف أن "مجموعة أصدقاء التنمية" أدركت أن المخطط الدولي محل النقاش لا يشتمل على المساعدة التقنية فحسب، بل يشتمل أيضاً على نقل التكنولوجيا والأنشطة المتعلقة بوضع القواعد والمعايير والنفاذ إلى المعارف والملك العام والكثير من المسائل الأخرى التي كانت جزءاً من مقترحات البلدان النامية. وأوضح أنه تم التشديد على الجهود الوطنية بصورة خاصة في المقترحات الأول والثاني والثالث. وبالنسبة للاقتراح الأول، أعرب الوفد عن شكوكه وطلب بعض التوضيحات، وقال إنه يعتقد أنه يكفي بذل المزيد من الجهود الوطنية من أجل تحقيق التعاون، والسعي إلى كفالة الشفافية وإتاحة المعلومات المتعلقة بالمساعدة التقنية بناء على الآلية الحالية. وقال إنه ليس من الواضح له كيفية توفير التمويل، فالبعض أشار إلى المصارف والمنظمات الإقليمية وحتى المنظمات الخيرية، والبعض الآخر أشار إلى وكالات التنمية، وذلك من أجل مساعدة البلدان على تحقيق مستويات عالية

للملكية الفكرية على الصعيد الوطني. وبالنسبة لمسألة بحث أنشطة الويبو التعاونية، رأى أنه لن يعود ذلك بأي نفع فيما يتعلق بوضع الأهداف الإنمائية، وأن أي بحث تقييمي أو وضع الإرشادات والمعالم يقتضي متابعة الأعمال التي تشمل المساعدة التقنية. وبالنسبة للاقتراح الثالث، رأى الوفد أنه يركز على الإطار الوطني، وأنه ليس من الواضح كيف يعزز الإطار المتعدد الأطراف التنمية الاقتصادية على المستوى الوطني، وما إذا كان من اختصاص الويبو أن تجري الدراسات المطلوبة. وأبدى تحفظاته على الاقتراحين الرابع والخامس، وقال إن المناقشات ركزت في هذا الصدد على المشروعات الناجحة التي أنجزتها الويبو، وإن الإحصاءات المستخدمة في الدراسات ترجع إلى سنوات عدة وتتسم بالتالي بقيمة تاريخية وليس بأي قيمة عملية. وبالنسبة للاقتراح الخامس، أوضح الوفد أن اقتراحه واقتراحات الوفود الأخرى قد أشارت إلى التكنولوجيات، وأنها استندت إلى مقدمات منطقية أخرى سعت إحداها إلى إيجاد حلول لا تتصل بشبكة الويبو العالمية للمعلومات. وأضاف أن تكنولوجيا المعلومات مسألة معقدة أو متداخلة لا يمكن إحالتها إلى لجنة تقنية مثل اللجنة الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات، وأن من المهم كما اقترح وفد البرازيل الحصول على معلومات إضافية لمعرفة كيف بدأت وكيف تطورت، ومعرفة ما لها من فعالية أو تأثير خلاف استخدامها كأداة وصل بين مكاتب الملكية الفكرية وإنشاء الشبكات. وبالنسبة للاقتراح الأخير، رأى الوفد أنه لا يتعلق بجدول أعمال التنمية، وأنه إذا كانت هناك أداة وصل، فإنه يتعين أن تكون بين إنفاذ وتطبيق الاتفاقات الدولية. وبناء عليه، فإن مسألة الإنفاذ والتطبيق مسألة مهمة بالنسبة للبلدان النامية لأنه يستتبع ذلك تحمل نفقات تنفيذ الاتفاقات التي تتناول حقوقاً خاصة وتشارك فيها بعض الشركات الأجنبية في أغلب الأحيان. وبالارتباط بذلك الموضوع، تحدث أحد الوفود عن ظاهرة تقليد الأدوية، وكيف تتصدى البلدان النامية للمشكلات الناجمة عن ارتفاع نفقة الأدوية. وفيما يتعلق بمشكلة القرصنة، قرأ الوفد مقالة نشرتها جريدة (Le Figaro) في ٢٢ فبراير/شباط ٢٠٠٦، وأوضحت فيها كيف تتصدى مدينة نيويورك لمشكلة تقليد السلع، وتعهد عمدة المدينة (مايكل بلومبورغ) بمكافحة السلع المقلدة التي يبلغ سوقها نحو ٣٥٠ مليون دولار في السنة. ويتضح من ذلك أنه لا ينبغي لوم البلدان النامية وحدها على مشكلة السلع المقلدة. وأضاف أنه ليس من المؤكد أن هناك صلة حقيقية بين القرصنة والتقليد ونقل التكنولوجيا والتنمية الاقتصادية أو التكنولوجية في سياق المناقشات الجارية. ورأى أنه ينبغي أن تضع اللجنة إطاراً شاملاً لما ينبغي أن يتضمنه جدول أعمال التنمية ويخدم مصلحة البلدان النامية بالذات.

١٣٣- واستهل وفد كوت ديفوار كلمته بالإشارة إلى الاقتراح السادس لوفد الولايات المتحدة الأمريكية، الذي ربط بين القرصنة ونقل التكنولوجيا، وقال إن نقل التكنولوجيا مسألة مهمة في الاقتراح الأفريقي، غير أن البلدان الأفريقية لم تتمكن من عرض حججها بنجاح لأن النقاش أجري في محافل مختلفة. وأضاف أن البلدان الأفريقية ترى أنه لا يكفي شحن الماكينات إليها لأن من المهم أيضاً تدبير الموارد البشرية والتدريب، مما يسمح لها بتطوير التكنولوجيا الضرورية. واستطرد قائلاً إن نقل التكنولوجيا في المجال الطبي يتسم بأهمية كبيرة بالنسبة للبلدان النامية لأنه يلبي احتياجاتها. وأقر بأن ظاهرة القرصنة متفشية في البلدان النامية والمتقدمة على السواء. وأشار إلى قول وفد البرازيل في بيانه إن ظاهرة القرصنة والتقليد لا تتصل بالضرورة بالتنمية. وأضاف من جهته أن القرصنة تعوق التنمية، وأن ١٥٪ من المنتجات الموسيقية المعروضة في أسواق كوت ديفوار هي سلع مقلدة، وأن الفنانين الموسيقيين بوجه خاص هم الضحايا الرئيسيون لهذه الظاهرة. ومما يزيد الطين بلة أن خزانة الدولة تفقد الضرائب المستحقة عندما تعرض تلك المنتجات في الأسواق بصورة غير مشروعة. وخلاصة القول فإن ظاهرة القرصنة والتقليد تعرقل التنمية، ويتعين التطرق إليها في المناقشات والسعي إلى إيجاد السبل والوسائل الكفيلة بمكافحتها.

١٣٤- وأعرب وفد جمهورية إيران الإسلامية عن شكره لوفد الولايات المتحدة الأمريكية على تقديم اقتراحاته، ورأى أن الاقتراحات وردود الفعل الإيجابية على جدول أعمال التنمية تدفع الأعمال قدماً وتساعد على إجراء المناقشات. وأشار إلى الاقتراح الأول المتعلق بالسياسات المعدة على المستوى الوطني، والتي تعتبر الحافز الوحيد للإبداع والسبب في التنمية في النهاية. ووافق الوفد على أن هناك علاقة متبادلة بين الاستراتيجيات الوطنية ودور عملية وضع القواعد والمعايير والعوامل الدولية الضرورية الأخرى. وأوضح أنه لا يمكن تحديد الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية دون تحديد الأبعاد الدولية المختلفة لحقوق الملكية الفكرية. وأضاف أن المساعدة المقدمة من وكالات التنمية التابعة للمنظمات الدولية الحكومية أو القطاع الخاص أو الجامعات أو المصادر الأخرى مفيدة، وأنه ينبغي مناقشتها مقترنة بالاقتراحات المشتركة بصورة منتظمة. وبالإشارة إلى الاقتراح الثاني، أعرب عن تقديره لأمانة الويبو على تقديمها المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء في السابق، كما هو موضح في الصفحة الثالثة من الوثيقة. ولفت انتباه اللجنة إلى أنه ينبغي تنظيم عملية تقديم المساعدة التقنية وفقاً لمبادئ محددة بوضوح من أجل الانتفاع إلى أقصى حد بالقدرات بصورة فعالة وعلى أساس طلب الدول الأعضاء. وبالنسبة للاقتراح الخامس، لفت النظر إلى أن البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً ما زالت في المرحلة التمهيدية من استخدام تلك التكنولوجيا، وإلى أن معدل استخدام الإنترنت في البلدان النامية ما زال منخفضاً للغاية. وأضاف أنه ليس من لواضح بالتالي ما إذا كان بحث العلاقة المتبادلة بين الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات يحقق في الواقع أهداف جدول أعمال التنمية أو يستجيب على الأقل لاهتمامات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على السواء. وبالنسبة للاقتراح السادس، لفت الوفد النظر إلى أن أحكام الإنفاذ واردة في أغلب معاهدات الملكية الفكرية، وإلى أنه عُهد بها إلى الولايات القضائية الوطنية. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن الجمعية العامة كلفت اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ صراحة في دورتها السابعة والثلاثين بتبادل الآراء حول مسائل الإنفاذ، دون التطرق إلى أي نشاط يتعلق بوضع القواعد والمعايير.

١٣٥- وأعلن وفد رومانيا أنه يؤيد التصريح الذي أدلى به وفد النمسا باسم الجماعة الأوروبية فيما يتعلق بالاقتراحات التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وقال إنه يود إبداء ملاحظة أو ملاحظتين على إنفاذ حقوق الملكية الفكرية والتنمية. ورأى أنه يجدر النظر في مسألة بحث العلاقة بين ظاهرة تقليد وقرصنة الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا والاستثمارات الأجنبية المباشرة والتنمية الاقتصادية. وأوضح أن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ أنشئت بموجب قرار اتخذته الجمعية العامة في دورتها الثامنة والعشرين سنة ٢٠٠٢، وأنه جاء في الفقرة ١١٤ من الوثيقة WOGA/28/7 ما يلي: " قررت الجمعية العامة أن تنشيء لجنة استشارية للإنفاذ لبحث مسائل الإنفاذ العالمية التي تشمل حقوق الملكية الصناعية وحق المؤلف".وأضاف الوفد أن اللجنة المذكورة عقدت دورتها الأولى في جنيف في يونيه/حزيران ٢٠٠٣، وجاء في استنتاجات رئيس الدورة في الفقرة الخامسة ما يلي: "أقرت اللجنة بالأهمية البالغة لمسألة إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، وبأن الويبو تحتل مركزاً مرموقاً لتقديم المساعدة التقنية والتدريب وتسهم في زيادة التوعية في هذا المجال". وجاء في الفقرة السابعة ما يلي: "استمعت اللجنة إلى البيانات العامة التي أدلت بها بلدان مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي والمجموعة باء، وأحاطت علماً بأن المجموعتين تؤيدان إنشاء اللجنة وتعتبران أن عملها مهم". وأضاف الوفد أنه نشأت مشكلات بشأن تطبيق الحقوق الواردة في البند الثامن من جدول أعمال دورة الجمعيات العامة سنة ٢٠٠٥، التي قررت عقد الاجتماع التالي للجنة في سنة ٢٠٠٦. وأوضح الوفد بالتالي أنه يعتقد أن تلك المشكلة تدخل ضمن اختصاصات الويبو. ومن أجل تعزيز تنفيذ حقوق الملكية الفكرية، اعتمدت رومانيا في سنة ٢٠٠٣ تدابير استراتيجية وردت في الاستراتيجية الوطنية المعدة في مجال الملكية الفكرية للسنتين ٢٠٠٣ و٢٠٠٧. وأضاف الوفد أن بعض الأعمال المحددة تعلقت بتنسيق تكوين الكفاءات وتحسين الإنفاذ على الحدود وحماية المستهلكين إلخ. وأشار إلى أنه كان الهدف من تلك

التدابير تحسين الجو العام للأعمال التجارية في رومانيا واجتذاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إليها. وأضاف الوفد من جهة أخرى إلى أن العديد من البلدان شعرت بالقلق من جراء تأثير تقليد وقرصنة حقوق الملكية الفكرية في التنمية. فقد أصبحت ظاهرة العولمة والتقليد والقرصنة مشكلة خطيرة، واتضح لذلك أن من شأن إعداد أنظمة فعالة لحماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها والانتفاع بها قانوناً أن يعزز الثروة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، ويكافح انتشار الجريمة والفساد وتهديد الأمن عبر الحدود الوطنية، واستشهد الوفد بإعلان ريو الذي اعتمده المنتدى الإقليمي لأمريكا اللاتينية بشأن مكافحة التقليد والقرصنة، والذي استضافته الحكومة البرازيلية والانتربول وذلك في ريو دي جانيرو في ١٣ و١٤ يونيه/حزيران ٢٠٠٥. وأوضح الوفد أن ذلك المنتدى كان بمثابة إعداد للمؤتمر العالمي لمكافحة القرصنة والتقليد، وأن الاجتماع الثاني عقد في مدينة ليون في ١٤ و١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٥، وأن الحكومة البرازيلية وبلدان أمريكا اللاتينية ووكالاتها وشركاءها في القطاع الخاص أوضحت في الفقرة الثالثة من إعلان ريو أن التجارة في السلع المقلدة تضر ضرراً بالغاً بالمصلحة الوطنية ومصلحة الشركات التجارية. وأشار إلى أنه جاء في ختام الإعلان أن "جميع بلدان أمريكا اللاتينية المشاركة في الاجتماع ترى أن حماية حقوق الملكية الفكرية مسألة أساسية للتنمية الاقتصادية، وتتفق على مواصلة تعزيز جهودها من أجل إنفاذ الملكية الفكرية على نحو أنجع". واختتم الوفد كلمته قائلاً إن هذه الملاحظات تدلل دون أي شك على ضرورة إمعان النظر في العلاقة بين الإنفاذ والتنمية، وإن رومانيا ترى أنه ينبغي أن تولي الويبو والوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة الأولوية اللازمة لبحث تلك المسألة.

١٣٦- وقال وفد الصين إنه يود الإدلاء ببعض الملاحظات بشأن الاقتراح السادس لوفد الولايات المتحدة الأمريكية، وأضاف أن ظاهرة التقليد والقرصنة في مجال الملكية الفكرية مشكلة عالمية، وأن وفد البرازيل أشار في تصريحه إلى أن ظاهرة القرصنة والتقليد لا تمثل مشكلة للبلدان النامية فحسب، بل كذلك للبلدان المتقدمة. وأوضح أن الحكومة الصينية قد اتخذت بعض التدابير العملية منذ عدة سنوات لمكافحة التقليد والقرصنة وحماية الملكية الفكرية. وأنها حققت نتائج باهرة. وقال إن من المثير للجدل ما إذا كانت الإحصاءات الحالية لبعض البلدان والمنظمات بشأن القرصنة ووسائل تحقيقها ومعاييرها الإحصائية عملية، وما إذا كانت نتائجها الإحصائية موضوعية ودقيقة. وأضاف أن أمانة الويبو تتحمل حالياً عبئاً ثقيلاً، وأن حشد المزيد من طاقتها ومواردها المالية لجمع بيانات عن معدلات القرصنة يتعدى مهامها وقدراتها. وأشار الوفد إلى أنه ينبغي أن تتركز المناقشات في اللجنة المؤقتة على قضايا التنمية التي تهتم بها البلدان النامية اهتماماً كبيراً، وإلى أنه إذا انصبت المناقشات في اللجنة المؤقتة على مسألة معدلات القرصنة المثيرة للجدل، فإن مناقشة قضايا التنمية ستتقل بكل تأكيد. وتأسيساً على ما سبق، قال الوفد إنه لا يساند الاقتراح السادس الذي قدمه وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

١٣٧- وقال وفد اليابان إنه على الرغم من تقديم تعليقات عدة على اقتراحات وفد الولايات المتحدة الأمريكية، إلا أنه يود إبداء تعليق آخر. وأوضح أن تلك الاقتراحات أشارت إلى دور الويبو في التنمية، وأنه يشاطر الرأي القائل بأن بإمكان الويبو أن تؤدي دوراً مهماً في سياق الملكية الفكرية والتنمية، وأشار في هذا الصدد إلى تجربته المتعلقة بنشاط الويبو في مجال الملكية الفكرية والتنمية، أي منتدى الويبو الرفيع المستوى بشأن سياسة الملكية الفكرية واستراتيجيتها الذي نظمته الويبو بالتعاون مع المكتب الياباني للبراءات في طوكيو في ٢٦ و٢٧ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٦. واستطرد قائلاً إن عدد المشاركين في المنتدى بلغ نحو مائة شخص من أربعين بلداً من منطقة آسيا والمحيط الهادئ وأفريقيا وأمريكا اللاتينية والأقطار العربية، وإن معظم المشاركين كانوا من بين واضعي سياسة الملكية الفكرية. وأشار أيضاً إلى أن السيد جيفري يو، نائب المدير العام للويبو، كان من بين

المشاركين في المنتدى، وإلى أن المنتدى استهدف إتاحة الفرصة لواضعي السياسات في البلدان المختلفة لمناقشة كيفية مساهمة حماية الملكية الفكرية في التنمية الاقتصادية على أفضل وجه. وأضاف أن المشاركين في المنتدى قدموا دراسات عن استراتيجيات الملكية الفكرية الكفيلة بتحقيق التنمية الاقتصادية، وناقشوا دور الحكومات في سياق سياسة الملكية الفكرية. وفي المنتدى، لوحظ أن العديد من البلدان أدخلت تغييرات على سياساتها واستراتيجياتها من أجل تنشيط أنظمة الملكية الفكرية بهدف تطوير الاقتصاد. واختتم كلمته قائلاً إنه يمكن الرجوع إلى صفحة موطن شبكة الويبو للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن المنتدى.

١٣٨- وقال وفد استراليا إنه يود العودة إلى فكرة إنشاء مكتب للشراكة، وأشار بوجه خاص إلى أسباب القلق من خصخصة المساعدة الإنمائية التي ادعى البعض أنها تثير مصالح متضاربة مع بعض النتائج التي تتعارض مع الأهداف الإنمائية. وأضاف أنه لا يرى الاقتراح على هذا الوجه، وإنما يرى أنه يرمي إلى إشراك منظومة الأمم المتحدة ومجتمع الملكية الفكرية في العمل، والتنسيق بين الاحتياجات المحددة والموارد المتوفرة، وتعزيز الشفافية، وتفادي ازدواجية العمل، ومضاعفة التأثير الإنمائي للمساعدة المقدمة. وأوضح أن فكرة إشراك القطاعات الحكومية وغير الحكومية في العمل لأغراض التنمية ليست فكرة جديدة، وأنها لا تتعارض مع فكرة تقديم المساعدة التقنية حسب الطلب. وأضاف أنه ينبغي أن تشارك بعض الهيئات غير الحكومية التي تحضر الاجتماع بصفة مراقب في برنامج الشراكة، وأن مشاركة القطاع غير الحكومي مفيدة لأن بإمكانه أن يقدم نوعاً من المساعدة ليس بمقدور الدول الأعضاء أو الويبو بصفتها منظمة دولية حكومية أن تقدمه. وأضاف من جهة أخرى أن بمقدور المنظمات غير الحكومية سواء كانت خيرية أو مساندة لقضية معينة أن تقدم تلك المساعدة. وأوضح الوفد في الختام أن من شأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص أن يزيد التنسيق بين الموارد المتاحة لهما، وأن الاعتماد على الحكومات وحدها لا يكفي لتحقيق الأهداف الإنمائية.

١٣٩- وأوضح وفد نيجيريا أنه يتحدث باسم مجموعة البلدان الأفريقية للتعليق على اقتراحات وفد الولايات المتحدة الأمريكية، التي يرى أنها مفيدة ومهمة. غير أنه نظراً للطابع التقني للاقتراحات، فإن بمقدور الخبراء وحدهم التعليق عليها على نحو سديد. وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن الاقتراحات بناءة، لا سيما فيما يخص زيادة المساعدة التقنية. غير أنه لاحظ أنها لم تتطرق إلى بعض المسائل التفصيلية الحاسمة مثل الإطار الزمني لتنفيذ البرنامج وإجراءات التمويل وبعض المعلومات الحيوية الأخرى، وأعرب عن أمله أن تقدم تلك التفاصيل في الوقت المناسب. ورأى أن الاقتراحات تدخل ضمن نطاق اقتراحات مجموعة البلدان الأفريقية المتعلقة بالمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات الوطنية والبنية التحتية. كما رأى أن لها علاقة مباشرة باقتراحات المجموعة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. والتمس من وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن يأخذ تلك الاقتراحات بعين الاعتبار. وأضاف الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية لفتت الانتباه في مناسبات عدة إلى أهمية ظاهرة "الفجوة الرقمية"، أي التفاوت القائم بين الأمم، وبصورة خاصة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً فيما يتعلق بوجود وتوفر الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبنية التحتية. وأشار إلى أن المجموعة طلبت سد تلك الفجوة الرقمية أكثر من مرة، وإلى أنها تتوقع أن يمثل برنامج شراكة الولايات المتحدة الأمريكية مع الويبو خطوة إلى الأمام لسد الفجوة الرقمية بين البلدان المتقدمة والنامية. وأضاف الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية تلتمس من الولايات المتحدة الأمريكية أن تقدم مساعدتها إلى بعض الكيانات خلاف مكاتب الملكية الفكرية، مثل الجامعات والمكتبات والمستشفيات ومؤسسات البحث من أجل تمكينها من إنشاء بنية تحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والنفاذ إلى المعلومات الحيوية وقواعد البيانات. واستطرد الوفد قائلاً إن مجموعة البلدان الأفريقية لاحظت أن الاقتراح أقر بوجود الفجوة الرقمية بين البلدان الغنية والبلدان الفقيرة، كما لاحظت

أن العديد من المسائل المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتنمية لا تدخل ضمان اختصاصات الويبو. وقال الوفد إنه يشجع التعاون بين مختلف وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في تقديم المساعدة إلى البلدان النامية. وأشار في هذا الصدد إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية التمست في مناسبات عدة مساندة صندوق التضامن الرقمي الذي أسسته بعض البلدان النامية في جنيف بمساندة بعض البلدان المتقدمة، كما التمست مساندة أعمال مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات، وبصورة خاصة نتائج القمة الأولى والقمة الثانية الرامية إلى التصدي للمشكلات التي تواجهها البلدان النامية في تقييم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٤٠- وأعرب وفد بنما عن شكره لوفد الولايات المتحدة على اقتراحاته، وأضاف أن الأهداف المحددة مثل زيادة الشفافية وتفادي ازدواجية الجهود وتخصيص الموارد للاحتياجات المحددة للبلدان النامية تتمشى مع الاقتراحات المقدمة في الاجتماع. وأوضح أن الاقتراح الرامي إلى إعداد برنامج للشراكة يوفر فرصاً عديدة لتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان، وأن الشفافية مهمة للغاية من أجل النفاذ إلى المعلومات وتلبية الطلبات الخاصة للدول الأعضاء. وأضاف الوفد أن ذلك كان الدور الذي تمكنت شبكة الويبو أن تؤديه، على الرغم من أن أهدافها كانت مختلفة. ورأى أن الواقع يختلف من بلد إلى بلد، وأن مسألة إنفاذ حقوق الملكية الفكرية مهمة بالنسبة لبلده، لأنه بلد المرور العابر للتجارة العالمية. وأوضح الوفد أن قوانين بلده تنص على عقوبات زاجرة في حالة إساءة استعمال الحقوق، وأن بلده يطبق تدابير خاصة على الحدود، وقد أنشأ مكتباً يختص بجرائم الملكية الفكرية وشرطة قضائية تقنية ولجنة تراقب سياسات الملكية الفكرية. وبالإضافة إلى ذلك، ينفذ بلده برامج تستهدف تحديث النظام الوطني للملكية الفكرية وتطوير استراتيجيات وطنية للنشر والإنفاذ. وأضاف أن الويبو ساعدت بلده في هذا المضمار وقدمت له المساعدة التقنية والقانونية وأشرفت على تدريب موارده البشرية. ولكل هذه الأسباب، أيد الوفد الاقتراح شريطة مراعاة مختلف الخطط الإنمائية للبلدان.

١٤١- وأوضح وفد الاتحاد الروسي أن الاقتراح الأول يشتمل على بعض الأفكار الملموسة الرامية إلى إعداد برنامج شراكة للويبو، وأن الاقتراح الثالث يتضمن بعض العناصر الضرورية لإنشاء قاعدة بيانات للشراكة. وأيد الوفد المبادرة الرامية إلى إنشاء قاعدة بيانات للشراكة في الويبو. وأضاف أن تلك المبادرة مفيدة وقد حان وقتها، وطلب إلى وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن يطور اقتراحه ويقدم معلومات تفصيلية عن كيفية وضعها موضع التنفيذ. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن من المفيد دراسة ذلك الاقتراح ومواصلة العمل في هذا المضمار.

١٤٢- وذكر وفد البرازيل أن وفد رومانيا استشهد كثيراً بتجارب الحكومة البرازيلية، وأنه طرح بعض القضايا المهمة. وأضاف أنه يسره للغاية أن تنوه الصحافة بالجهود التي تبذلها الحكومة البرازيلية في سبيل مكافحة القرصنة والتقليد. ومضى قائلاً إن لجنة الإنفاذ هي لجنة استشارية لم تكلف بصفتها هذه الويبو بإنفاذ قوانين الملكية الفكرية في الدول الأعضاء، وإن الغرض منها هو إجراء المشاورات وزيادة التوعية بخطورة القرصنة والتقليد إلخ. وبناء عليه، لا يعترض الوفد على طرح تلك المسائل على اللجنة. وذكر أن وفد رومانيا نوه بإنجازات الحكومة البرازيلية في مجال مكافحة القرصنة والتقليد من خلال جهودها الوطنية والإقليمية. وأضاف أن التزام البرازيل باتفاقات الملكية الفكرية ومكافحة القرصنة والتقليد لا يرقى إليه الشك، كما أوضح ذلك وفد رومانيا. ولفت النظر إلى أن الحكومة البرازيلية بذلت جهوداً حثيثة لذلك الغرض، وإلى أنها أنشأت لجنة حكومية في سنة ٢٠٠١ لتنسيق العمل بين مختلف الوكالات الحكومية من أجل مكافحة القرصنة والتقليد، وإلى أن اللجنة الحكومية المركزية أصبحت مجلساً وطنياً لمكافحة القرصنة في سنة ٢٠٠٤. وأشار إلى أن ممثلي القطاع الخاص والحكومة يحضرون اجتماعات المجلس الوطني ولهم نفس الأصوات. وتساءل الوفد

عما إذا كانت تتوفر لرومانيا لجنة وطنية تمثل القطاعين العام الخاص وتعمل على الصعيدين الوطني والإقليمي مع البلدان المجاورة لمكافحة القرصنة والتقليد.

١٤٣- وقاطع الرئيس وفد البرازيل عند ذلك الحد وأعطى الكلمة لوفد رومانيا لإبداء نقطة نظام.

١٤٤- وقال وفد رومانيا إنه يود لفت نظر اللجنة إلى أن ما تفعله أو لا تفعله رومانيا ليس محل بحث اللجنة، وإلى أن مسألة إنفاذ حقوق الملكية الفكرية ليست محل بحث اللجنة أيضاً. وأضاف أنه استشهد ببعض الأمثلة الواردة في الوثيقة لشرح العلاقة بين الإنفاذ والتنمية، وأن الموضوع المطروح للبحث هو مناقشة الاقتراحات المقدمة إلى اللجنة، وأنه لو كان موضوع النقاش تجربة وخبرة كل بلد لأدلت رومانيا ببيان آخر.

١٤٥- وأوضح وفد البرازيل أنه يجوز له طرح المسائل المتعلقة بملاءمة نظام الملكية الفكرية للتنمية، وأنه لا يعتقد أن ظاهرة القرصنة والتقليد تؤثر في الاهتمامات الخاصة التي عبّر عنها واقترحها في جدول أعمال التنمية. وأوضح أن التصريحات التي أدلى بها في هذا الخصوص أشارت إليها بعض الوفود الأخرى في مناسبات سابقة، بل حتى في الاجتماعات التي عقدت في البرازيل. وبناء عليه، فإنه يتعين عليه أن يجيب ويشرح الظروف التي أوجبت عليه أن يدلي بتلك التصريحات. ومضى قائلاً إن الجهود التي بذلتها البرازيل لا يرقى إليها الشك، وإن مكافحة القرصنة والتقليد تمثل أولوية وطنية. وأوضح أن جدول أعمال التنمية لا يتعلق بمكافحة القرصنة والتقليد، بل يتعلق بقضايا التنمية وحدها، وأنه إذا شعرت بعض البلدان بضرورة بحث ظاهرة القرصنة والتقليد، فإنه يمكن بحثها في لجنة استشارية. وأضاف أن اللجنة مهمة وينبغي أن تباشر أعمالها في حدود اختصاصها، كما أوضح ذلك وفد رومانيا. ورأى أن من الغريب أن يولي وفد رومانيا الأولوية لمشكلة القرصنة والتقليد بالاستشهاد بالمبادرات التي قامت بها البرازيل وبعض بلدان أمريكا اللاتينية الأخرى للتصدي لهذه المشكلة. وأشار إلى أنه ينبغي للبلدان أن تحدد بنفسها أولويات عملها بالاستشهاد بتجربتها وخبرتها وليس بالاستشهاد بتجربة وخبرة البلدان الأخرى. ونظراً لاهتمام وفد رومانيا بمشكلة القرصنة والتقليد، فإنه يمكن له أن يرشح نفسه لرئاسة اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ التي يمكن بحث تلك المشكلة فيها.

١٤٦- وذكر وفد أذربيجان أن الوثيقة (PCDA/1/4) مهمة للغاية، وأنه لا يود تكرار ما جاء في تصريحات الوفود السابقة. وأوضح أن مكافحة القرصنة والتقليد ليست مهمة وطنية يمكن لأي دولة أن تضطلع بها وحدها، وإنما يتعين الاضطلاع بها بالتعاون مع المنظمات والدول الأخرى. وأشار الوفد إلى الممارسات المتبعة في بلدان المنطقة التي يقع فيها بلده، وقال إن بعض البلدان تصدت لتلك المشكلة بتعديل قوانينها بمقتضى المعاهدات التي انضمت إليها. وأضاف أنه يود الاستشهاد بتجربة وخبرة بعض البلدان الأخرى، غير أن وفد البرازيل اقترح أن يستشهد كل بلد بتجربته وخبرته. وأشار الوفد إلى أنه اكتسب خبرة عملية في مكافحة تلك التجاوزات في فنلندا وإيستونيا حيث عمل مع ممثلي الجمارك ومكاتب البراءات. وذكر الوفد مثالاً آخر للتعاون الدولي في مجال الوسائل السمعية البصرية، وأوضح أنه عُهد إلى شركة خاصة بالنظر في التعديات التي ترتكب في أراضي فنلندا، غير أنه تبين أن ذلك العمل معقد للغاية. وأفاد الوفد أنه ليس بإمكان الويبو وحدها أن تقدم إلى الدول الأعضاء مساعدات استشارية أو تقنية مهمة مثل الندوات أو المواد الملائمة أو الدورات التدريبية للخبراء إلخ. وأوضح أن من شأن التعديات أن تعوق تطور الملكية الفكرية، وأنه ينبغي أن تفكر الدول الأعضاء في كيفية تصدي الويبو ومنظمة التجارة الدولية لتلك المشكلة. ورأى الوفد أنه يتفهم وجهة نظر وفد رومانيا على الرغم من عدم قبولها من بعض الوفود. وأضاف أنه لا ينبغي رفض الجزء السادس من

الوثيقة، وإنما ينبغي صياغته بشكل أكثر تفصيلاً في الاجتماع القادم. وبالنسبة للجزء الخامس، أوضح أنه ينبغي تطوير شبكة الويبو بحيث تصبح أداة مفيدة للدول التي هي في حاجة إليها.

١٤٧- وقال وفد رومانيا إنه يود التعليق على اقتراح وفد البرازيل، وأفاد أن رومانيا اعتمدت في سنة ٢٠٠٣ تدابير استراتيجية وطنية من أجل تعزيز إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، وأنه ذكر ذلك في تصريحه. وأضاف أنه تحدث عن تجربة بلاده عندما تحدث عن العلاقة بين الإنفاذ والتنمية .وأوضح أن الإشارة إلى البرازيل اقتبست من الوثيقة الختامية لاجتماع إقليمي.

١٤٨- وأعلن ممثل المنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات أن بيانه يشمل كل الاقتراحات تقريباً، وأنه ذو طابع عام. وأضاف أن الاتفاقية الأوروبية الآسيوية بشأن البراءات اعتمدت منذ عشر سنوات، وأن المنظمة ستحتفل بذكراها السنوية هذا العام. وأوضح أن المنظمة منظمة دولية حكومية إقليمية أنشئت بمساندة مباشرة من الويبو، وأنها تمنح براءة واحدة، وتشهد إنجازاتها على مبادئها الأساسية. وهي تساعد أصحاب طلبات البراءات في العالم أجمع على استكمال الطلبات، وتأخذ مصالح البلدان الأقل نمواً بعين الاعتبار، وتمنح تنزيلات للطلبات الوافدة من البلدان التي يقل فيها دخل الفرد عن ٣٠٠ دولار. وقد تطورت المنظمة خلال السنوات العشر، وأنشأت موقعاً على شبكة الوب، ولكنها لم تتمكن من التعاون مع شبكة الويبو العالمية للمعلومات وتعيّن عليها أن تنفذ مشروعاتها بنفسها. كما أنها وضعت نظاما لبحث طلبات البراءات يشتمل على الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المطلوبة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات. ويسمح ذلك النظام ببحث كل وثائق البراءات والنفاذ إلى قواعد البيانات المتعلقة بالبراءات. وتتعاون المنظمة مع المكتب الروسي للبراءات منذ سنة ٢٠٠٤، وتباشر الأعمال على أساس ثنائي الأطراف بين مكاتب البراءات المعنية والمنظمة. واختتم ممثل المنظمة كلمته قائلاً إنه ينبغي أن تتخذ الويبو قراراً ملموساً بشأن القرارات التي قدمت في الاجتماعات الثلاثة السابقة وفي الاجتماع الحالي. وأضاف أنه ينبغي النظر في عمل اللجنة الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات، التي شهدت تغييرات حاسمة دون أن تتمكن من عقد جلسة عامة منذ أكثر من سنتين بسبب الصعوبات المالية. ورأى في الختام أنه ينبغي أولاً وقبل كل شيء أن تضطلع الويبو بمهمتها في حدود اختصاصاتها وهياكلها الحالية.

١٤٩- وأعلن ممثل مؤسسة البرامج الحاسوبية المجانية في أوروبا أن المؤسسة منظمة أوروبية غير حكومية تختص بالبرامج الحاسوبية المجانية، وتعمل من خلال شبكة بالتعاون مع منظمات في أمريكا اللاتينية والهند وأوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، كما تعمل بالتعاون الوثيق مع مجتمع البرامج الحاسوبية المجانية في العالم. وذكر أن الدورة المثالية للأنشطة المستدامة تتميز بثلاثة أركان رئيسية، هي التخطيط والعمل والتحليل، وأن من الأفضل إجراء العمل بعد التخطيط وإجراء التحليل بعد العمل وتكون نتائج التحليل أساساً للتخطيط. وفي سياق الويبو، يمكن وصف تلك الأركان على أنها وضع القواعد والمعايير والتنفيذ والمراجعة. وقد انكسرت دورة الويبو مثل كل الدورات في حلقتها الأكثر ضعفاً، ولذلك رأى ممثل المؤسسة أنه يمكن له أن يوافق على القول بأن الويبو ليست في حاجة إلى تحليل نشاطها، وإنما هي في حاجة فقط إلى إجراء الدراسات على المستوى الوطني. وأضاف أن هناك حاجة أيضاً إلى مراجعة العمل على المستوى الوطني وكذلك على مستوى وضع القواعد والمعايير والإنفاذ. ونتيجة لعدم فهم ذلك بصورة كاملة، ركز الاقتراح بصفة خاصة على بعض أوجه الإنفاذ. ورأى ممثل المؤسسة أن ذلك لم يكن بالضرورة نقطة انطلاق سيئة للتوصل إلى اتفاق في الآراء. فقد أدلى العديد من الدول الأعضاء بتصريحات بشأن أنشطة الويبو التي تعتمد إلى حد كبير على المشاركة، بما في ذلك مشاركة جميع أصحاب المصالح والمجموعات المعنية بالمصلحة العامة. وأشار إلى أنه جاء في اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية أنه ينبغي لمكتب الويبو المقترح للشراكات أن

"يسعى بهمة إلى إيجاد الشركاء المحتملين في وكالات ومنظمات حكومية دولية أخرى معنية بالتنمية بالإضافة إلى المصارف الإنمائية الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمنظمات الخيرية وغيرها من المؤسسات". وأضاف أن المشاركة المادية في أحداث مثل مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات تتوقف إلى حد كبير على البنية التحتية والموارد التي لا تتوفر غالباً للمجموعات المعنية بالمصلحة العامة على الأخص. ولذلك، رأى أن من المفيد تقاسم الخبرات المكتسبة من تلك الأحداث. ففي المنتدى الحكومي الذي انعقد في الأسبوع السابق على شبكة الإنترنت بناء على دعوة الأمين العام للأمم المتحدة، أذيعت كل التصريحات ونقلت على الشاشة، مما أتاح تفهمها خلال الدورة، وإعداد نسخة عنها في دقائق معدودة بعد الدورة، مما سمح بالاطلاع عليها مباشرة. وعلاوة على ذلك، فإن عدداً من المتطوعين المعنيين بالبرامج الحاسوبية المجانية نقلوا أعمال الدورة بأكملها في شكل سمح لمستخدمي الحواسيب بمتابعة أعمال الدورة مباشرة على الإنترنت والاتصال بالمشاركين فيها لإدراج آرائهم وتعليقاتهم في التصريحات. وأعلن ممثل المؤسسة أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تمثل أداة رائعة تتيح النفاذ إلى المعلومات على الصعيد العالمي والمشاركة في الاجتماعات على نطاق واسع وتخطي العوائق الثقافية والجغرافية والمالية. ولذلك، فإن كل الأنشطة المباشرة للويبو، بما فيها قاعدة بيانات الويبو بشأن الشراكة، ينبغي أن تجرى وفقاً لمعايير مفتوحة المصدر وأشكال سهل النفاذ إليها. وأعلن ممثل المؤسسة أنه على استعداد لتقديم خبرته إلى الويبو، وقال في الختام إن كل الاقتراحات تدعو إلى تحقيق تحسينات ملموسة في ذلك المجال والتوصل إلى اتفاق في الآراء بين جميع الدول الأعضاء.

١٥٠- وقال ممثل جمعية الحقوق الرقمية الأوروبية إن الجمعية تمثل ٢١ منظمة معنية بالحقوق المدنية في ١٤ بلداً أوروبياً. وأضاف أنه يسره انتهاز الفرصة للتعليق على اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية، المتعلق بالأدوات القائمة على الإنترنت لأغراض تسهيل التنمية، وأنه يرى مثل وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن شبكة الإنترنت والمعلومات المتاحة على الإنترنت مهمة نظراً لأن إمكانية تنفيذ الملكية الفكرية لا تمثل أحد أوجه قوة محيط الإنترنت. واستطرد قائلاً إن تدابير الحماية التكنولوجية المنصوص عليها في معاهدات الويبو بشأن الإنترنت تعتبر محاولة للتصدي لذلك التحدي، وإن تلك المحاولة ما زالت محل الجدل بعد مرور عشر سنوات. وذكر أن ممثل الاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات أعلن أن سوق الموسيقى المباشرة قد تطورت، وأضاف أنه حتى لو كان ذلك صحيحاً، فإنه لا يتعلق بإدارة الحقوق الرقمية على الإطلاق. كما أعلن ممثل الاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات أن أهم مورد للموسيقى المباشرة (Apple iTunes) يسمح للمستخدمين بإعداد أقراص سمعية مدمجة وتحويلها إلى أشكال أخرى مثل (Ark Vorbis) أو (MP3) بأدوات معيارية. وأضاف ممثل الاتحاد أن الشركة المهمة (E-music.com) التي يتوفر لها أكثر من مليون عنوان وتبيع أكثر من ثلاثة ملايين ونصف مليون أغنية في الشهر لا تستخدم أية تدابير لحماية التكنولوجيا على الإطلاق. وذكر ممثل الجمعية أنه ثبت أن قوة الإنترنت تكمن في التوزيع والتعاون على نطاق واسع، كما ثبت أن منتجات المشاع قد أدت إلى تحقيق ثروة ابتكارية هائلة في مجال العلوم والبرمجيات ودوائر المعارف والكتب المدرسية والموسيقى، وكذلك في العديد من المجالات الأخرى. وأشار إلى أن موارد المعرفة هذه متاحة بالمجان في البلدان النامية والمتقدمة على السواء، وإلى أن الشرط الأساسي لذلك التعاون يقتضي الاحتفاظ بالحقوق المتعلقة بالمصنفات المنتجة بصورة مشتركة. ورأى أن حماية الملكية الفكرية لا تمثل سوى عاملاً واحداً للنمو الاقتصادي، وأنه ينبغي أن تعترف الويبو بأهمية الملك العام، كما يتضح ذلك من الاقتراح الشيلي. وأوضح في الختام أنه يقر بأهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولكنه لا يوافق على أن بإمكان قواعد البيانات المباشرة أن تحقق التنمية.

١٥١- وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه أكد على الدوام أن للويبو جدول أعمال للتنمية، وأنها تتصدى لمشكلات التنمية في عملها منذ أن أصبحت وكالة متخصصة للأمم المتحدة في سنة ١٩٧٤. وأوضح أنه أعرب منذ البداية عن استعداده لمناقشة الاقتراحات الرامية إلى دعم جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، وأنه شارك في تلك المناقشة بروح بناءة. وأضاف أن الجمعيات العامة في ٢٠٠٤ و٢٠٠٥ طلبت مناقشة الاقتراحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، بما في ذلك الاقتراحات الأصلية التي قدمتها البرازيل والأرجنتين، وكذلك الاقتراحات الأخرى التي قدمتها الدول الأعضاء في الويبو. ومن أجل دعم جدول أعمال الويبو الحالي بشأن التنمية وانطلاقاً من روح التعاون، فإنه قدم اقتراحه المتعلق ببرنامج الويبو للشراكة. ومنذ انعقاد جمعيات الويبو العامة في سنة ٢٠٠٤، ناقش الوفد اقتراحات عديدة بهدف دعم عمل الويبو المتعلق بالتنمية. وخلال تلك المناقشات، أعرب وفد هندوراس عن مساندته لعدد كبير من عناصر الاقتراحات محل النظر، كما أعرب عن أمله أن تفضي المناقشات إلى نتائج عملية وملموسة. واستطرد قائلاً إنه لا يوافق على الادعاء بأن الويبو لم تتصد لمشكلات التنمية، وبأن الملكية الفكرية تعوق التنمية. وأضاف أن الاقتراحات التي تحظى بموافقة جميع الدول الأعضاء من المحتمل تناولها بالدراسة والبحث بعد الدورة الثانية للجنة المؤقتة، كما أوضحت ذلك المجموعة باء في بيانها العام في بداية الأسبوع. وعبّر الوفد عن أمله أن تحظى اقتراحاته بموافقة جميع الدول الأعضاء، كما عبّر عن خيبة أمله من جراء بعض ردود الفعل على اقتراحاته. وأوضح أن الاقتراحات الأصلية للبرازيل والأرجنتين غالباً ما أشير إليها على أنها "جدول أعمال للتنمية"، غير أنها ليست جدول أعمال الويبو بشأن التنمية ما لم تعتمدها الدول الأعضاء البالغ عددها ١٨٢ دولة عضواً. وطلب الوفد إلى الوفود الأخرى أن تمعن النظر في اقتراحاتها وتكتشف المجالات التي يمكن الاتفاق عليها. وعبّر عن استعداده لبحث تلك الاقتراحات، وطلب بإلحاح إلى الوفود الأخرى أن تظهر بعض المرونة كي يمكن التوصل إلى اتفاق في الآراء. وتطرق الوفد باختصار إلى بعض المسائل المحددة التي أشار إليها وفد البرازيل، وأوضح أن برنامج الويبو للشراكة لا يهدف إلى خصخصة المساعدة الإنمائية التي تقدمها الويبو إلى البلدان النامية، وإنما يهدف إلى مضاعفتها بدعوة المؤسسات الخارجية الخاصة والعامة للشراكة مع تلك البلدان على أساس طوعي وبتوجيه منها. وأضاف أن العديد من البلدان تنتفع بذلك، كما أوضح وفد بنما. واستطرد قائلاً إن ظاهرة القرصنة والتقليد تعوق التنمية وترتبط ارتباطاً وثيقاً بالملكية الفكرية والنمو الاقتصادي. وأضاف أن الوفود التي شاهدت الفيلم النيجيري الممتاز في ٢١ فبراير/شباط ٢٠٠٦ استمعت إلى مناقشة الفنانين الأفارقة للأضرار التي تلحقها القرصنة بالقطاع الابتكاري. وأوضح أن مكافحة القرصنة والتقليد تدخل ضمن اختصاصات الويبو، كما أكد ذلك وفدا رومانيا وكوت ديفوار. وأضاف أنه يدحض الادعاء بأن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية لا يدخل ضمن اختصاص الويبو، نظراً للقرار الإجماعي الذي اتخذته الجمعيات العامة وأقرت بمقتضاه إنشاء اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، واستناداً إلى أحكام المادة الثالثة من اتفاقية الويبو التي نصت على أن تسعى الويبو إلى حماية الملكية الفكرية في العالم أجمع. وعلاوة على ذلك، فإن الجمعية العامة للويبو وافقت بالإجماع على الاتفاق الذي أبرم سنة ١٩٩٥ بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية، والذي نص على أن تقدم الويبو مساعدتها إلى الدول الأعضاء في المنظمتين من أجل تنفيذ اتفاق تريبس الذي شمل قسماً كبيراً عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن وفد البرازيل رأى ضرورة بحث أوجه النقص في الإطار الدولي للملكية الفكرية بدلاً من النظر في أوجه النقص في الإطار الوطني للملكية الفكرية. وأضاف أنه على استعداد لمعرفة سياسات الملكية الفكرية المحددة التي تعوق التنمية أو هوامش المرونة التي لا تتوفر في الإطار الدولي للملكية الفكرية. وذكر أن اتفاق تريبس يشمل الكثير من المرونة، بما في ذلك الفترات الانتقالية وتمديدها حتى سنة ٢٠١٣ بالنسبة للبلدان الأقل نمواً. وأضاف أنه ينبغي تحديد الاقتراحات التي يمكن أن تحظى بمساندة الدول الأعضاء في الويبو. كما أن من المفيد أيضاً أن تحيط أمانة الويبو الدول الأعضاء علماً بالاقتراحات التي يمكن

تنفيذها في حدود ميزانية المنظمة بحيث يمكن اتخاذ القرارات المناسبة لدعم عمل المنظمة في مجال التنمية. ورداً على الأسئلة التي طرحها وفد هندوراس، أوضح أنه ذكر في اقتراحه أن الويبو تؤدي دوراً محدوداً ولكنه مهم في مساعدة الدول الأعضاء على تحقيق أهدافها الإنمائية الاقتصادية. فمثلاً، إذا أراد أحد البلدان النامية أن يحسن نظامه الوطني الابتكاري، بما في ذلك مراكز البحث والجامعات، للمنافسة على نحو أنجع في الاقتصاد العالمي، ففي إمكان مكتب الشراكة أن يساعده على تحديد المصرف الإنمائي الإقليمي المعني بمثل هذا المشروع. وأوضح الوفد من جهة أخرى أن أنشطة التعاون الإنمائي ينبغي أن تجاري التغيرات السريعة التي تشهدها القوانين والأعمال التجارية والتكنولوجيا. ومن أجل ضمان استخدام موارد الويبو المحدودة على أفضل وجه، ينبغي أن تجمع المنظمة المعلومات المتعلقة باحتياجات المساعدة الإنمائية للدول الأعضاء وتحللها بحيث تلبي برامجها وأنشطتها احتياجات البلدان النامية بقدر الإمكان. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه يسعده أن يقدم معلومات تفصيلية إضافية عن اقتراحاته إذا اقتضى الحال.

١٥٢- وأوضح وفد هندوراس أنه بما أن اللجنة تهدف إلى إعداد الأعمال المقبلة المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، فإنه يقترح أن تعد الأمانة بعض التوصيات التي تسمح للدول الأعضاء بتقديم اقتراحات عملية إلى الجمعية العامة.

١٥٣- وطلب الرئيس عندئذ أن يقدم وفد الأرجنتين اقتراحاته.

١٥٤- وقال وفد الأرجنتين إنه يود قبل تقديم اقتراحاته باسم "مجموعة أصدقاء التنمية" الرجوع إلى التصريحات التي أدلى بها وفدا هندوراس والولايات المتحدة الأمريكية، وأضاف أنه لا يوافق عليها لأنه عندما تحدث عن الاقتراحات التي يمكن للويبو أن تنفذها، تحدث عن الويبو كهيئة تتكون من الدول الأعضاء فيها. واستطرد قائلاً إن الأمانة تتصرف وفقاً لاختصاصاتها، وإن الدول الأعضاء تقرر تخصيص الموارد عند اعتماد برنامج وميزانية المنظمة. ولذلك، رأى أن من المستحيل الموافقة على توصية تقرر الأمانة بمقتضاها الاقتراحات التي يمكن أو لا يمكن تمويلها، وأعلن أن ذلك القرار يجب أن تتخذه اللجنة المعنية بالبرنامج والميزانية.

١٥٥ وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه قد يكون من المفيد توضيح تصريحه المتعلق بأمانة الويبو. وأضاف أنه لم يطلب إلى الأمانة أن تحدد الاقتراحات التي يمكن تنفيذها بوجه عام، وإنما طلب إليها أن تحدد الاقتراحات التي يمكن تنفيذها في حدود ميزانية الويبو ومواردها البشرية، وأن تحدد ما يترتب على ذلك من آثار على الميزانية والموظفين.

١٥٦- وأعرب وفد الأرجنتين عن شكره لوفد الولايات المتحدة الأمريكية على توضيحاته، وأوضح أنه لا يعتقد أنه يمكن بحث الاقتراحات بأي حال من الأحوال على أساس المشكلات المتعلقة بالميزانية، لأن المشكلات المطروحة للمناقشة سياسية الطابع. ولذلك، فإنه سيصر باستمرار على أنه ينبغي أولاً أن تتخذ الجمعيات العامة القرارات السياسية المناسبة لتطوير السياسات المتعلقة بجدول أعمال التنمية، وينبغي من ثم أن تقدر الدول الأعضاء ما سينجم عن ذلك من تأثير. وأضاف أن الجمعيات العامة دللت على مرونتها في السنة السابقة بإيجاد الميزانية المطلوبة لتغطية التدابير الواجب اتخاذها بصدد جدول أعمال التنمية. ووافق الوفد على أن يتسم البرنامج والميزانية بقدر معين من المرونة حتى تتمكن الأمانة من العمل على أساس البرامج والأموال المتوفرة. وعرض الوفد بعدئذ الوثيقة التي قدمتها الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وكوبا وإكوادور وبيرو ومصر وسيراليون وجنوب أفريقيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وأوروغواي وفنزويلا. وأشار إلى أنه قدم تلك الوثيقة بالتفصيل في ٢١ فبراير/شباط ٢٠٠٦، ورأى أنه لا يعتقد أنه يتعين بحث محتوياتها من جديد، لأن اقتراحاتها الملموسة كانت محل

النقاش والشرح بالتفصيل عندما قدمت إلى الجمعيات العامة في سنة ٢٠٠٤. واستطرد قائلاً إن الوثيقة استعرضت المناقشات التي أجريت في الويبو وفي المنظمات الأخرى بشأن جدول أعمال التنمية، وكذلك القرار الذي اتخذته الجمعيات العامة في السنة السابقة بهدف مواصلة الأعمال في اللجنة المؤقتة للتوصل إلى نتائج عملية على أنجع وجه وفي الوقت المناسب. وأضاف الوفد أن معظم الاقتراحات الواردة في الوثيقة مترابطة، وأنه قد تختلف وجهات نظر الدول الأعضاء بشأن العديد من القضايا، إلا أن هناك أساساً مشتركاً يوحد بين كل الاقتراحات. وأشار إلى أن الوثيقة تحتوي ست مسائل لمساعدة الجمعية العامة على بحث الاقتراحات المطروحة للمناقشة. وتتناول المسألة الأولى أنشطة الويبو المتعلقة بوضع القواعد والمعايير. وتتعلق المسألة الثانية بالدراسات والأبحاث التي تجرى بشأن ما لحقوق الملكية الفكرية من أثر على التنمية. وتشير المسألة الثالثة إلى المساعدة التقنية وتحاول أن تجد القواسم المشتركة التي تجمع الاقتراحات كلها. وتشير المسألة الرابعة إلى ولاية الويبو، وإلى مسألة نقل التكنولوجيا على وجه التحديد. وتتناول المسألة الخامسة النفاذ إلى المعرفة والتدابير التي ينبغي اتخاذها لتسهيل النفاذ إلى المعرفة وإنشاء ملك عام قوي لجميع الدول الأعضاء في الويبو. وتبين المسألة السادسة كيف يمكن للجمعية العامة أن توفر الفضاء السياسي المطلوب في إطار الأنشطة الأخرى، بما فيها أنشطة الويبو المتعلقة بوضع القواعد والمعايير. وأضاف الوفد أن "مجموعة أصدقاء التنمية" تعرف أن بالإمكان تلبية الطلب الذي قدمته الجمعيات العامة في السنة السابقة بغرض تقديم نتائج المناقشات والتوصيات إليها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦. ورأى أنه أصبح من الممكن تحديد القواسم المشتركة المتضمنة في معظم الاقتراحات واعتماد توصيات للعمل على الأجل القصير. وأوضح أنه قد يكون بالإمكان مناقشة الاقتراحات بالتفصيل عند التطرق إلى البند الخامس من جدول الأعمال المتعلق بالعمل المقبل. وأضاف أن الدول الأعضاء تحرص على اعتماد نظام متعدد الأطراف باتفاق الآراء، ولفت النظر إلى أنه ينبغي اعتماد موقف بناء لدفع المناقشات إلى الأمام.

١٥٧- وأضاف وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه يود التعبير عن شكره للمجموعات التي ناقشت الاقتراحات الأخيرة، ويوافق على أن تعجل اللجنة المؤقتة مناقشة الاقتراحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية واستكمالها، وتقديم توصياتها إلى الجمعيات العامة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦. وأضاف أنه يوافق أيضاً على تنظيم العمل وترشيده بغية التوصل إلى نتائج عملية وملموسة، ولكنه لا يوافق على التوصية باعتماد برنامج عمل على الأجل القصير أو المتوسط أو الطويل. وقال إن الجمعية العامة عهدت إلى الوفود باستكمال مناقشة الاقتراحات المقدمة في الاجتماع، والسعي إلى تحقيق نتائج عملية وملموسة، مما يعني تحديد الاقتراحات التي تحظى بمساندة جميع الدول الأعضاء في الويبو من أجل السير قدماً. وقال إنه يتفق مع وفد الأرجنتين على ضرورة العمل باتفاق الآراء، وأضاف أنه يود العمل بروح بناءة للتوصل إلى اتفاق في الآراء. وأوضح أن بعض الاقتراحات قد تكون قصيرة الأجل أو متوسطة الأجل أو طويلة الأجل، غير أنه لا يتعين على اللجنة المؤقتة أن تحددها على هذا الأساس. وأضاف أنه بدلاً من استخدام إطار العمل الذي اقترحه وفد الأرجنتين، فإنه يساند جهود الرئيس الرامية إلى تصنيف الاقتراحات في فئات بناء على المشاورات، والاستماع إلى ردود فعل الدول الأعضاء عليها. وبناء عليه، سيكون بالإمكان في الاجتماع المقبل تحديد الاقتراحات التي تحظى بأكبر قدر من المساندة، والاستمرار قدماً. ورأى الوفد في الختام أنه ينبغي تنفيذ الاقتراحات المتفق عليها بدلاً من مواصلة مناقشة الاقتراحات التي لم تحظ بمساندة كبيرة بصورة غير محددة.

١٥٨- وأعرب وفد النمسا باسم الجماعة الأوروبية عن شكره لوفد الأرجنتين والوفود الأخرى على اقتراحاتها المتضمنة في الوثيقة (PCDA/1/5) والرامية إلى تنظيم المناقشات في المستقبل والإسهام في تعجيل العمل للتوصل إلى توصيات يتفق عليها الجميع وتقديمها إلى الجمعية العامة، على الرغم من

اختلاف موقف وآراء الدول الأعضاء. وأضاف أنه يؤيد فكرة تنظيم العمل حول بعض الموضوعات المحددة، وعبّر عن أمله أن يدفع ذلك المناقشات إلى الأمام دون الإخلال بموقف الدول الأعضاء.

١٥٩- وقال الرئيس إنه أجرى مشاورات مع مجموعة المنسقين والتجمعات الأخرى لإعداد مجموعة من الفئات، وإنه تلقى بعد ذلك اقتراحات من مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي والمجموعة بلء ومجموعة البلدان الآسيوية ومجموعة البلدان الأفريقية. وأضاف أنه سيقوم على ذلك الأساس بإعداد قائمة الفئات بمساعدة الأمانة. وأشار إلى أن معظم المجموعات طلبت الامتناع عن ذكر أي اسم مقترناً بالاقتراحات المقدمة تبعاً لمختلف الفئات. وأضاف أنه سيوزع تلك القائمة في أسرع وقت ممكن.

١٦٠- وقال وفد البرازيل إنه يود التعليق على التصريح الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة بشأن طريقة العمل. وأوضح أنه قد يكون من المستحيل تحقيق أي نتيجة ملموسة أو إيجابية إذا اقترحت الوفود العمل على أساس اتفاقات مسبقة بشأن كل ما تود الدول الأعضاء إدراجه في اقتراحاتها. وأضاف أنه يتعين التوصل إلى اتفاق في الآراء فيما بين دورتي اللجنة على أساس وثيقة أساسية تحتوي كل الأفكار الواردة في مختلف الوثائق التي قدمت إلى الاجتماع الحكومي الدولي واللجنة المؤقتة. وأوضح أنه ليس من المعتاد في المنظمة أن ترفض البلدان النظر في اقتراحات البلدان الأخرى. وأضاف أنه يتعين إدراج الاقتراحات المختلفة في وثيقة واحدة وبحثها للتوصل إلى اتفاق في الآراء في نهاية المطاف.

١٦١- وقال وفد الهند إن الاقتراحات التي قدمتها الأرجنتين وبوليفيا والدول الأعضاء الأخرى عرضت بعض الأفكار بشأن تنظيم المداولات. وأضاف أنه لفت الأنظار في بيانه الاستهلالي إلى ضرورة وأهمية تصنيف الاقتراحات المختلفة والفئات المشتركة، بما في ذلك مثلاً المساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا ووضع القواعد والمعايير إلخ. ورأى أن تصنيف الاقتراحات المختلفة في فئات يقترحها الرئيس بالتشاور مع المجموعات الإقليمية يمثل طريقة بناءة لمواصلة المداولات التي قد تؤدي إلى استنتاجات أو اقتراحات تحظى باتفاق الآراء. وأضاف أن بعض الاقتراحات المقدمة أشارت إلى إمكانية توفر الموارد لتنفيذ الاقتراحات، غير أنه رأى أن الجمعية العامة تختص بتوفير الموارد لتنفيذ الاقتراحات المتفق عليها. وأعرب عن أمله أن تؤدي مناقشة الفئات والاقتراحات إلى نتائج ملموسة.

١٦٢- وقال وفد بنما إنه يود التعبير عن شكره وتقديره لمجموعة أصدقاء التنمية على اقتراحها الرامي إلى إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وأضاف أنه يساند ذلك الاقتراح الذي تناول بعض المسائل بالدراسة والبحث وأكد دور الويبو في التنمية، وطور المساعدة التقنية من أجل التوصل إلى حلول ملموسة لمختلف المشكلات التي تواجهها البلدان النامية. وأوضح الحاجة إلى تقييم تأثير وفعالية المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو لكي يمكن معرفة كيفية استخدام موارد المنظمة ومدى فعالية برامجها. وأضاف أنه جاء في الاقتراح أيضاً أنه ينبغي توفير المعلومات للجمهور لكي تتاح له الفرصة للاطلاع على ما يحدث في مختلف بلدان العالم وفي مختلف المنظمات أيضاً، مما يسمح بتقاسم المعلومات وتفادي ازدواجية العمل. ولفت الوفد النظر إلى أنه ينبغي أن تركز المساعدة التقنية على التنمية، وإلى أنه ينبغي مراعاة مختلف مستويات تنمية البلدان من أجل تقديم المساعدة التقنية وتقييمها. واستطرد قائلاً إن هناك قواسم مشتركة بين مختلف اقتراحات الوفود، وإنها تكمل بعضها البعض، وإن أغلبها ضروري لتحقيق أهداف مشتركة بصورة إيجابية.

١٦٣- وقال وفد شيلي إنه يود أيضاً التعبير عن شكره لمجموعة أصدقاء التنمية على الوثيقة التي قدمتها، وأضاف أن اقتراح المجموعة يتميز بالوضوح والشمول، ويسمح بتحليل كل الاقتراحات

المقدمة، كما أنه يطابق ما اقترحه رئيس الدورة وما اقترحه هو بالذات. وقال في الختام إن الاقتراح يمهد الطريق للسير قدماً.

١٦٤- وتحدث وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأيد الاقتراحات التي قدمها وفد الأرجنتين في وثيقة الويبو (PCDA/1/5) الصادرة في ١٧ فبراير/شباط ٢٠٠٦. وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية طلبت أن تجرى أعمال اللجنة المؤقتة بصورة عملية بناءة ومنتظمة، وأن التصريح الذي أدلى به وفد باكستان باسم مجموعة السبعة والسبعين والصين أكد ضرورة تنظيم المناقشات في اللجنة المؤقتة. وتأسيساً على ذلك، أيد الوفد مجموعة الاقتراحات المتضمنة في وثيقة "مجموعة أصدقاء التنمية"، وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية تأمل أن توافق جميع الدول الأعضاء على تلك الوثيقة، علماً بأن "مجموعة أصدقاء التنمية" تضم ١٤ دولة عضواً في الويبو، من بينها أربعة بلدان أفريقية.

١٦٥- ورداً على أسباب قلق وفد نيجيريا، قال رئيس الدورة إنه لن يستبعد أي اقتراح، وإنه يتعين على الوفود نفسها أن تدرج اقتراحاتها في وثيقة موحدة.

١٦٦- ورداً على وفدي البرازيل ونيجيريا، أفاد وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه يود تقديم مساندته الكاملة للإجراءات التي اقترحها رئيس الدورة بسبب احتمال سوء فهم تدخله السابق. وأوضح أنه لم يقصد على الإطلاق استبعاد أي اقتراح، وإنما قصد أن تتخذ اللجنة المؤقتة قرارها بشأن الاقتراحات الواجب أخذها في الحسبان بعد عرض كل الاقتراحات عليها وبعد مشاورات رئيس الدورة وفي ختام الدورة الثانية واستناداً إلى المناقشات التي أجريا منذ انعقاد الجمعيات العامة سنة ٢٠٠٤، رأى الوفد أنه لا ينبغي اتخاذ أي قرار في هذا الشأن باتفاق الآراء، كما أشار إلى ذلك وفد الأرجنتين، لأن من المحتمل التوصل إلى اتفاق في الآراء بصدد كل الاقتراحات أو بعض عناصرها. وأضاف أنه يتعين على اللجنة أن تفحص كل الاقتراحات، وتتوصل إلى نتائج عملية وملموسة تتمكن من دفع أعمالها قدماً، كما طلبت ذلك الجمعية العامة. وأعلن في الختام أنه لم يقصد استبعاد أي اقتراح من قائمة رئيس الدورة.

١٦٧- وأعرب رئيس الدورة عن شكره لوفد الولايات المتحدة الأمريكية على التوضيحات التي قدمها بهدف إزالة كل الشكوك، وأضاف أن اللجنة لا تستند إلى أي حكم سابق، بل ستسعى إلى تحقيق أفضل النتائج الممكنة.

١٦٨- وأعلن وفد الأرجنتين أن تعليقاته بصدد برنامج العمل الذي قدمه لم تناقش بعد، وأضاف أنه على علم بأن إجراءات العمل وقائمة فئات الاقتراحات سيتم بحثها بناء على البند الخامس من جدول الأعمال. وردد أن اقتراحه يهدف إلى تحقيق اتفاق في الآراء، وأنه وضعه مدفوعاً بروح عملية. وأضاف أنه يتعين على اللجنة أن تسعى إلى التوصل إلى نتائج ملموسة لتقديمها إلى الجمعية العامة المقبلة، وتخصص مزيداً من الوقت لإجراء المناقشات والتوصل إلى اتفاق في الآراء. وأوضح الوفد أنه لا يدعو إلى حذف بعض الاقتراحات من جدول الأعمال، وأن برنامج العمل الذي يقترحه ينطوي على أهداف قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل، وأنه يستهدف التوصل إلى اتفاق في الآراء بين الوفود.

١٦٩- وأعرب وفد نيجيريا عن تقديره لرئيس الدورة على تأكيده بأنه لن يستبعد أي اقتراح، كما أعرب عن شكره لوفد الولايات المتحدة الأمريكية على التوضيحات التي قدمها فيما يتعلق بتصريحاته السابقة.

١٧٠- وأوضح ممثل الاتحاد الدولي للمستهلكين (CI) أن منظمته تمثل مجموعات ووكالات المستهلكين في العالم أجمع، وأنها تضم ٢٥٠ منظمة في ١١٥ بلداً، وتدافع عن حقوق جميع المستهلكين، وبصورة خاصة الفقراء والمهمشين والمحرومين. وأعرب ممثل الاتحاد عن تقديره لمجموعة أصدقاء التنمية على اقتراحاتها، وعن تأييده الكامل لها، وكذلك للوثيقة الأخيرة التي قدمتها تلك المجموعة من أجل تسهيل المناقشات ودفعها إلى الأمام. وأشار ممثل الاتحاد من ثم إلى دراسة عن حق المؤلف والنفاذ إلى المعارف التي أصدرها مؤخراً مكتبه الآسيوي، وأوضح أن تلك الدراسة متاحة على الموقع (www.consumersinternational.org)، وأنها تستعرض قوانين حق المؤلف المعمول بها في أحد عشر بلداً نامياً في آسيا. وقال في الختام إنه سيدلي ببيانه إلى اللجنة لأنه يتعلق بصورة مباشرة باقتراحات "مجموعة أصدقاء التنمية".

١٧١- وتحدث ممثل مؤسسة جيتوليو فارغاس في البرازيل، وقال بإيجاز إن المؤسسة مؤسسة أكاديمية برازيلية رائدة في مجال الاقتصاد والإدارة العامة، وإنها أنشئت سنة ١٩٤٤، وهي مسؤولة منذ ذلك الحين عن تعليم آلاف من الطلبة. وأضاف أن الاقتراح الرامي إلى إعداد جدول أعمال للتنمية يتيح الفرصة لتحقيق أهداف الأمم المتحدة للألفية، وأنه يؤكد أن الويبو بصفتها وكالة متخصصة للأمم المتحدة تسعى إلى تحقيق نفس الأهداف. وذكر أن الجمعية العامة وافقت باتفاق الآراء في سنة ٢٠٠٥ على إدراج البعد الإنمائي في أعمال الويبو، وأن ما يسمى بنظام الملكية الفكرية هو أداة مناسبة للتنمية، غير أنه لا ينبغي أن يفرض تكاليف باهظة تكون عبئاً على البلدان النامية خاصة. وأضاف أن دراسات عديدة اعترفت بتلك التكاليف، من بينها الدراسة التي أصدرتها اللجنة الفرعية المعنية بالبراءات والعلامات التجارية وحق المؤلف بناء على طلب مجلس شيوخ الولايات المتحدة في سنة ١٩٥٨، والتي شرح فيها عالم اقتصادي مشهور الأسباب المهملة لما يسمى بنظام الملكية الفكرية فيما يتعلق بنظام البراءات خاصة، وأوضح فيها أن حماية البراءات على الأجل الطويل ربما يرجع تفسيرها إلى أسباب سياسية وليس إلى أسباب اقتصادية.

١٧٢- ودعا رئيس الدورة المنظمات غير الحكومية إلى التعليق على الاقتراح موضع النقاش، أي اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية"، وأن تبدي رأيها فيه وتساعد اللجنة في عملها. وأوضح أنها لن تساعد اللجنة بالإدلاء ببيانات عامة أو بالدعاية لمنظماتها أو بالإشارة إلى قضايا لا ترتبط بالضرورة بالاقتراح موضع النقاش. وأضاف أنه لا يود أن يقاطع أي منظمة، وطلب إلى المنظمات غير الحكومية التي تقرأ نصوصاً مكتوبة أن تقدم تلك النصوص إلى المترجمين الفوريين حتى يتمكنوا من متابعتها. وقال في الختام إنه سيعطي الكلمة للمنظمات التي تود التعليق على اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية".

١٧٣- وأوضح ممثل مؤسسة جيتوليو فارغاس أنه أخذ الكلمة لمساندة اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" وجميع الوفود التي أيدت فكرة إجراء تقييم مستقل للتأثير الاجتماعي والاقتصادي لأي معاهدة للملكية الفكرية قبل تنفيذها. وأضاف أن منظمته ترى أنه ينبغي إجراء التخطيط الملائم قبل مباشرة أي عمل بشأن وضع القواعد والمعايير خاصة، وأنه بعد الموافقة على أي معاهدة، ينبغي إعداد دراسة مستقلة عن تأثير وتكاليف تنفيذ تلك المعاهدة. ولفت الأنظار إلى أنه ينبغي استشارة جميع هيئات الأمم المتحدة قبل تنفيذ أي معاهدة للملكية الفكرية بغية دراسة منافعها وتكاليفها، وإلى أنه ينبغي الاطلاع على الدراسات المستقلة مثل تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وأشار إلى أن تقرير البرنامج لسنة ١٩٩٩ خلص إلى أن تكثيف حقوق الملكية الفكرية يرفع ثمن نقل التكنولوجيا ويحول دون انتفاع البلدان النامية بقطاع المعرفة الحيوي. وأضاف أن تقرير البرنامج لسنة ٢٠٠١ استنتج أن الملكية الفكرية قد تعوق الإبداع بدلاً من تشجيعه وتحول دون إعادة توزيع ملكية المعرفة على نحو منصف،

كما أن تقرير سنة ٢٠٠٣ أفاد أن البلدان الغنية لم تتخذ أي خطوة حقيقية لضمان نقل التكنولوجيا في سبيل مكافحة الفقر على الرغم من التزامها باتفاق تريبس. وأشار ممثل المؤسسة إلى أن البنك الدولي خلص في تقريره السابق إلى أن التآكل الوقائي من العائدات الاحتكارية لأصحاب التكنولوجيا من خلال تعزيز حقوق الملكية الفكرية لا يعود بالنفع على البلدان النامية. وذكر أن تقرير لجنة المملكة المتحدة المعنية بحقوق الملكية الفكرية لسنة ٢٠٠٢ أشار إلى أن نظام الملكية الفكرية يستخدم بصورة أكبر لحماية الاستثمارات بدلاً من حفز الإبداع والابتكار، وأنه لا ينبغي النظر إلى الملكية الفكرية كغاية في حد ذاتها، وإنما كوسيلة للإسهام في المصلحة العامة وتحقيق حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية. وأوضح أن القطاع الخاص يشاطر تلك الاستنتاجات، وأن اتحاد شركات برامج الحاسوب أصدر تقريراً في سنة ٢٠٠٥ ذكر فيه أن الآثار الجانبية لأنظمة البراءات التي تزيد الاعتماد على البراءات أدت إلى بعض الممارسات التي تسببت في الفوضى، لأن البعض أخذ يكدس حوافظ البراءات ليس بهدف تعزيز إبداع وتطوير المنتجات الجديدة، وإنما لإجبار الغير على ترخيص التكنولوجيا منهم.

١٧٤- وأعلن ممثل مؤسسة البرامج الحاسوبية المجانية في أوروبا أن منظمته تساند تماماً اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية"، وأكد بصورة خاصة ضرورة اعتماد معاهدة بشأن النفاذ إلى المعارف، وحماية الملك العام من الخصخصة. وذكر أن من المفترض أن تخدم مجموعة أدوات الويبو الملك العام بالسماح باحتكار محدود مقابل توسيع نطاق ذخيرة المعارف الإنسانية، أي الملك العام، كما أشارت إلى ذلك أغلبية الوفود. وأضاف ممثل المؤسسة أن اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" وكذلك بعض الاقتراحات الأخرى تفتقر للأسف لمفهوم البرامج الحاسوبية، وأنه يحق لمستخدمي البرامج الحاسوبية المجانية نشر نتائج عملهم بمقتضى تراخيص حق المؤلف، كما يحق لمكاتب البرامج الحاسوبية في مختلف أنحاء العالم أن تكون على إلمام تام بخيارات الترخيص، بما في ذلك تأجير البرامج الحاسوبية المجانية التي تعد نموذجاً ناجحاً من الناحية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية. ورأى أن البرامج الحاسوبية المجانية المرخص بها تسمح باستخدامها لأي غرض، أي أنها تتيح الحق في دراستها وتكييفها وفقاً لاحتياجات أي شخص أو جماعة وتوزيعها في شكلها الأصلي أو المعدل، مما اسهم إسهاماً كبيراً في تقدم البشرية خلال العقدين الأخيرين. ورأى أنه ينبغي أن تعتمد الويبو البرامج الحاسوبية المجانية في كل أنشطتها، ولا تحث فقط على استخدام البرامج الحاسوبية التي تملكها الدول الأعضاء أو المنظمات الأخرى. واختتم ممثل المؤسسة كلمته قائلاً إن من الضروري إدراج البرامج الحاسوبية المجانية صراحة في كل الاقتراحات والأنشطة المقبلة.

١٧٥- وأعلنت ممثلة منظمة العدالة في مجال الملكية الفكرية أنها تدلي ببيان اعتمدته ١٣٨ منظمة غير حكومية للتعبير عن مساندتها الكاملة لاقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية". وأوضحت أولاً أن منظمتها تؤيد تماماً فكرة تعديل اتفاقية الويبو بغية إدراج البعد الإنمائي في أنشطة المنظمة، وترى أن الويبو بصفتها وكالة متخصصة للأمم المتحدة تلتزم بتعزيز تطبيق حقوق الملكية الفكرية على نحو يشجع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلدان النامية والمتقدمة على السواء. وأشارت ثانياً إلى أن منظمتها تؤيد تماماً فكرة إعداد معاهدة بشأن النفاذ إلى المعارف والتكنولوجيا، وتحقيق التوازن الملائم بين حقوق المؤلفين والمصلحة العامة. وأوضحت أنه يتعين تحديد حقوق المستخدمين للحفاظ على التوازن التقليدي بين الحقوق، وأنها تؤيد فكرة إصلاح عملية وضع القواعد والمعايير في الويبو، كما أشير إلى ذلك في اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية". وذكرت ثالثاً أنه ينبغي أن تعتمد الويبو مبادئ وإرشادات بشأن وضع القواعد والمعايير فيما يتعلق بتقدير تكاليف ومنافع حقوق الملكية الفكرية. وأضافت رابعاً أنه بما أن حقوق الملكية الفكرية ليست غاية في حد ذاتها، فإنه ينبغي أن تجري الويبو تقييماً مستقلاً لتأثير التنمية في البلدان النامية للتأكد من أن من شأن تطبيق تلك الحقوق أن تعزز الإبداع والابتكار والتنمية التقنية. وأوضحت خامساً أن نظام الملكية الفكرية المناسب للجميع لا يعزز التنمية

في جميع البلدان، وأنه ينبغي أن تعترف الويبو بحق جميع البلدان في تصميم استراتيجياتها الإنمائية وفقاً لقيمها الوطنية. واختتمت ممثلة المنظمة كلمتها قائلة إن قوانين الملكية الفكرية يجب أن تحمي هوامش المرونة والتقييدات، ولفتت الأنظار إلى أن الاتفاقات الدولية وقوانين البلدان المتقدمة تنص على هوامش المرونة والتقييدات مثل السياسات التنافسية والتراخيص الإجبارية المتعلقة بالأدوية، ورأت أن الاستثناءات أثبتت أن تقييد الحقوق الاحتكارية يعود بمنافع عامة مهمة، وأنه ينبغي بالتالي أن تعزز برامج المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو مجموع هوامش المرونة المنصوص عليها في اتفاق تريبس.

١٧٦- وأشار ممثل مؤسسة الحدود الإلكترونية إلى أنه أعد في السابق دراسة تلخيصية للدول الأعضاء بشأن توصية المساعدة التقنية المرتبطة بتنفيذ تدابير الحماية التكنولوجية في معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف والأداء والتسجيل الصوتي. وأضاف أن مؤسسته تساند اقتراح "مجموعة أصدقاء التنمية" الرامي إلى مناقشة الآليات الكفيلة ببناء ملك عام متين من جهة، وإعداد دراسة عن أهمية الملك العام في إتاحة النفاذ إلى المعارف الضرورية لتنمية الشعوب من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية، كما اقترح ذلك وفد شيلي، من جهة أخرى. وأوضح أن الملك العام يمثل أهم مصدر للمعلومات والمعارف الجماعية الضرورية للتعليم والابتكار والبحث العلمي بالنسبة للبلدان النامية والمتقدمة على السواء. وأضاف أن من شأن تزايد استخدام تدابير الحماية التكنولوجية أو إدارة الحقوق الرقمية التي تساندها بعض القوانين الوطنية أن يحول دون الحصول على المصنفات التي لم تعد محمية بموجب حق المؤلف، كما أن من شأن القوانين التي تحظر الأدوات التي يحتاجها المعلمون والطلبة والباحثون للتغلب على تدابير الحماية أن يحول دون حصولهم على مصنفات الملك العام. ورأى أن تلك المشكلات حقيقية حتى في البلدان المتقدمة. وذكر أن المكتب الأمريكي لحق المؤلف منح في سنة ٢٠٠٣ بعض الاستثناءات من تدابير الحماية التكنولوجية. وأضاف في الختام أن محفوظات الإنترنت التي تحوي أكبر مجموعة من المواد على الخط سعت إلى الحصول على استثناءات من تدابير الحماية التكنولوجية الآيلة إلى الزوال.

١٧٧- وأشار ممثل ائتلاف المجتمع المدني إلى أن ١٤ دولة عضواً في الويبو تعرف بمجموعة أصدقاء التنمية اقترحت منذ سنة ونصف تقريباً على الجمعية العامة للويبو أن تضع جدول أعمال للتنمية، وإلى أن هذه المجموعة طلبت إلى الويبو أن تدرج البعد الإنمائي في جميع برامج عملها. وأضاف أن اهتمامه الأساسي يتمثل في ضمان توجيه ولاية الويبو والأنشطة الحكومية المتعلقة بوضع القواعد والمعايير والتعاون التقني ونقل التكنولوجيا للتوصل إلى نتائج إنمائية، وأن الاجتماعات الحكومية الدولية ما بين الدورات شهدت مجموعة من الاقتراحات القيّمة التي أجابت عن اهتمامه بصورة ملموسة. وفي ذلك السياق، ذكر أن الائتلاف أيد الاقتراح الذي تقدمت به "مجموعة أصدقاء التنمية" في الوثيقة (PCDA/1/5) التي صدرت في ١٧ فبراير/شباط ٢٠٠٦ واحتوت أفكاراً مبتكرة لمناقشة جدول أعمال التنمية، وحددت الموضوعات المشتركة الستة التي تناولتها كل الاقتراحات المقدمة. ورأى أن من شأن ذلك أن يضمن النظر في كل تلك الاقتراحات في الدورات المقبلة للجنة المؤقتة. وأضاف أن الائتلاف يساند بصورة خاصة الاقتراح الخامس لمجموعة أصدقاء التنمية الذي يرمي إلى أن تيسر الويبو النفاذ إلى المعارف في مختلف أنحاء العالم، وعلى الأخص في البلدان النامية، وذلك بمقتضى معاهدة بشأن النفاذ إلى المعارف. وأعرب ممثل الائتلاف عن تقديره للجهود التي يبذلها المكتب الدولي من أجل تسهيل المناقشات حول النفاذ إلى المعارف، وعلى الأخص اجتماع الويبو دون الإقليمي بشأن دور النشر والنفاذ إلى المعارف، المرتقب عقده في كولومبو (سري لانكا) في الأسبوع المقبل.

البند الخامس من جدول الأعمال: العمل المقبل

١٧٨- دعا رئيس الدورة الوفود إلى اختتام عملها بالنظر في البند الخامس من جدول الأعمال. غير أنه أراد قبل ذلك الاعتذار للمنظمات غير الحكومية عن مقاطعته لها أحياناً وتذكيرها بالاهتمام بالقضايا موضع النقاش لا غير. وأوضح أنه لم يقصد جرح مشاعر أي شخص، ولكنه أراد ضبط النظام. ورأى أن بإمكان المنظمات غير الحكومية أن تسهم إسهاماً قيماً في العمل. وذكر أنه وزع ورقة عمل تحوي مجموعة من الفئات التي ينبغي للوفود أن تضمّن اقتراحاتها فيها. وأوضح أنه تبين له خلال المشاورات التي أجراها في اليوم السابق أن الوفود اتفقت على أنه لا ينبغي وضع أي اقتراح في أكثر من فئة واحدة. واقترح من ثم أن تقدم الوفود اقتراحاتها إلى الأمانة يوم الجمعة الموافق ٢٤ فبراير/شباط ٢٠٠٦ في الساعة العاشرة صباحاً، وأن تعد الأمانة قائمة موحدة بالاقتراحات وتوزيعها في نفس اليوم في الساعة الثانية والنصف بعد الظهر، وتجتمع الوفود في جلسة عامة في الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر للنظر في مشروع الوثيقة. وأضاف أنه سيعد ملخصاً موضوعياً للاجتماع سيتم توزيعه في اليوم التالي في الساعة الثانية والنصف بعد الظهر لاعتماده. وأضاف أنه يعتزم إجراء مشاورات غير رسمية مع الوفود فيما بين الدورتين لتحديد إجراءات العمل في يونيه/حزيران ٢٠٠٦، وأنه يريد تكوين فكرة واضحة عن الأعمال التي ستباشرها الوفود في دورة يونيه/حزيران من أجل تحقيق أهدافها.

١٧٩- وأعرب وفد الأرجنتين عن شكره لرئيس الدورة، وقال إنه يود الحديث عن منهجية العمل، نظراً لأنه فهم أن الاقتراحات ستدرج في القائمة دون أي ترتيب أو أولوية. وأضاف أنه يود معرفة كيفية إدراج الاقتراحات المختلفة في فئة واحدة، وطلب إلى رئيس الدورة أن يقدم توضيحات بصدد الجدول المقارن الذي اقترحه الوفد، والذي يسمح للوفود بتحديد الصلة بين مختلف الاقتراحات وأوجه التقارب بينها. وأوضح في الختام أن اقتراحه لن يثير أي مشكلة، بل سيكون منهجاً مفيداً للعمل في المستقبل، وسيساعد على إجراء المناقشات والمفاوضات بصورة مجدية.

١٨٠- وقال رئيس الدورة إن الأمر يستدعي في المرحلة التمهيدية الاعتماد على طريقة سهلة وسريعة للعمل. وأضاف أن الجدول المقارن الذي اقترحه وفد الأرجنتين سيتطلب وقتاً طويلاً لإعداده، وأن من الأفضل إعداد قائمة رأسية بالاقتراحات. وطلب إلى الوفود أن تقرر في أي فئة تود إدراج اقتراحاتها فيها.

١٨١- وأوضح وفد الأرجنتين أنه عندما تحدث عن الجدول المقارن، أراد ببساطة أن يشرح طريقة للعمل بوضع الاقتراحات في أعمدة. وأضاف أنه لم يقصد أن يقرر بنفسه أو تقرر الأمانة موقع الاقتراحات في القائمة، وإنما أراد ببساطة أن يقترح خمسة أو ستة أو سبعة عواميد تدرج فيها الاقتراحات المختلفة التي حددتها الوفود. وذكر أنه لم يطلب إلى الوفود أن تعتمد أو تقرر أي شيء، وإنما طلب إليها ببساطة أن تضع قائمة بالاقتراحات تبعاً للنظام الذي اقترحه. وأضاف أن بإمكان الوفود أن ترسل القائمة إلى الأمانة في صباح اليوم التالي، وأن بإمكان الأمانة أن تضع قائمة بالاقتراحات في غضون ٢٤ أو ٣٦ أو ٤٨ ساعة. وأوضح في الختام أنه ينبغي أن يتسم عمل الوفود بالمرونة.

١٨٢- وأعرب وفد سويسرا عن شكره لرئيس الدورة على عمله، وأعلن أنه فهم أن اقتراحه يعتبر حلاً وسطاً بين مختلف الاقتراحات التي تلقاها. وأضاف أنهم يسعون جميعاً إلى التوصل إلى قاسم مشترك بينهم، وأن الأهم هو تحقيق التقدم ودفع العمل إلى الأمام. وأقر بأنه يمكن الاستناد إلى اقتراح

رئيس الدورة، وبأنه يسانده. وأوضح أنه يود التأكد من معاملة الفئات المختلفة الست للاقتراحات معاملة متساوية في الدورة الثانية، وأن اقتراح رئيس الدورة معقول للغاية ويسانده.

١٨٣- وعبّر وفد باكستان عن شكره لرئيس الدورة على جهوده، وأضاف أنه عندما كان يستمع إلى المناقشات تذكر أن كاتباً عرّف الرقص بأنه تعبير رأسي لرغبة أفقية. ورأى أن منهج العمل الذي اقترحه رئيس الدورة هو منهج رأسي في الواقع. ورأى مع ذلك أن اقتراح وفد الأرجنتين مهم للغاية لأنه يسمح للوفود بالمقارنة بين مختلف الاقتراحات المدرجة في القائمة. وذكر من جهة ثانية أن رئيس الدورة أشار إلى أنه لن تتاح الفرصة لإدراج أي اقتراح في أكثر من فئة واحدة. غير أنه لاحظ أن بعض المسائل متشابكة ومتداخلة الطابع، فمثلاً مسألة الفضاء السياسي تتعلق بالمساعدة التقنية لأن الويبو تقدم مساعدتها التقنية إلى البلدان النامية بعد التعرف على استراتيجيتها الإنمائية، كما تتعلق بعملية وضع القواعد والمعايير والدراسات التقييمية. ولذلك كله، فإنه ينبغي إدراج المسائل المتشابكة في فئات مختلفة.

١٨٤- وأعرب وفد الاتحاد الروسي عن شكره لرئيس الدورة على اقتراحاته، وأضاف أنهم اجتمعوا طوال الأسبوع ليس لمقارنة الاقتراحات المختلفة، وإنما لفحصها من حيث الموضوع، وأوضح أن الأمانة أعدت قائمة رأسية للاقتراحات، في حين أنهم في حاجة إلى مقارنة الاقتراحات المختلفة موضع النقاش لكي يمكن لهم تقديم اقتراحات ملموسة تجمع كل النقاط المشتركة.

١٨٥- وأعرب وفد البرازيل عن شكره لرئيس الدورة على جهوده، ورأى أن الحجج التي قدمها وفدا الأرجنتين وباكستان سديدة للغاية، وأن الوفود لن تختلف على طريقة إدراج فئات الاقتراحات في القائمة دون أي ترتيب أو أولوية. وأضاف أن الأمانة أو رئيس الدورة لن يكون مسؤولاً عن اختيار الإطار الذي سيدرج فيه كل اقتراح، بل سيتعين على كل بلد أن يوضح الإطار أو العمود الذي سيدرج فيه اقتراحه. ورأى أن من شأن ذلك أن يكون أساساً سليماً للتوصل إلى اتفاق في الآراء خلال الاجتماع المقبل.

١٨٦- وصرّح وفد نيجيريا قائلاً إن ما قصده ليس إلا التشديد على أنه يفهم أن السبب الدعي إلى اتخاذ ذلك القرار، ورأى أنه ربما يكون السبيل إلى دفع العملية للخروج بنتيجة سريعة. ومضى قائلاً إن من الممكن اعتبار ذلك خطوة سريعة وواضحة إلى الأمام. وشاطر في هذا الصدد رأي الرئيس وأشار إلى أن المناقشات مقيدة في الزمن وأن الدورة الأولى ستنتهي في اليوم اللاحق وأن الاجتماع في يونيه/حزيران يقتصر على خمسة أيام لا أكثر ليكون آخر اجتماع تعقده اللجنة. ولفت النظر إلى أن الفرصة لم تسنح إلا باجتماعين للخروج بمجموعات من الاقتراحات والقرارات أو التوصيات التي يمكن رفعها إلى الجمعيات في سبتمبر/أيلول. ومضى يقول إن القائمة طويلة والمهام كثيرة ولا بد إذاً من صياغة طريقة عمل تتمشى ومتطلبات ذلك المسار ليتيسر تحقيق الأهداف والوفاء بالتكليف الذي تعهدوا به. واستدرك قائلاً إن من غير الممكن إهمال أية فكرة سبق طرحها. ورأى أن فكرة إعداد وثيقة رئيسية كما طرحها وفد الأرجنتين فكرة سديدة إلا أنها تتطلب وقتاً طويلاً غير متاح في الظروف الراهن. وأشار الوفد أيضاً أن التوصل إلى اتفاق عام يستدعي البت في الجهة التي ستعد تلك الوثيقة الرئيسية وكيفية إعدادها. وذكر أن ذلك الإجراء قد يستغرق ما تبقى من الأمسية وربما اليوم اللاحق بكامله، مع العلم بأن الخروج بوثيقة من ذلك القبيل يساهم في تعزيز الوضوح ويساعد على مقارنة مختلف الاقتراحات للبت في تقاربها أو تباعدها. ورأى مع ذلك أن تلك العملية كانت ضرورية في بداية انعقاد اللجنة، وأشار إلى ضيق الوقت داعياً إلى العمل وفقاً لاقتراح رئيس الدورة. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن مناقشة جدول أعمال التنمية ومحاولة الوصول إلى مجموعة من الأهداف أشبه بمن

يطارد غزالاً وإن ذلك يستدعي الإلمام بالسبل العديدة الكفيلة بذلك، وإلا استحال القبض عليها. ورأى أن ذلك ما يفعله المجتمعون واقترح انتهج الأسلوب الفعال وهو الاتفاق على مجموعة من الأهداف وقال إن ما تم اقتراحه أسلوب ضمن أساليب مختلفة ودعا إلى تطبيقه على سبيل التجربة والتأكد من أنه يسمح بالقبض على الغزالة.

١٨٧- وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه يتفق تماماً مع تصريح وفد نيجيريا. وأضاف أن الأمر يستدعي تبسيط الأمور وليس تعقيدها. وإذا أمضوا وقتاً طويلاً لمحاولة التوصل إلى اتفاق بشأن وثيقة رئيسية، فإن من المحتمل أن تفوتهم الفرصة لدفع العمل إلى الأمام. ورأى أنه لا يقتضي الأمر إدراج الاقتراحات في أكثر من فئة واحدة، لأن الفئات شاملة بما فيه الكفاية، علاوة على أن هناك الفئة واو "خلافه". وقد تطول المناقشات لو استمر العمل على إيجاد طريقة لجمع الاقتراحات. فالمهم إذن النظر في مختلف الاقتراحات والإسراع في اعتماد التوصيات. وردد ما سبق ذكره، وهو أن تغيير منهج العمل سيتطلب وقتاً طويلاً، وأنه ينبغي بالتالي بحث الاقتراحات وفقاً لما اقترحه رئيس الدورة في الأصل.

١٨٨- واقترح وفد أذربيجان أن يقدم وفد الأرجنتين جدولاً مقارناً إلى الأمانة في نفس اليوم، واستطرد قائلاً إن من شأن ذلك أن يتيح الفرصة لجميع الأطراف للتوصل إلى اتفاق في الآراء.

١٨٩- وأعرب وفد كولومبيا عن شكره لوفد الأرجنتين على اقتراح حل بديل للعمل، ورأى مع ذلك أنه ينبغي بسبب ضيق الوقت اتباع أيسر طريقة للعمل نظراً لأن الجدول المقارن لا يعتبر خياراً عملياً، بل سيتطلب إعداده مزيداً من الوقت والمناقشات في حين أن الدورة ستختتم أعمالها في اليوم التالي. وأوضح أنه لا يحاول الاستخفاف باقتراح وفد الأرجنتين بأي حال من الأحوال. وأعرب عن اهتمامه بكيفية تحديد فئات الاقتراحات المختلفة، ومعرفة الفئات التي ستحظى بالأولوية في اجتماع شهر يونيه/حزيران.

١٩٠- ورأى وفد فنزويلا أن الاقتراح الذي قدمه وفد الأرجنتين وسانده وفد باكستان هو الحل الأمثل لتحليل العمل الموضوعي المعهود به إليهم. وأضاف أن من المهم السير قدماً، غير أنه ينبغي أن يكون على النحو الصحيح.

١٩١- وقال وفد هندوراس إن مناقشة جدول أعمال التنمية تميزت منذ البداية بطابع الشمول والمشاركة. وأضاف أنه يمكن الشروع أولاً في إعداد القائمة الرأسية والقيام ثانياً بإعداد الجدول المقارن في اليوم الثاني من الاجتماع المقبل للجنة، وذلك من أجل توفير الوقت ودفع الأعمال إلى الأمام. وأوضح في الختام أن القائمة الرأسية ستساعد على معرفة الاقتراحات الواجب إدراجها في كل فئة.

١٩٢- وقال وفد رومانيا إنه يود الإدلاء بثلاث ملاحظات بشأن أعمال اللجنة وكيفية دفعها إلى الأمام. وأضاف أنه سيحاول الرد أولاً على الملاحظة القيمة التي قدمها وفد باكستان بشأن الاقتراحات المتشابكة، وأوضح في هذا الصدد أن هناك بعض الاقتراحات التي تتداخل في الواقع مع القضايا موضع النقاش. وذكر ثانياً أنه ينبغي أن تتذكر الوفود على الدوام أن المناقشات تستهدف التوصل إلى نتيجة ملموسة بشأن الاقتراحات الستين محل النظر. ورأى ثالثاً أن فكرة إدراج الاقتراحات في فئات مختلفة تتيح الفرصة للعمل معاً من أجل التوصل إلى اقتراح مشترك. وأوضح أنه ينبغي إعادة النظر في الاقتراحات بغية استبعاد الاقتراحات المتكررة. وقال في الختام إن منهج العمل الأفقي أو الرأسي عملي على السواء، وإنه يمكن لجميع الوفود أن تدرج اقتراحاتها في الفئات الملائمة، في حين يمكن

لوفد الأرجنتين أن يضع الجدول المقارن لتحديد الخيوط التي تربط بين مختلف الاقتراحات، وإن ذلك سيساعد على تقييم الاقتراحات في الاجتماع المرتقب عقده في يونيه/حزيران.

١٩٣- وأبدى وفد الأرجنتين دهشته بشأن الأمور العديدة التي يمكن مناقشتها في اجتماع دولي، وأضاف أنه لا يصدق أنهم قضوا ساعة من الزمن في التحدث عن الطابع الأفقي أو الرأسي لجدول الاقتراحات، وأن رئيس الدورة لم يلتفت كثيراً إلى كيفية إنفاق المال العام بهذا الشكل. ووجه حديثه من ثم إلى رئيس الدورة موضحاً أنه لم يحاول ابتكار منهج جديد للعمل يساعد على مقارنة الاقتراحات بسرعة، وإنما حاول وضع الاقتراحات جنباً إلى جنب، واقترح أن يوضح كل وفد الفئة التي يود إدراج اقتراحاته فيها، كما اقترح تعميم ورقة في هذا الصدد للنظر فيها في الاجتماع.

١٩٤- واتفق وفد المكسيك مع المتحدثين السابقين على ضرورة التوصل إلى قرار نهائي، ورأى أن اقتراح رئيس الدورة مفيد، وأنه ينبغي اعتماده.

١٩٥- وقال رئيس الدورة إنه سيوزع القائمة التي اقترحتها مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، والتي أشار إليها وفد الأرجنتين. واقترح اعتماد أبسط طريقة للعمل لأنه رأى أن التحليل المقارن للاقتراحات يتطلب عملاً ضخماً، وأن من المهم إعداد وثيقة أولية كنقطة انطلاق ،مما لا يعني أنه لا يمكن إجراء تحليل مقارن للاقتراحات في وقت لاحق. وشرح أنه ينبغي تحديد التدابير الواجب اتخاذها وتوصية الجمعية العامة بها، وأن من المفيد دائماً بيان مصدر تلك الاقتراحات. ومن أجل تفادي الأضرار وتفادي الاستناد في العمل إلى وثيقة غير محايدة تماماً، قد يكون من الأفضل عدم الإشارة إلى الوفود التي تقدمت بالاقتراحات، لأن من شأن ذلك تسهيل المناقشات وتحقيق نتائج ملموسة. ومن الممكن إدراج بعض الاقتراحات والاقتراحات المضادة في أي عمود من الأعمدة، بل من الممكن إدراج العديد منها تحت عناوين مختلفة. وربما قد يكون من الصعب اختيار العمود الذي يوضع فيه كل اقتراح. ولذلك، اقترح وضع الاقتراحات تحت أنسب العناوين وتفادي ضياع الوقت، لأن ذلك مهم لمباشرة عمل اللجنة المؤقتة. واقترح من ثم تقديم الاقتراحات إلى الأمانة في الساعة العاشرة صباحاً من اليوم التالي، على أن توزعها الأمانة مقترنة بملخص رئيس الدورة، وتجتمع الوفود في الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر للنظر في الوثيقة.

١٩٦- وبعد استئناف العمل في اليوم التالي، شكر رئيس الدورة الوفود على تقديم قوائم اقتراحاتها على النحو المتفق عليه في اليوم السابق. وأعرب عن شكره بوجه خاص لمجموعة أصدقاء التنمية التي أنجزت عملاً ضخماً بإدراج ٦٦ اقتراحاً في الوثيقة المقدمة في ذلك اليوم. وأضاف أنه اجتمع بالأمانة قبل الاجتماع لاستعراض الموقف وأنه لما لم يتسلم اقتراحات "مجموعة أصدقاء التنمية"، فإنه طلب إلى الأمانة فور إعداد الوثيقة أن توزعها كملحق للوثيقة الأصلية التي قدمت إلى الوفود في الوقت المتفق عليه. وقد تم ذلك بالفعل. وأشار رئيس الدورة إلى أن "مجموعة أصدقاء التنمية" ذكرت مصدر الاقتراحات في وثيقتها، في حين لم يذكر المصدر في الوثائق الأخرى. وطلب إلى الأمانة أن تضع وثيقة موحدة دون بيان أو ذكر مصدر الاقتراحات، بحيث يمكن له إجراء المشاورات على الفور واعتماد التدابير المقبولة للجميع. واختتم كلمته قائلاً إنه على استعداد لبيان مصدر الاقتراحات إذا طلبت الوفود ذلك.

١٩٧- وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء قائلاً إنه يشعر بالدهشة لأن الاجتماع اختتم أعماله بعد إعداد ورقتين فقط للعمل، ولأنه ما زال يذكر مصدر الاقتراحات في إحدى هاتين الورقتين، ولأنه ورد ٦٦ اقتراحاً فيها. واختتم كلمته قائلاً إن الوفود لم تتوصل بعد إلى حل وسط، واقترح لذلك التوقف عن العمل فترة قصيرة لإتاحة الفرصة للمجموعات الإقليمية لمناقشة كيفية دفع العمل إلى الأمام.

١٩٨- وقال وفد الأرجنتين إنه يأمل ألا يكون وفد سويسرا الذي تحدث باسم المجموعة باء قد خلط بين روح التعاون وعدد الاقتراحات خطأ. وأضاف أنه على ثقة بأن وفد سويسرا لا يرى أن مستوى التعاون منخفض. وأوضح أن السبب في زيادة الاقتراحات يرجع إلى أنهم استندوا في عملهم إلى معيار مختلف، وإلى أنهم توصلوا إلى ٢٠ اقتراحاً غير أن عدد الاقتراحات ارتفع كثيراً عند الفصل بينها بصورة تفصيلية. ففيما يتعلق بمسألة نقل التكنولوجيا مثلاً، ارتفع عدد الاقتراحات إلى أحد عشر اقتراحاً. وذكر أنه كان بالإمكان إعداد قائمة أكثر إيجازاً لو وضعت من زاوية مختلفة، وأنه لا ينبغي بأي حال من الأحوال انتقاد طريقة العمل هذه لمجرد ارتفاع عدد الاقتراحات. وأضاف أن بإمكانه إعادة تشكيل القائمة، غير أن من شأن ذلك أن يصعب عمل الأمانة لأنه قد يكون من الصعب عليها تمييز اقتراحات كل مجموعة، واقترح لذلك اعتماد ترتيب منطقي آخر.

١٩٩- وقال وفد كوت ديفوار إن ٩٥٪ من الوثائق كانت متوفرة باللغة الانكليزية منذ بداية الاجتماع، وإنه كان من الصعب على الوفود الناطقة باللغة الفرنسية أن تتابع الأعمال وتسهم فيها بصورة ملائمة. وطلب لذلك ترجمة الوثائق المنشورة إلى الفرنسية.

٢٠٠- وقال رئيس الدورة إن المشكلة ترجع إلى ضيق الوقت وقلة الموارد، وإنه سيكفل توفير الوثائق ليس بالفرنسية والاسبانية والانكليزية فحسب، بل كذلك بالعربية والصينية والروسية التي هي أيضاً اللغات الرسمية للمنظمة. وأضاف أنه سيتم ذلك في وقت لاحق، وأن العمل في الاجتماع سيجري في المرحلة الأولى بالانكليزية التي هي أكثر اللغات شيوعاً.

٢٠١- وبناء على طلب الوفود، توقف العمل فترة قصيرة. وعند استئنافه، قال رئيس الدورة إن وفد الأرجنتين وافق على استبعاد أسماء المقترحين من قائمة الاقتراحات. وأضاف أنه سيطلب إلى الأمانة أن تضع قائمة موحدة بالاقتراحات دون ذكر أسماء المقترحين، وأن تلك القائمة ستكون أساساً للمشاورات.

٢٠٢- وقال وفد قيرغيزستان إن مجموعته شاركت في المناقشات بنشاط، وإنها وافقت على نظام العمل الذي اقترحه رئيس الدورة، والذي سيساعد على مواصلة مناقشة جدول أعمال التنمية.

٢٠٣- وتحدث وفد تايلند باسم مجموعة البلدان الآسيوية، فاعترف بأهمية الجهود التي بذلتها "مجموعة أصدقاء التنمية" وإسهامها في الاقتراحات المتعلقة بجدول أعمال التنمية. وأعرب عن تقديره للحل الوسط الذي تم التوصل إليه فيما يتعلق بمصدر الاقتراحات، وساند اقتراح رئيس الدورة.

٢٠٤- وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق، وقال إنه يؤيد الاقتراحات، وإن المهم هو كيف يمكن استخدام الفئات الحالية لتنظيم العمل. وأضاف أن الموعد الأخير لتقديم اقتراحات عملية جديدة كان حتى بداية تلك الدورة، وأنه لن تقبل الاقتراحات التي تقدم في موعد لاحق. وينبغي بطبيعة الحال تحليل تلك الاقتراحات خلال المشاورات غير الرسمية. وأعرب عن تقديره لوفد الأرجنتين الذي وافق على استبعاد أسماء المقترحين من قائمة الاقتراحات.

٢٠٥- وقال وفد سويسرا إن المجموعة باء تؤيد ما قاله وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق. وعبّر عن شكره لمجموعة أصدقاء التنمية على ما أظهرته من مرونة في المناقشات، وعلى عدم إصرارها على بيان مصدر اقتراحاتها. وأضاف أن المجموعة باء تود تحقيق نتائج ملموسة، وأنها ستواصل العمل بصورة بناءة. وذكر أن مشروع ملخص رئيس الدورة وقائمة الاقتراحات يصلحان تماماً للنظر في جدول أعمال التنمية. وطلب إلى رئيس الدورة أن يتأكد من أن

قائمة العمل الموحدة لا تشمل الاقتراحات المقدمة في نهاية اليوم الأول من الدورة الأولى للجنة المؤقتة.

٢٠٦- وتحدث وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وشكر رئيس الدورة على صياغة كل الاقتراحات المقدمة إلى الاجتماع بأسلوب عملي. وأضاف أنه اطلع على مشروع ملخص رئيس الدورة، ولاحظ أنه يشمل كل اقتراحاته. وعبّر عن تقديره لاقتراحات "مجموعة أصدقاء التنمية". وأشار إلى أن بعض المسائل يرجع تاريخها إلى الاجتماعات الحكومية الدولية السابقة. وأوضح أنه يود لذلك السبب عدم إغفال اقتراحات "مجموعة أصدقاء التنمية" أو التغاضي عن أية اقتراحات أخرى من أجل مواصلة العمل والتوصل إلى نتائج باهرة. وأيد فكرة إعداد قائمة موحدة، ووضع الاقتراحات المتكررة تحت عنوان واحد من أجل تبسيط إجراءات العمل.

٢٠٧- وقال رئيس الدورة إنه سيصيغ كل الاقتراحات، وإنه سيتأكد خلال المشاورات من وجود أية اقتراحات جديدة في القائمة. وأكد للوفود أن الوثيقة هي مجرد وثيقة عمل، وأنها ليست ملزمة لأحد. وأوضح أنه ستطرح أفكار جديدة بلا شك أثناء المشاورات، وأنه سيبذل قصارى جهده لتقديم توصيات ملموسة إلى الجمعية العامة.

٢٠٨- وقال وفد الأرجنتين إنه يود التعبير عن شكره للجميع على العمل المنجز طوال الأسبوع. وأضاف أن كلمات رئيس الدورة الأخيرة أوضحت أن المرفق سيكون أساساً للنقاش في الدورة الثانية للجنة المؤقتة، وأن المرفق أو الاقتراحات المتضمنة في المرفق قد تتغير إلى حد ما خلال المشاورات، وأنه قد تترتب على ذلك نسخة أكثر بساطة عن المرفق أو نسخة جديدة البنية. وأدرك بالتالي أن المرفق قد يتغير خلال المشاورات.

٢٠٩- وقال رئيس الدورة إن المرفق هو الوثيقة الرسمية الوحيدة التي توصلوا إلى إعدادها حتى تلك المرحلة. وأضاف أنه لا يتعهد أي وفد بإدخال أي تغيير عليه، وأنه سيجري تلخيص الاقتراح خلال المشاورات، وأنه إذا أفضت المشاورات إلى تقديم عدد قليل من الاقتراحات، فإن بإمكانهم العمل على ذلك الأساس.

٢١٠- وأعرب وفد الأردن عن تقديره لرئيس الدورة على اقتراحاته وإسهامه في التوصل إلى اتفاق في الآراء حول إعداد فئات واقتراحات مختلف المجموعات والبلدان. وأضاف أنه يود التعبير عن شكره أيضاً لأمانة الويبو على إعداد القائمة التي اشتملت على تلك الاقتراحات بالاستناد إلى الاتفاق الذي توصلت إليه الدول الأعضاء.

٢١١- وقال وفد باكستان إنه يود التعبير عن شكره أيضاً لرئيس الدورة على إشرافه على بحث القضايا المعقدة في الاجتماع. وأضاف أنه يوافق على المخطط العام للعمل، ويتطلع إلى مواصلة المشاورات ما بين الدورات. وأعرب عن أمله أن تواصل الوفود التمسك بروح التفاهم وموقفها الإيجابي، وتتمكن من التشاور حول الولاية التي كلفتها بها الجمعية العامة الأخيرة. ورأى أن بإمكان الوفود إدماج الاقتراحات المتماثلة في الوثيقة المعدة، وأن يكون بإمكان رئيس الدورة أن يجري مشاورات حقيقية من أجل إعداد وثيقة أساسية تحدد فيها على الأقل القواسم المشتركة.

٢١٢- وقال وفد الاتحاد الروسي إنه يشارك الوفود الأخرى التي أعربت عن شكرها لرئيس الدورة على مهارته في البحث عن اتفاق في الآراء. وأكد أنه يساند طريقة العمل التي اقترحها رئيس الدورة.

وأعرب عن اهتمامه بالمشاركة في المشاورات ما بين الدورات، وعن عزمه على العمل بروح بناءة خلال المشاورات وفي الدورة الختامية.

٢١٣- وقال وفد البرازيل إنه يود التعبير عن تقديره للجهود التي بذلها رئيس الدورة من أجل التوصل إلى نتيجة إيجابية خلال الاجتماع. وأوضح طريقة العمل الواجب اتباعها في المستقبل. وقال إنه إذا أصبح المرفق أساساً للمناقشات خلال الدورة المقبلة، فإنه ينبغي أن يكون شاملاً لكل اقتراحات الأطراف. ورأى أن إجراء المشاورات بين الدورتين يعني أن المشاورات ستكون شاملة لكل الاقتراحات، وستضم ممثلين عن جميع الوفود التي اقترحت إعداد جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. كما رأى أن المرفق الذي لم يطلع عليه بعد، والذي سيكون مجرد إضافة للقائمتين محل البحث، سيكون أساساً للمناقشات خلال الدورة الثانية للجنة المؤقتة. غير أنه لا ينبغي أن يمنع ذلك البلدان من تقديم اقتراحات تستند إلى المرفق، لأن من شأن تلك الاقتراحات أن تساعد الاجتماع على تقديم توصيات إلى الجمعية العامة، بل قد تترتب تلك الاقتراحات على المشاورات التي تجرى بين الدورتين.

٢١٤- وأوضح وفد سويسرا أنه ليس المقصود من الاجتماع تفسير الاقتراحات المهمة العديدة التي تم تسلمها.

٢١٥- وأعلن رئيس الدورة أنه تتوفر الآن وثيقة موحدة تتضمن مختلف اقتراحات الوفود، وأن الوثيقة لن تضر بما قد يحدث أثناء المشاورات غير الرسمية، ولن يكون بالإمكان الاستناد إليها لاتخاذ أي قرار. فالهيئة الوحيدة المسؤولة عن اتخاذ القرارات هي تلك التي ستجتمع في شهر يونيه/حزيران. وأضاف أنه تتوفر الآن وثيقة عمل، وأنه إذا توصلت المشاورات إلى اتفاق في الآراء، فإنه سيقترح وثيقة عمل جديدة في الدورة المقبلة. غير أن ذلك يعتبر افتراضاً في الوقت الراهن، وبإمكان الوفود وحدها أن تقرر أن يصبح ذلك الافتراض حقيقة واقعة. وقد يكون من السهل بطبيعة الحال القول بأن الوفود ستجتمع في ٢٦ يونيه/حزيران ٢٠٠٦، وبأنها ستنظر في وثيقة العمل وتناقشها. غير أنه يمكن القول بصورة أكثر واقعية أنها ستجري مجموعة من المشاورات بين الدورتين. وأعرب عن أمله أن تتوصل الوفود إلى اتفاق في الآراء حول وثيقة يرضى عنها الجميع. وأكد من جديد أنه سيستمر في إجراء المشاورات غير الرسمية بأكبر قدر من الشفافية.

٢١٦- وأعرب وفد كولومبيا عن مساندته لمنهج العمل الذي اقترحه رئيس الدورة. وأشار إلى أنه يتعين خلال المشاورات بين الدورتين بحث مسألة مهمة، هي تحديد كيفية بحث الاقتراحات في الدورة المقبلة. وأضاف في هذا الصدد أنه يتعين بحث الاقتراحات من حيث الجوهر قبل تقديم أي اقتراح إلى الجمعية العامة.

٢١٧- وأعرب وفد رومانيا عن مساندته للملاحظات التي أبداها وفد كولومبيا، واقتراح إجراء مشاورات بين الدورتين، واستعداده للمشاركة فيها. ورأى أنه لا يمكن الحكم مسبقاً على ما قد يحدث في نهاية تلك المشاورات. غير أنه من أجل التوصل إلى قائمة موحدة وعملية بالاقتراحات (التي قد تضم الاقتراحات القديمة والجديدة)، من المهم أن تتذكر الوفود القرار الذي اتخذته الجمعية العامة (وليس اللجنة الحالية) والذي استهدف عدم تقديم أية اقتراحات جديدة. ولذلك، أشار الوفد إلى أنه ينبغي تركيز الجهود في الفترة ما بين الدورتين على استخلاص ما تتضمنه الاقتراحات الحالية من مبادئ جوهرية بغية إعداد وثيقة عمل موحدة تتم مناقشتها في يونيه/حزيران.

البند السادس من جدول الأعمال: ملخص رئيس الدورة

٢١٨- قدم رئيس الدورة مشروع الملخص الذي أعده، والذي اعتمده الحاضرون بالإجماع.

البند السابع من جدول الأعمال: اختتام الدورة

٢١٩- اختتم الرئيس الدورة الأولى للجنة المؤقتة، وقال إن الدورة الثانية ستعقد في ٢٦ يونيه/حزيران ٢٠٠٦.

٢٢٠- ووافق الاجتماع على ملخص رئيس الدورة الذي يرد نصه فيما يلي:

"١ - كانت الجمعية العامة للويبو قد قرّرت، في دورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول - أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٥ "إنشاء لجنة مؤقتة للسير قدماً بأعمال الاجتماع الحكومي الدولي بغية الإسراع في المناقشات حول الاقتراحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية وإتمامها وإعداد تقرير وأية توصيات إلى الجمعية العامة في دورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦". وقرّرت أيضاً أن "تعقد اللجنة المؤقتة دورتين اثنتين تدوم كل واحدة منهما أسبوعاً واحداً، ويكون آخر أجل لتقديم اقتراحات جديدة هو اليوم الأول للدورة الأولى لتلك اللجنة". وعقدت اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية دورتها الأولى في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ فبراير/شباط ٢٠٠٦.

"٢ - واشترك في الدورة ثمان وتسعون دولة عضواً و٤٨ هيئة ممثلة بصفة مراقب.

"٣ - وقرّرت اللجنة المؤقتة قبول منظمتين غير حكوميتين وغير معتمدتين، على أساس مؤقت، وهما جمعية الثلاثية للتجارة وحقوق الإنسان والاقتصاد المنصف، وجمعية المؤلفين (Authors Guild) من غير أن يؤثر ذلك في صفتهما في اجتماعات الويبو المقبلة.

"٤ - وانتخبت اللجنة المؤقتة بالإجماع السفير ريغوبرتو غاوتو فيلمان، الممثل الدائم لباراغواي، رئيساً للاجتماع، والسفير مختار جومالييف، الممثل الدائم لقيرغيزستان، نائباً للرئيس.

"٥ - واعتمدت اللجنة المؤقتة مشروع جدول الأعمال كما ورد اقتراحه في الوثيقة PCDA/1/1 Prov.

"٦ - وبحثت اللجنة المؤقتة اقتراحاً من مجموعة البلدان الأفريقية بعنوان "الاقتراح الأفريقي من أجل إنشاء جدول أعمال للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بشأن التنمية (IIM/3/2 Rev.) وبحثت أيضاً اقتراحاً من شيلي (PCDA/1/2) واقتراحاً من كولومبيا (PCDA/1/3) واقتراحاً من الولايات المتحدة الأمريكية "بشأن وضع برنامج شراكات في الويبو: تطوير للقضايا المطروحة في الوثيقة IIM/1/2" (PCDA/1/4) واقتراحاً من الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وكوبا وإكوادور ومصر وإيران (جمهورية - الإسلامية) وكينيا وبيرو وسيراليون وجنوب أفريقيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وأوروغواي وفنزويلا، بعنوان "إنشاء جدول أعمال للويبو بشأن التنمية: إطار عمل من أجل تحقيق نتائج ملموسة وعملية على الأجل القريب والبعيد" (PCDA/1/5).

"٧ – وبعد مشاورات مع منسقي المجموعات الإقليمية والدول الأعضاء وتجمعاتها ممن تقدم باقتراحات "في شكل عملي"، أعد الرئيس مجموعة من الفئات لتتولى الدول الأعضاء وتجمعاتها الآنف ذكرها من تصنيفها على أنسب وجه. وترد تلك الفئات والاقتراحات في مرفق هذا الملخص. وسوف يكون المرفق أساس مناقشات الدورة الثانية للجنة المؤقتة المعتزم عقدها في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ يونيه/حزيران ٢٠٠٦.

"٨ – وأحاطت اللجنة المؤقتة علماً بأن مشروع تقرير الدورة الأولى سيحتوي على جميع المداخلات التي تمت أثناء الدورة الراهنة بالإضافة إلى ملخص الرئيس. وستتولى الأمانة إعداد مشروع التقرير وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء في موعد أقصاه ١٧ مارس/آذار ٢٠٠٦. وسيُتاح مشروع التقرير أيضاً في شكل إلكتروني على موقع الويبو على الإنترنت وسيُحال في ذلك الشكل إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية في الموعد نفسه. وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابياً إلى الأمانة في موعد أقصاه ٤ أبريل/نيسان ٢٠٠٦. وسيُتاح مشروع التقرير المعدل بعد ذلك في موعد أقصاه ٢٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٦ ويُطرح على اللجنة المؤقتة لتعتمده في بداية دورتها الثانية."

[يلي ذلك المرفقان]

ANNEX I

المرفق الأول

المقترحات المصنّفة في فئات
والمقدَّمة لأغراض جدول أعمال الويبو بشأن التنمية

ألف – المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات

١ – توجيه المساعدة التقنية نحو التنمية وبناءها على الطلب. بل وصبّها على موضوعات محددة وتضمينها أجلاً زمنياً لانتهائها.

٢ – تطوير قدرة المؤسسات الوطنية وتحسينها عبر تطوير أمضى لبنيانها الأساس ولمرافقها الأخرى بهدف رفع كفاءة مؤسسات الملكية الفكرية الوطنية وضمان توازن عادل بين حماية الملكية الفكرية وصيانة الصالح العام. وتوسيع هذه المساعدة التقنية لتشمل المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالملكية الفكرية.

٣ – تعزيز القدرة الوطنية على حماية أعمال الإبداع والابتكار والاختراع المحلّية، بغية تطوير البنيان الوطني العلمي والتقني.

٤ – مدّ الويبو بالمزيد من العون عبر تمويل المانحين لها، لكي تتمكن من الوفاء بالتزاماتها في مجال الأنشطة التقنية في أفريقيا.

٥ – تأسيس صندوق استئمان لدى الويبو لمنح المساعدات المالية المحددة للبلدان الأقل نمواً.

٦ – تطوير الاتفاقات ما بين الويبو وشركات القطاع الخاص، مما يتيح للمكاتب الوطنية في البلدان النامية قواعد البيانات المتخصصة في مجال البحث عن براءات الاختراع.

٧ – توسيع نطاق استشارات الويبو ومساعدتها التقنية اللتَين تمنحهما إلى الشركات الصغيرة أو المتوسطة وإلى القطاعات المعنية بالبحث العلمي وصناعة الثقافة.

٨ – توجيه الطلب إلى الويبو لمساعدة الدول الأعضاء في إعدادها لسياساتها الوطنية في حقل الملكية الفكرية.

٩ – تكثير الموارد المالية للمساعدة التقنية بغية ترويج ثقافة الملكية الفكرية مع التشديد على عملية تضمين مفهوم الملكية الفكرية في مختلف المراحل الدراسية.

١٠– تأسيس الويبو لصندوق مساهمات طوعية لتعزيز الاستثمار الحقوقي والتجاري والاقتصادي في حقوق الملكية الفكرية لدى البلدان النامية والأقل نمواً.

١١– مشروع قاعدة بيانات برنامج الويبو للشراكة: صياغة قاعدة بيانات لبرنامج الويبو للشراكة، تتوافر على الإنترنت لتسهيل انتفاع البلدان النامية الاستراتيجي بالملكية الفكرية. ويعمل المشروع عملاً

يعظّم أثر المساعدة لتنمية الملكية الفكرية عبر جمع كافّة أصحاب المصالح، وتلبية احتياجات التنمية المحددة في مجال حقوق الملكية الفكرية بالموجود من الموارد.

١٢- المنافسة في اقتصاد المعرفة: ينبغي على مكتب الويبو لشأن الشراكة (وشرحه مبيّن بالتفصيل تحت الفئة خامساً)، اعترافاً منه بأهمية المشاركة الكفي في "اقتصاد المعرفة" لفائدة التنمية الاقتصادية والثقافية، أن يعمل بقوة على استقطاب الشركاء لمساعدة البلدان على تحقيق الانتقال إلى اقتصاد المعرفة أو المنافسة فيه بكفاءة أكبر.

١٣- تطبيق المبادئ التوجيهية للمساعدة التقنية تطبيقاً يضمن من الأمور: (أ) الشفافية؛ (ب) الاستفادة خير فائدة من جوانب المرونة الموجودة في المعاهدات الدولية؛ (ج) تفصيل المساعدة على المقاس وبناءها علَى الطلب.

١٤- تصميم صفحة على الإنترنت تحوي المعلومات عن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وسائر المنظمات الدولية المعنية بها، بغية تحسين الشفافية، ويمكن مثلاً عرض طلبات المساعدة التقنية التي تطرحها الدول الأعضاء.

١٥- توفير المعلومات كافّةً عن كيفية تصميم برامج المساعدة التقنية وتسليمها ومبلغ كلفتها وتمويلها، وهوية المنتفعين بها وأسلوب تطبيقها فضلاً عن نتاج عمليات التقييم الخارجية والداخلية. ووضعها في متناول الجميع.

١٦- اعتماد لجنة البرامج والميزانية برامج وخطط متماسكة تستغرق عدة سنين وتهدف للتعاون بين الويبو والبلدان النامية التي تسعى وراء تعزيز مكاتبها الوطنية للملكية الفكرية، لتحسِّن أداء دورها كعنصر فاعل في سياسة التنمية الوطنية. وتهتدي هذه البرامج بالمبادئ والأهداف المعروضة في الوثيقة WO/GA/31/11.

١٧- أخذ تنوع مستويات التنمية في مختلف البلدان بعين الاعتبار لدى تصميم برامج المساعدة التقنية وتسليمها وتقييمها.

١٨- توسيع نطاق تغطية برامج المساعدة التقنية ليشمل ما يرتبط بالانتفاع بقانون التنافس وسياسته، علاجاً لانتهاكات الملكية الفكرية والممارسات التي تقيّد التجارة من غير وجه حق وتحول دون نقل التكنولوجيا ونشرها.

١٩- تقديم المساعدة التقنية المحايدة بطبيعة استشارية مبنية على الحاجات الفعلية والمفصح عنها. ولا ينبغي على المساعدة أن تفرّق بين المنتفعين بها أو بين القضايا اللازم علاجها، ولا أن تتحوّل إلى نظام مكافئة لدعم بعض المواقف في مفاوضات الويبو.

٢٠- تفصيل القوانين واللوائح التنفيذية على مقاس كل بلد والمستوى الذي يدركه من التنمية، وتصميمها لتستجيب تماماً إلى احتياجات المجتمعات المحددة ومشكلاتها. فالمساعدة يجب أن تتلاءم مع احتياجات أصحاب المصالح على اختلافهم في البلدان النامية والأقل نمواً، ولا يقتصر الأمر على مكاتب الملكية الفكرية وأصحاب الحق.

٢١- فصل وظائف أمانة الويبو الناظمة للقواعد والمعايير عن وظائف المساعدة التقنية.

٢٢- اعتماد مدوّنة أخلاق تنظم عمل موظفي المساعدة التقنية في الأمانة وخبراءها الاستشاريين.

٢٣- نشر لائحة الخبراء الاستشاريين في مجال المساعدة التقنية ووضعها في متناول الجميع.

٢٤- ضمان استقلال موظفي المساعدة التقنية في الويبو وخبراءها الاستشاريين استقلالاً كاملاً وتفادي أي تضاربٍ للمصالح وارد الحدوث.

٢٥- تقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية بناءً على طلبها، لتحقيق فهمٍ أفضل لأوجه التلامس بين حقوق الملكية الفكرية وسياسات التنافس.

٢٦- تطبيق أنشطة المساعدة القانونية-التقنية والتقنية، المقدّمة إلى البلدان النامية والأقل نمواً، لأحكام اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) التي تراعي التنمية، ومنها على سبيل المثال *المواد ٧ و٨ و٣٠ و٣١ و٤٠*، فضلاً عن قرارات التنمية اللاحقة، مثل إعلان الدوحة الوزاري عن اتفاق تريبس والصحة العامة.

٢٧- تعميم اتجاه التنمية ليسود أوجه نشاط مساعدة الويبو التقنية والموضوعية والحوار السائد فيها، ومن ضمن ذلك أسلوب تعامل المنظمة مع مسائل "الإنفاذ".

٢٨- بناء المساعدة التقنية على الطلب لتستجيب إلى احتياجات البلدان النامية والأقل نمواً وأهدافها السياسية العامة، وعدم الاكتفاء بمراعاة مصالح أصحاب الحق فقط، بل أخذ أصحاب المصالح المشروعة بالحسبان أيضاً.

٢٩- توجيه المساعدة التقنية نحو حسن تطبيق الأنظمة الوطنية لالتزاماتها الدولية بنهجٍ إداريٍّ قادرٍ على الاستمرار، والحرص على عدم استنزاف الموارد الوطنية الشحيحة التي يمكن توظيفُها باستثمارٍ أنجع في مجالات أخرى.

٣٠- حفاظ التعاون التقني على الكلفة الاجتماعية للملكية الفكرية في حدودها الدنيا.

٣١- تصميم مساعدة الويبو التشريعية لقوانين الملكية الفكرية الوطنية بصورةٍ تُؤاتي مستوى التنمية في كلّ بلدٍ وتستجيب تماماً لاحتياجات المجتمعات المحددة ومشكلاتها.

٣٢- تعزيز مناهج نموذجية لتطبيق الأحكام المعنية بممارسات الاحتكار في اتفاق التريبس.

باء - <u>وضع القواعد والمعايير وجوانب المرونة والسياسة العامة والملك العام</u>

١ - توجيه الطلب إلى الويبو لتحرّي جوانب المرونة في اتفاق التريبس وقرارات قمة الدوحة بهدف نصح البلدان النامية والأقل نمواً عن أمرس الطرق للحصول على ضرورتها من الغذاء والدواء، ولتطوير آلية تسهل لها اكتساب المعرفة والتكنولوجيا.

٢ - توجيه الطلب إلى الويبو لتعتمد صكاً ملزماً دولياً لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور في أقرب أجلٍ ممكن.

٣ - تطوير آليةٍ تسهل حصول البلدان النامية والأقل نمواً على المعرفة والتكنولوجيا.

٤ – صياغة إجراءات واعتمادها لتحسين مشاركة المجتمع المدني وسائر أصحاب المصالح في أنشطة الويبو المتصلة بنطاق عملهم ومصالحهم.

٥ – أفضل الممارسات للنمو الاقتصادي: تجميع "أفضل ممارسات" الدول الأعضاء ونشرها. وأفضل الممارسات هو ما احتضن تطوير الصناعات المبدعة، واجتذب الاستثمار الأجنبي وتقنياته المبنية، أقلّه جزئياً، على الدراسات الاستقصائية الوطنية الأولية من أجل التنمية الاقتصادية، وهي متناولة باستفاضة تحت الفئة رابعاً.

٦ – إمعان فهم أثر التزوير والقرصنة المجحف على التنمية الاقتصادية: العمل عبر لجنة الويبو الاستشارية المعنية بالإنفاذ على تحليل العلاقة ما بين تفاقم عمليات التزوير وقرصنة الملكية الفكرية، وبين نقل التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي.

٧ – تحرير المقترحات والنماذج لحماية محتويات الملك العام وتحديدها وتوفيرها.

٨ – أخذ حماية الملك العام في عين الاعتبار عند وضع الويبو للمعايير.

٩ – خلق مساحة لدى الويبو تتيح تحليل حوافز تعزيز النشاط المبدع والابتكار ونقل التكنولوجيا والنقاش حولها، سواء كانت إضافة إلى نظام الملكية الفكرية أو من ضمنه، ومنها على سبيل المثال ما يستجد من نماذج الاستغلال. ويتحقق هذا عبر واحدةٍ من الآليتين التاليتين:

"١" منتدًى إلكتروني تديره الويبو يتيح تبادل المعلومات والآراء. قد يطرح لفترة محدودة (سنة واحدة مثلاً) يصار إثرها إلى تلخيص المقترحات والنقاش في وثيقة. وإن امتثلت الرغبة والكمية اللازمة، تدرس إمكانية المتابعة ونحوها. ويمكن تصنيف الحوار في المنتدى تحت الأبواب التالية: الأدوات المتاحة ضمن نظام الملكية الفكرية (أي مثلاً نماذج المنفعة، وأنظمة الرخص المجانية والمفتوحة، وحقوق الإبداع التوفيقية)، وتلك المكمّلة لنظام الملكية الفكرية (وهنا مثلاً الدعم الحكومي، ومعاهدة الحصول على المعرفة، ومعاهدة البحث والتطوير في الطب).

"٢" إدراج هذه المسألة بنداً دائماً في جداول أعمال لجان الويبو.

١٠– اعتماد مبادئ توجيهية تساير التنمية في أنشطة وضع المعايير.

١١– طرح الحوار حول جدوى توسيع الضوابط أو تعديلها ومدى الرغبة بذلك قبل المباشرة بأي نشاطٍ لوضع المعايير، وخاصةً عن سبيل الجلسات العلنية.

١٢– ضمان توجيه الأعضاء للإجراءات وامتناع أمانة الويبو عن الاضطلاع بدورٍ فيها، عبر تبني المقترحات الخاصة ودعمها، وخاصّةً عند التفاوض على المعاهدات الدولية والمعايير.

١٣– اعتراف أنشطة وضع المعايير باختلاف مستويات التنمية التي تدركها الدول الأعضاء، وتعبيرها عن التوازن بين منافع أي مبادرة وبين كلفتها على البلدان النامية والأقل نمواً.

١٤– توخّي النهج المتوازن والشامل لوضع المعايير، مع التشديد على تصميم الضوابط والمعايير والتفاوض حولها إذ تتناول أهداف التنمية ومساورها وتتجه صوبها بكل جوانبها لخير البلدان النامية والأقل نمواً والمجتمع الدولي.

١٥- صون المعايير لمصالح المجتمع بمعناه الواسع، وليس فقط مصالح أصحاب الملكية الفكرية.

١٦- تعبير المعايير عن أولويات أعضاء الويبو كلهم، إن كانوا من البلدان المتقدمة أم النامية.

١٧- تطابق المعايير تطابقاً تاماً مع الصكوك الدولية الأخرى التي ترعى أهداف التنمية وترقى بها، ودعمها دعماً فاعلاً، وبالأخص صكوك حقوق الإنسان الدولية.

١٨- تضمين المعاهدات والمعايير أحكاماً تتناول بين ما تتناول من الأمور: (أ) الأهداف والمبادئ؛ (ب) ضمان التطبيق الوطني لضوابط الملكية الفكرية؛ (ج) مناهضة ممارسات الاحتكار واستغلال الحقوق الحصرية؛ (د) تعزيز نقل التكنولوجيا؛ (هـ) تمديد فترات التقيد بها؛ (و) إضفاء جوانب المرونة و"مجال وضع السياسات" على رسم الخطط العامة؛ (ز) الاستثناءات والقيود.

١٩- تضمين جميع المعاهدات والمعايير، إجرائيةً أم موضوعيةً كانت، أحكاماً تولي معاملةً خاصة ومتباينة للبلدان النامية والأقل نمواً.

٢٠- إتاحة أنشطة وضع المعايير مجالاً لوضع السياسات يلائم احتياجات البلدان النامية ومتطلباتها لتحقيق التنمية.

٢١- إسهام أنشطة وضع المعايير في تشخيص حقلٍ متماسكٍ للملك العام لدى كافة الدول الأعضاء في الويبو، ورعاية استمراره.

٢٢- تحرّي أنظمة رعاية الإبداع والابتكار ونقل التكنولوجيا من غير أنظمة الملكية الفكرية و/أو الأنظمة غير المقصية (على سبيل المثال تطوير البرمجيات المجانية ونماذج حقوق الإبداع التوفيقية).

٢٣- مراعاة استناد موضوعات المعايير ومجالاتها على المبادئ التوجيهية المرسومة بوضوح وعلى تقييم أثرها على التنمية.

٢٤- عقد معاهدة حول الحصول على المعرفة والتكنولوجيا.

٢٥- تطوير إطارٍ دولي للتعامل مع قضايا القانون الموضوعي التي تتناول ممارسات الترخيص الاحتكارية، وبالأخص منها ما يؤذي عملية نقل التكنولوجيا ونشرها ويقيّد التجارة.

٢٦- حماية مبادئ مراعاة التنمية وأوجه المرونة فيها المتضمنة في الاتفاقات الراهنة، مثل اتفاق التريبس، وتعزيزها.

٢٧- تعزيز النماذج المبنية على مشاريع التعاون المفتوحة لتطوير السلع العامة، وخير مثال على ذلك مشروع المورثات البشرية وبرمجيات المصدر المفتوح.

٢٨- رسم الأهداف والقضايا اللازم تناولها في كلّ معاهدة أو معيار بناءً على آراء أصحاب المصالح جميعاً، مع التشديد بصورةٍ خاصة على مشاركة المجموعات المدافعة عن الصالح العام.

جيم – نقل التكنولوجيا، وتكنولوجيا المعلومات والاتصال، والحصول على المعرفة

١ – تطوير المعايير والمناهج لانتقاء التكنولوجيات الأساسية، ورصد انتقال هـــذه التكنولوجيـــات وانتشارها وتسهيله بكلفةٍ متاحةٍ في متناول جميع البلدان النامية والأقل نمواً.

٢ – المساهمة إسهاماً فاعلاً في اعتماد الأمم كلٍّ على ذاتها، بما في ذلك تخفيف مفعـــول ضوابـــط براءات الاختراع في مجال التكنولوجيا عبر تسهيل الحصول على المعلومات المحمية ببراءات اختراع لدى الدول الأجنبية والتي تتعلق بالتكنولوجيا والموارد التقنية.

٣ – تأسيس هيئة جديدة لصياغة سياسات واستراتيجيات نقل التكنولوجيا كافة، وتنسيقها وتقييمها.

٤ – إعداد قائمة بالتكنولوجيات الأساسية والدرايات العملية والعمليات والنهج اللازمة لتلبيـــة أهـــم الاحتياجات التنموية عند البلدان الأفريقية، واستمرار العمل بها بالتعاون مع سائر المنظمات الحكوميـــة الدولية، وتوجيهها لحماية بيئة الإنسان والحيوان والنبات وحياتهم وصحتهم ولتعزيز التعليم وتحســـين الأمن الغذائي.

٥ – المضي بأي مبادرة تنوي تسهيل تطبيق الأحكام المتصلة بالتكنولوجيا في الاتفاقـــات متعـــددة الأطراف بشأن البيئة، لضمان مشاركة البلدان التي تصدر عنها الموارد البيولوجية والتقليدية والبيئيـــة الأخرى في عملية البحث والتطوير.

٦ – مطالبة الويبو توسيع نطاق نشاطها الموجّه لردم الهوّة الرقمية تماشياً مع مقررات مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات، خاصةً بالنظر إلى المقترحات الراهنة ضمن إطار جدول أعمال التنميـــة الذي ينبغي عليه أن يأخذ بالحسبان أهمية صندوق التضامن الرقمي.

٧ – إبداع السبل والوسائل المبتكرة، بما فيها من رعاية لنقـــل التكنولوجيـــا، لاســـتفادة الشـــركات الصغيرة أو المتوسطة استفادةً أكبر من جوانب المرونة التي توفرها الاتفاقات الدولية المعنية بها.

٨ – مطالبة البلدان المتقدمة تشجيع مؤسسات البحث العلمي لديها على تحسين تعاونها مع مؤسسات البحث والتطوير في البلدان النامية والأقل نمواً وتبادل المعلومات معها.

٩ – تسهيل الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية من تكنولوجيا المعلومات والاتصال تحقيقـــاً للنمـــو: إنشاء منتدًى لدى لجنة الويبو الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات لتركيز الحوار على أهمية الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية من تكنولوجيا المعلومات والاتصال ودورها في التنمية الاقتصادية والثقافيـــة، وإيلاء انتباه خاص لمساعدة الدول الأعضاء على تشخيص الاستراتيجيات العملية للانتفـــاع بالملكيـــة الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصال في سبيل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية.

١٠– اعتماد المبادئ التوجيهية المسايرة للتنمية في مجال نقل التكنولوجيا.

١١– استكشاف السياسات والمبادرات والإصلاحات اللازمة للحرص على حسن نقـــل التكنولوجيـــا ونشرها لمنفعة البلدان النامية.

١٢– اتخاذ الإجراءات المحددة للتأكد من نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية.

١٣- ضمّ الأحكام المتعلقة بالسلوك الاحتكاري وسوء استغلال الحقوق الحصرية من جانب أصحاب الحقوق في معاهدات الملكية الفكرية ومعاييرها.

١٤- تدارس ما يمكن للدول الصناعية اعتماده من السياسات والإجراءات الداعمة للملكية الفكرية في سبيل تعزيز نقل التكنولوجيا ونشرها في البلدان النامية.

١٥- تعزيز الإجراءات التي تتيح للبلدان مكافحة ممارسات الاحتكار المتصلة بالملكية الفكرية.

١٦- استنباط آلية تستخير وفقها البلدان المتأثرة بممارسات الاحتكار مساعدة سلطات البلدان المتقدمة عبر اتخاذها إجراءاتٍ الإنفاذ على الشركات التي تقع أو يقع مقرّها العام ضمن نطاق سلطتها القضائية.

١٧- فرض أجرٍ معيّن على طلبات براءات الاختراع عبر معاهدة التعاون بشأن البراءات، يرصد ريعه لتعزيز أنشطةً البحث والتطوير في البلدان النامية والأقل نمواً.

١٨- تأسيس لجنة دائمة لدى الويبو تعنى بنقل الملكية الفكرية والتكنولوجيا، وبرنامجٍ مكرّسٍ لهاتين المسألتين، وما تضمّانه من سياساتٍ للتنافس.

١٩- اعتماد التزاماتٍ كتلك الواردة في *المادة* ٦٦-٢ من اتفاق التريبس، وتوسيعها لفائدة البلدان النامية كافةً.

٢٠- إنشاء قناة وسيطة تعالج مشكلة اختلال تناظر المعلومات عند شاريّ التكنولوجيا وبائعيها في المداولات الخاصةً، إذ تتيح المعرفة عن برامج شراء التكنولوجيا الناجحة التي نفذتها الحكومات الوطنية ودون الوطنية في السابق.

٢١- مفاوضة اتفاق متعدد الأطراف يسمح للموقعين عليه أن يضعوا نتائج الأبحاث الممولة إجمالاً من قبل القطاع العام في نطاق الملك العام، أو أن يجدوا وسائل أخرى لمشاركة نفقات الانتفاع بها بكلفة متواضعة. والغاية من ذلك وضع آلية تزيد ضخ المعلومات التقنية دولياً، وخاصةً نحو البلدان الناميةً، عبر توسيع نطاق الملك العام للمعلومات العلمية والتكنولوجية، وتصون بوجه أخص الطابع العام للمعلومات التي يطوّرها القطاع العام ويموّلها من دون الإفراط في تقييد الحقوق الخاصة للتكنولوجيات التجارية.

دال - عمليات التقدير والتقييم ودراسات الأثر

١ - مطالبة الويبو تطوير آلية مراجعة وتقييم ناجعة، سنوية الأساس، لتقدير جدوى جميع أنشطتها الموجهة للتنمية.

٢ - اعتماد دراسة مستقلّة لأثر التنمية من ناحية المساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا ووضع المعايير على البلدان النامية والأقل نمواً.

٣ - إجراء دراسة في البلدان النامية والأقل نمواً حول ما يعترض حماية الملكية الفكرية في القطاع غير الرسمي، بغاية تصميم برامج إجرائية، بما في ذلك من تكلفة ومنفعة ملموستين لحماية الملكية الفكرية، نظراً لتوليدها للوظائف.

٤ – مطالبة الويبو إجراء دراساتٍ تظهر الأثر الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لانتفاع الدول الأعضاء بنظام الملكية الفكرية.

٥ – دراسات استقصائية وطنية أوّلية من أجل التنمية الاقتصادية: تقديم المساعدة عبر أمانة الويبو للدول الأعضاء التي تطلبها لإجراء دراسات استقصائية وطنية اقتصادية على مستوى القاعدة، ووضع نتائجها في متناول الدول الأعضاء الأخرى.

٦ – قياس مدى مساهمة الصناعات الوطنية المبدعة والمبتكرة: توسيع دليل الويبو إلى الدراسات الاستقصائية حول إسهام الصناعات القائمة على حق المؤلف في الاقتصاد ليضمّ الصناعات المبدعة القائمة على براءات الاختراع.

٧ – تنفيذ دراسات استقصائية اقتصادية عالمية للقطاعات المبدعة والمبتكرة: استكشاف جدوى إجراء الويبو لدراساتها الاستقصائية الاقتصادية الخاصة بها دوريّاً لدعم القطاعات المبدعة والمبتكرة بالمعلومات المفيدة.

٨ – جمع المعلومات عن عمليات قرصنة حقوق الملكية الفكرية والتزوير العالمية: تساعد أمانة الويبو في جمع المعلومات عن منسوب عمليات القرصنة والتزوير العالمية بهدف تعميم توافرها.

٩ – إمعان الويبو تحليلها لاعتباراتِ توفّر نطاقٍ ثريّ ومفتوح للملك العام، من تبعاتٍ ومنافع.

١٠– دراسة تقييم المستويات المناسبة للملكية الفكرية، لتحديد الروابط بينها وبين التنمية. ويمكن على سبيل المثال تفحص عدد محدود ولكن كافي التمثيل من البلدان، والمشاركة طوعية، لتحرّي مجالات محددة فيها من الملكية الفكرية مثل براءات الاختراع أو الاستثناءات والقيود وقدرة المؤسسات على إدارة نظام الملكية الفكرية، بما في ذلك من كلفة على الحكومة وعلى الأفراد (الكلفة في الناتج المحلي الإجمالي).

١١– تأسيس مكتب مستقل للتقييم والبحث (مكتب التقييم والبحث العالمي)، عبر عملية يوجهها الأعضاء)، يعنى بين ما يعنى به من الأمور بتقييم برامج الويبو وأنشطتها كافة وبإجراء "تقدير أثر التنمية" في أنشطة وضع المعايير والتعاون التقني.

١٢– تنفيذ دراسات "تقدير أثر التنمية" المستقلة والمبنية على الأدلة، فيما يتصل بأنشطة وضع المعايير التي يمكن لمكتب التقييم والبحث العالمي المقترح أن يعنى بها.

١٣– تجميع الأدلة الاختبارية وإجراء تحليل الكلفة والمنفعة الذي يراعي البدائل ضمن نظام الملكية الفكرية وخارجه، من بين سائر الأمور. ويألّف هذا المجهود أساس أنشطة وضع المعايير التي تدرك الأهداف المرجوة باحتكارٍ أدنى للمعرفة.

١٤– متابعة تقييم برامج الويبو وأنشطتها للمساعدة التقنية للتأكد من حسن كفاءتها.

١٥– وضع المؤشرات والسمات لتقييم المساعدة التقنية.

١٦– إنشاء آلية ترعاها الدول الأعضاء لتقييم أثر المعاهدات المعتمدة وكلفتها الفعليين تقييماً موضوعياً ومستمراً، وخاصةً لصالح البلدان النامية.

هاء – المسائل المؤسسية ومن ضمنها الولاية والإدارة

١ – مطالبة الويبو دعم البلدان الأفريقية، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية بذلك، لوضع الإطار القانوني والتنظيمي، بقدر ما هو لائق، لتحويل هجرة الدمغة إلى اكتساب لها.

٢ – مطالبة الويبو تكثيف تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة كافة، وبالأخص منها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأنكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وسائر المنظمات الدولية المعنية، وعلى وجه الخصوص منظمة التجارة العالمية لتعزيز التعاون والتنسيق تحقيقاً للكفاءة القصوى في تنفيذ برامج التنمية.

٣ – إحياء اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية.

٤ – مكتب الويبو لشأن الشراكة: تأسيس مكتب يرعى شؤون الشراكة ضمن أمانة الويبو، ويعمل به موظفو الويبو المكلفون بتقييم طلبات المساعدة التي تقدمها الدول الأعضاء فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية والتنمية ويجدون في البحث عن الشركاء لتمويل هذا النوع من المشاريع وتنفيذها.

٥ – جرد أنشطة الويبو التنموية: إعداد جردة كمية ونوعية لأنشطة الويبو التنموية الحالية بهدف بعيد المدى يرمي تطوير إفادةٍ بالسياسات الجوهرية والأهداف المرجوة في مجال أنشطة التعاونً والتنمية.

٦ – تعديل اتفاقية إنشاء الويبو وتحديثها لتتماشى مع مهمتها كوكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة.

٧ – اتخاذ الإجراءات التي تضمن مشاركة المجتمع المدني والمجموعات المدافعة عن المصالح العامة في أنشطة الويبو.

٨ – اعتماد معايير منظومة الأمم المتحدة في شأن قبول المنظمات غير الحكومية واعتمادها.

٩ – إبقاء مهمة لجنة الويبو الاستشارية المعنية بالإنفاذ ضمن حدود منتدًى لتبادل المعلومات حول الخبرات الوطنية، مع استبعاد أنشطة وضع المعايير. ويعالج جدول أعمالها أيضاً أفضل السبل لتطبيق كافة الأحكام المتعلقة باتفاق التريبس ومن ضمنها تلك التي تنص على استثناءات وقيود تطال الحقوق الممنوحة.

١٠– تعزيز طبيعة الويبو كمنظمة يوجهها أعضاؤها تنتمي إلى منظومة الأمم المتحدة. وهذا يتضمن من المبادئ وجوب عقد الاجتماعات في جنيف إن كانت رسمية أو غير رسمية أو تشاورية بين الأعضاء أو ينظمها المكتب الدولي بناء على طلب الدول الأعضاء، وسير مجرياتها بانفتاحٍ وشفافية وضمّها لجميع الدول الأعضاء المهتمة.

واو – مسائل أخرى

١ – تأليف مجموعة عمل تعنى بجدول أعمال التنمية لتعميق النقاش حول مسائل جدول أعمال التنمية وبرنامج عمل الويبو التي لم تكن متناولة في قرار الجمعية العامة في ٢٠٠٦.

٢ – اعتماد المعايير التي تلحظ العضوية في اللجنة الاستشارية المعنية بالسياسات واللجنة الاستشارية المعنية بقطاع الأعمال ووظائفهما إذ تقررهما الدول الأعضاء.

٣ – انتهاج إنفاذ الملكية الفكرية في إطار الاهتمامات الاجتماعية الأوسع والمساور المعنية بالتنمية، بما يتفق مع *المادة ٧* من اتفاق التريبس.

٤ – اعتماد إعلانٍ رفيع المستوى حول الملكية الفكرية والتنمية.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

ANNEX II

I. ÉTATS/STATES

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États)/
(in the alphabetical order of the names in French of the States)

AFGHANISTAN

Assad OMER, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ahmad KHALIL NASRI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Natalie Anastasia SUNKER (Ms.), Deputy Director, Intellectual Property: Policy and Legislation, Trade and Industry Department, Pretoria

Simon Z. QOBO, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ALGÉRIE/ALGERIA

Boualem SEDKI, ministre plénipotentiaire, Mission permanente, Genève

Boumédienne MAHI, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

ALLEMAGNE/GERMANY

Li-Feng SCHROCK, Senior Ministerial Counsellor, Trade Marks and Unfair Competition, Federal Ministry of Justice, Berlin

ARGENTINE/ARGENTINA

Alberto J. DUMONT, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Marta GABRIELONI (Sra.), Consejero, Misión Permanente, Ginebra

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Tegan BRINK (Ms.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

AUTRICHE/AUSTRIA

Johannes WERNER, Deputy Head, Department of International Relations, Austrian Patent Office, Vienna

Elisabeth SÜß (Ms.), Legal Department B, National Trademarks, Geographical Indications, International Relations, Austrian Patent Office, Vienna

Alois LEIDWEIN, Attaché, Permanent Mission, Geneva

Nicole ADLER (Ms.), Advisor, Permanent Mission, Geneva

AZERBAÏDJAN/AZERBAIJAN

Zahir HAJIYEV, Deputy Director, International Cooperation Department, State Agency for Standardization, Metrology and Patents, Baku

BANGLADESH

Toufiq ALI, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Muhammad Abdul QUADER, Deputy Secretary, Ministry of Industries, Dhaka

Mahbub-uz-ZAMAN, Minister, Permanent Mission, Geneva

Nayem Uddin AHMED, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

BARBADE/BARBADOS

Corlita BABB-SCHAEFER (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BELGIQUE/BELGIUM

Mélanie GUERREIRO RAMALHEIRA (Mlle), attaché, Ministère des affaires économiques, Bruxelles

Michel GEREBTZOFF, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

BÉNIN/BENIN

Yao AMOUSSOU, premier conseiller, Mission permanente, Genève

BOLIVIE/BOLIVIA

Mónica Idalid LAFUENTE ROJAS (Srta.), Tercer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

BOTSWANA

Tshepo MOGOTSI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BRÉSIL/BRAZIL

Marcos ALVES DE SOUZA, Deputy Manager, Copyright, Ministry of Culture, Brasilia

Cristiano Franco BERBERT, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Guilherme PATRIOTA, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ana Paula JUCÀ SILVA (Mme), déléguée, Ministère de la santé, Brasilia

Henrique CHOER MORAES, Secretary, Intellectual Property Division, Ministry of External Relations, Brasilia

Leopoldo NASCIMENTO COUTINHO, Directory for Institutional Partnerships and Technological Information, National Institute of Industrial Property, Rio de Janeiro

BULGARIE/BULGARIA

Petko DRAGANOV, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Dessislava PARUSHEVA (Miss), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

CANADA

Danielle BOUVET (Mrs.), Director, Copyright Policy Branch, Departement of Canadian Heritage, Ottawa

Michel PATENAUDE, Senior Policy Analyst, International Affairs, Canadian Intellectual Property Office, Department of Industry, Ottawa

Edith ST-HILAIRE (Mrs.), Deputy Director, Intellectual Property, Information and Technology Trade Policy Division (EBT), Ottawa

Sara WILSHAW (Mrs.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

CHILI/CHILE

M. Carolina BELMAR (Srta.), Jefe Deptartamento Propiedad Intelectual, Dirección General Relaciones Economicas Internacionales, Ministerio Relaciones Exteriores, Santiago de Chile

Maximiliano SANTA CRUZ, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

CHINE/CHINA

LIU Jian, Division Director, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

DUAN Yuping (Mrs.), Division Director, Copyright Administration Department, National Copyright Administration of China (NCAC), Beijing

XU Yong (Ms.), Deputy Division Director, Trademark Examination Department, Trademark Office of the State Administration for Commerce and Industry (TMO), Beijing

FU Cong, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ZHAO Yangling (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ZHANG Ze, Attaché, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE/COLOMBIA

Ricardo VELEZ BENEDETTI, Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

CONGO

Kellie-Shandra OGNIMBA (Mlle), Juriste, Mission permanente, Genève

CÔTE D'IVOIRE

Kouassi Michel ALLA, sous-directeur, Affaires juridiques, Ministère de la francophonie et de la culture, Abidjan

CROATIE/CROATIA

Gordan MARKOTIĆ, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Željko TOPIĆ, Director General, State Intellectual Property Office, Zagreb

Josip PERVAN, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

DANEMARK/DENMARK

Kaare STRUVE, Senior Legal Advisor, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Economic and Business Affairs, Taastrup

ÉGYPTE/EGYPT

Mohamed Sherif EL-ESKANDARANY, Vice-President, Academy of Science and Technology (ASRT), Cairo

Ragui EL-ETREBY, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Heba MOSTAFA (Miss), Third Secretary, Ministry of Foreign Affairs, Cairo

EL SALVADOR

Martha Evelyn MONJIVOR CORTEZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

ÉQUATEUR/ECUADOR

Juan Carlos FAIDUTTI ESTRADA, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Luis VAYAS VALDIVIESO, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

ESPAGNE/SPAIN

Javier MORENO RAMOS, Director, Departamento de Coordinación Jurídica y Relaciones Internacionales, Oficina Española de Patentes y Marcas, Ministerio de Industria, Turismo y Comercio, Madrid

Carmen DEL OLMO OCHOA (Sra.), Técnico Superior, Departamento de Coordinación Jurídica y Relaciones Internacionales, Oficina Española de Patentes y Marcas, Ministerio de Industria, Turismo y Comercio, Madrid

ÉTATS-UNIS D'AMERIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Michael S. SHAPIRO, Attorney-Advisor, Office of International Relations, . and Trademark Office, Alexandria, Virginia

Paul E. SALMON, Senior Counsel, Office of International Relations, . and Trademark Office, Alexandria, Virginia

Joyce WINCHEL NAMDE (Mrs.), Office of Technical Specialized Agencies, United States Department of State, Bureau of International Organizations, Washington, D.C.

ÉTHIOPIE/ETHIOPIA

Esayas GOTTA SEIFU, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

EX-RÉPUBLIQUE YOUGOSLAVE DE MACÉDOINE/THE FORMER YUGOSLAV REPUBLIC OF MACEDONIA

Dzemail ELJMAZI, Director, State Office of Industrial Property, Skopje

Irena JAKIMOVSKA (Mrs.), Head, Patent and Technology Watch Department, State Office of Industrial Property, Skopje

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Mikhail FALEEV, Director, International Cooperation Department, Federal Service for Intellectual Property, Patents and Trademarks (ROSPATENT), Moscow

Evgeny ZAGAYNOV, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Elena KULIKOVA (Ms.), Counsellor, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs, Moscow

Ilya GRIBKOV, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

FINLANDE/FINLAND

Sami SUNILA, Senior Government Secretary, Industries Department, Ministry of Trade and Industry, Helsinki

Riitta LARJA (Ms.), Coordinator of International and Legal Affairs, National Board of Patents and Registration of Finland, Helsinki

FRANCE

Marion DEHAIS (Mme), Sous-direction des affaires économiques, Direction des Nations Unies et des organisations internationales, Ministère des affaires étrangères, Paris

Gilles BARRIER, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

GABON

Malem TIDZANI, directeur général du Centre de propriété industrielle du Gabon (CEPIG), Ministère du commerce et de l'industrie, Libreville

GHANA

Kwame BAWUAH-EDUSEI, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ernest S. LOMOTEY, Minister-Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE/GREECE

Stella KYRIAKOU (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

GUINÉE-BISSAU/GUINEA-BISSAU

José DA CUNHA, directeur national du Patrimoine culturel, Secrétariat d'État à la culture, à la jeunesse et aux sports, Cabinet du secrétaire d'État, Bissau

Augusto Admir PAMPLONA GOMES FERNANDES, directeur de Cabinet du droit d'auteur, Secrétariat d'État à la culture, à la jeunesse et aux sports, Cabinet du secrétaire d'État, Bissau

HAÏTI/HAITI

Emmanuel DERIVOIS, Bureau haïtien du droit d'auteur (BHDA), Ministère de la culture et de la communication, Port-au-Prince

HONDURAS

Benjamín ZAPATA, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Javier MEJIA GUEVARA, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

HONGRIE/HUNGARY

Orsolya TÓTH (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

INDE/INDIA

Swashpawan SINGH, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mohinder S. GROVER, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Radhey Shyam JULANIYA, Joint Secretary, Department of Industrial Policy and Promotion, Ministry of Commerce and Industry, New Delhi

Nutan Kapoor MAHAWAR (Mrs), First Secretary (Economic), Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

Dian WIRENGJURIT, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Abdul Kadir JAILANI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Hekmatollah GHORBANI, Legal Counsellor, Permanent Mission, Geneva

IRAQ

Ahmed AL-NAKASH, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRLANDE/IRELAND

Jacob RAJAN, Head, Patents Section, Intellectual Property Unit, Dublin

ISRAËL/ISRAEL

Noa FURMAN (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Augusto MASSARI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAMAHIRIYA ARABE LIBYENNE/LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA

Nasser AL ZAROUG, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

Satoshi MORIYASU, Director, Multilateral Policy Office, International Affairs Division, General Administration Department, Japan Patent Office, Tokyo

Fumio ENOMOTO, Officer, International Affairs Division, General Administration Department, Japan Patent Office, Tokyo

Shintaro TAKAHARA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Shigechika TERAKADO, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JORDANIE/JORDAN

Mamoun Tharwat TALHOUNI, Director General, Department of the National Library, Ministry of Culture, Amman

Zain AL AWAMLEH (Mrs.), Head, Trademarks Registration Section, Ministry of Industry and Trade, Amman

Azzam ALAMEDDIN, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

KAZAKHSTAN

Irina NIKITINA (Mrs.), Head, Inventions and Utility Models Examination Department, National Institute of Intellectual Property, Almaty

KENYA

Joseph Mutuku MBEVA, Patent Examiner, Kenya Industrial Property Institute (KIPI), Ministry of Trade and Industry, Nairobi

KIRGHIZISTAN/KYRGYZSTAN

Muktar DJUMALIEV, Ambassador, Permanent Representative, Ambassador, Permanent Mission, Geneva

Muratbek AZYMBAKIEV, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

LESOTHO

Lebohang MOQHALI, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

LETTONIE/LATVIA

Janis KARKLINS, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Zigrīds AUMEISTERS, Director, Patent Office, Riga

LITUANIE/LITHUANIA

Rimvydas NAUJOKAS, Director, State Patent Bureau of the Republic of Lithuania, Vilnius

LUXEMBOURG

Christiane DALEIDEN DISTEFANO (Mme), représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

MADAGASCAR

Olgatte ABDOU (Mme), conseiller, Mission permanente, Genève

MALAISIE/MALAYSIA

Nur Mazian MAT TAHIR (Miss), Registration and Administration Officer, Intellectual Property Cooperation of Malaysia, Kuala Lumpur

Azwa Affendi BAKHTIAR, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Aruna RAMANATHAN, Assistant Secretary, Ministry of Domestic Trade and Consumer Affairs, Putrajaya

MALTE/MALTA

Saviour F. BORG, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Tony BONNICI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

MAROC/MOROCCO

Mohamed LOULICHKI, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

M'hamed SIDI EL KHIR, conseiller, Mission permanente, Genève

Nafissa BELCAID (Mme), chef, Département des brevets et des dessins et modèles industriels, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

MAURICE/MAURITIUS

Vishwakarmah MUNGUR, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

MEXIQUE/MEXICO

Jorge AMIGO CASTAÑEDA, Director General, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de Mexico

Alfredo RENDÓN ALGARA, Director General Adjunto, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de Mexico

Juan Manuel SÁNCHEZ, Tercer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

MOZAMBIQUE

Afonso Mario DA COSTA GETIMANE, Economist, Management Directorate, Industrial Property Institute (IPI), Ministry of Industry and Commerce, Maputo

MYANMAR

Nyunt SWE, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Moe Moe THWE (Miss), Deputy Director, Ministry of Science and Technology, Yangon

Khin Oo HLAING (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

NIGÉRIA/NIGERIA

Usman SARKI, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Maigari Gurama BUBA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

NORVÈGE/NORWAY

Debbie ROENNING (Ms.), Senior Legal Advisor, Legal and Political Affairs, Norwegian Patent Office, Oslo

OUZBÉKISTAN/UZBEKISTAN

Kholida AKHMEDOVA (Mrs.), Head, Department on Legal Matters and International Relations, Uzbek Republican Copyright Agency, Tashkent

PANAMA

Luz Celeste RÍOS DE DAVIS (Sra.), Directora General, Registro de la Propiedad Industrial del Ministerio de Comercio e Industrias (MICI), Ciudad de Panamá

Ivan VERGARA, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

PARAGUAY

Rigoberto GAUTO VIELMAN, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Roland A. DRIECE, Senior Advisor Intellectual Property Policy, Directorate-General for Innovation, Ministry of Economic Affairs, The Hague

Paul J. SCIARONE, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Barbara RIETBROEK (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Sabina VOOGD (Ms.), Senior Policy Advisor, Policy Coherence Unit, Ministry of Foreign Affairs, The Hague

PÉROU/PERU

Manuel RODRIGUEZ CUADROS, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Alejandro NEYRA, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES

Ireneo GALICIA, Deputy Director General, Intellectual Property Office, Makati City

Raly TEJADA, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE/POLAND

Sergiusz SIDOROWICZ, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

PORTUGAL

Nuno GONÇALVES, Director, Copyright Office, Ministry of Culture, Lisbon

Lígia Gata GONÇALVES (Mrs.), Patent Examiner, National Institute of Industrial Property (INPI), Lisbon

José Sérgio DE CALHEIROS DA GAMA, Legal Counsel, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

Joo-Ik PARK, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Gladys Josefina AQUINO (Srta.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE DU CONGO/DEMOCRATIC REPUBLIC OF THE CONGO

Antoine MINDUA KESIA-MBE, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Fidèle Khakessa SAMBASSI, ministre conseiller, Mission permanente, Genève

Sébastian MUTOMB MUJING, deuxième conseiller, Mission permanente, Genève

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Ştefan NOVAC, Director General, State Agency on Intellectual Property (AGEPI), Kishinev

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Lucie ZAMYKALOVA (Ms.), Patent Examiner, Chemistry and PCT Division, Patent Department, Industrial Property Office, Prague

ROUMANIE/ROMANIA

Doru Romulus COSTEA, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Alexandru Cristian STRENC, Deputy Director General, State Office for Inventions and Trademarks, Bucharest

Bogdan BORESCHIEVICI, Director, State Office for Inventions and Trademarks, Bucharest

Daniela Florentina BUTCA (Mrs.), Head, International Cooperation Bureau, State Office for Inventions and Trademarks, Bucharest

Gruia ZAMFIRESCU, Legal Advisor, Romanian Office for Copyright, Bucharest

Livia PUSCARAGIU (Ms.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Pierre OLIVIERE, Policy Advisor, Intellectual Property and Innovation Directorate, The Patent Office, Newport

Pamela TARIF (Mrs.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Silvano M. TOMASI, nonce apostolique, Mission permanente d'observation, Genève

Anne-Marie COLANDRÉA (Mme), attaché, Mission permanente d'observation, Genève

SERBIE-ET-MONTÉNÉGRO/SERBIA AND MONTENEGRO

Ivana MILOVANOVIC (Mrs.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

SINGAPOUR/SINGAPORE

KOONG Pai Ching (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

SOUDAN/SUDAN

Ihsan MUSTAFA ELAMIN (Mrs.), Senior Legal Advisor, Registrar General of Intellectual Property, Ministry of Justice, Khartoum

Mohamed Hassan KHAIR, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

SRI LANKA

Ratnayake Mudiyansalage Karunasingha RATNAYAKE, Secretary, Ministry of Trade, Commerce and Consumer Affairs, Colombo

A. Dayaratna SILVA, Minister, Permanent Mission, Geneva

SUÈDE/SWEDEN

Maria WESTMAN-CLÉMENT (Ms.), Special Advisor, Ministry of Justice, Stockholm

SUISSE/SWITZERLAND

Felix ADDOR, jurisconsulte et membre de la Direction, Institut fédéral de la propriété intellectuelle, Berne

Alexandra GRAZIOLI (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle, Berne

Roman KOLAKOVIC, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

THAÏLANDE/THAILAND

Supavadee CHOTIKAJAN (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

TUNISIE/TUNISIA

Samir LABIDI, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Elyes LAKHAL, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

Mokhtar HAMDI, sous-directeur, Direction de la propriété industrielle, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Tunis

TURQUIE/TURKEY

Füsun ATASAY (Miss), Division Director, International Affairs Department, Turkish Patent Institute, Ankara

UKRAINE

Tamara SHEVELEVA (Ms.), Adviser to the Chairman, Ukrainian Industrial Property Institute (UKRPATENT), Kyiv

Alexandr STASYUK, Senior Specialist, European Integration and International Cooperation Division, State Department of Intellectual Property, Kyiv

URUGUAY

Maria Cristina DARTAYETE BARREIRO (Sra.), Directora Nacional, Dirección Nacional de la Propiedad Industrial, Montevideo

Alejandra de BELLIS (Srta.), primer secretaria, Misión Permanente, Ginebra

YÉMEN/YEMEN

Abdulbasit AL BAKRI, Director, Trademark Deposit Administration, General Administration of Industrial Property Protection, Ministry of Industry and Commerce, Sana'a

Adel AL-BAKILI, Minister, Permanent Mission, Geneva

VENEZUELA

Alessandro PINTO DAMIANI, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

ZAMBIE/ZAMBIA

Mathias DAKA, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ngosa MAKASA (Miss), Senior Examiner, Patents and Companies Registration Office, Lusaka

ZIMBABWE

Richard CHIBUWE, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Francis MUNHUNDIRIPO, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

II. OBSERVATEUR/OBSERVER

PALESTINE

Osama MOHAMMED, Counsellor, Permanent Mission of Palestine, Geneva

III. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/ INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CONFÉRENCE DES NATIONS UNIES SUR LE COMMERCE ET LE DÉVELOPPEMENT (CNUCED)/UNITED NATIONS CONFERENCE ON TRADE AND DEVELOPMENT (UNCTAD)

Victor KONDE, Economic Affairs Officer, Geneva

ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR L'ALIMENTATION ET L'AGRICULTURE (FAO)/FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS (FAO)

Themba N. MASUKU, Director, FAO Liaison Office, Geneva

Panos KONANDREAS, Senior Liaison Officer, FAO Liaison Office, Geneva

Paul PAREDES-PORTELLA, Liaison Officer, FAO Liaison Office, Geneva

ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR L'ÉDUCATION, LA SCIENCE ET LA CULTURE (UNESCO)/UNITED NATIONS EDUCATIONAL, SCIENTIFIC AND CULTURAL ORGANIZATION (UNESCO)

Ingeborg BREINES (Ms.), Director, Representative, Liaison Office, Geneva

Jessica PAUTSCH (Miss), Intern, Geneva

ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR LE DÉVELOPPEMENT INDUSTRIEL (ONUDI)/UNITED NATIONS INDUSTRIAL DEVELOPMENT ORGANIZATION (UNIDO)

Víctor Manuel HINOJOSA-BARRAGÁN, Senior Liaison Officer, Geneva

ORGANISATION INTERNATIONALE DU TRAVAIL (OIT)/INTERNATIONAL LABOUR OFFICE (ILO)

Birgitte FEIRING (Ms.), International Labour Standards Department, Geneva

Francesca THORNBERRY (Ms.), International Labour Standards Department, Geneva

Chloé NAHUM CLAUDEL (Ms.), International Labour Standards Department, Geneva

Huseyin POLAT, Cooperative Branch, Geneva

Finn ANDERSEN, Cooperative Branch, Geneva

Leonie THEURKAUF (Ms.), Cooperative Branch, Geneva

COMMISSION DES COMMUNAUTÉS EUROPÉENNES (CCE)/COMMISSION OF THE EUROPEAN COMMUNITIES (CEC)

Luis FERRÃO, Principal Administrator, European Commission, Luxembourg

Jens GASTER, Principal Administrator, Directorate-General Internal Market and Services, Unit D.2 Industrial Property, European Commission, Brussels

OFFICE EUROPÉEN DES BREVETS (OEB)/EUROPEAN PATENT OFFICE (EPO)

Johan AMAND, Director, International Affairs, Munich

Barbara PICK (Miss), Expert, Munich

ORGANISATION INTERNATIONALE DE LA FRANCOPHONIE (OIF)

Sandra COULIBALY LEROY (Mme), chargée d'affaires a.i., représentant permanent adjoint, Genève

ORGANISATION EURASIENNE DES BREVETS (OEAB)/EURASIAN PATENT ORGANIZATION (EAPO)

Khabibullo FAYAZOV, Vice President, Moscow

ORGANISATION INTERNATIONALE DE POLICE CRIMINELLE (INTERPOL)/INTERNATIONAL CRIMINAL POLICE ORGANIZATION (INTERPOL)

Aline PLANÇON-LECADRE (Mlle), officier de police, Lyon

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Jayashree WATAL (Mrs.), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

Xiaoping WU (Mrs.), Legal Affairs Officer, Intellectual Property Division, Geneva

SOUTH CENTRE

Sisule F. MUSUNGU, Team Leader, Intellectual Property, Investment and Technology Transfer, Geneva

Ermias Tekeste BIADGLENG, Project Officer, Intellectual Property and Investment, Geneva

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Khadija Rachida MASRI (Mrs.), Permanent Observer, Permanent Delegation, Geneva

Sivaramen PALAYATHAN, Minister Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

IV. ORGANISATIONS INTERNATIONALES NON GOUVERNEMENTALES/ INTERNATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

3-D > Trade - Human Rights - Equitable Economy (3D)
Carolyn DEERE (Ms.) (Acting Director, Geneva); Davinia OVETT (Ms.) (Programme Coordinator, Geneva)

Association littéraire et artistique internationale (ALAI)
Victor NABHAN (Président, Lausanne)

Bureau international des sociétés gérant les droits d'enregistrement et de reproduction mécanique (BIEM)/International Bureau of Societies Administering the Rights of Mechanical Recording and Reproduction (BIEM)
Willem A. WANROOIJ (Personal Assistant Official, Amsterdam)

Central and Eastern European Copyright Alliance (CEECA)
Mihály FICSOR (Chairman, Budapest)

Centre d'études internationales de la propriété industrielle (CEIPI)/Centre for International Industrial Property Studies (CEIPI)
François CURCHOD (représentant permanent auprès de l'OMPI, professeur associé à l'Université Robert Schuman de Strasbourg, Genolier)

Centre pour le droit international de l'environnement (CIEL)/Centre for International Environment Law (CIEL)
Maria Julia OLIVA (Ms.) (Director, Project on Intellectual Property and Sustainable Development, Geneva); François MEIENBERG (Law Fellow, Geneva); Marcia ARIBELA PEREIRA (Ms.) (Law Fellow, Geneva); Palesa THLAPI GUYE (Ms.) (Law Fellow, Geneva); Marcia Aribela DE LIMA GOME PEREIRA (Miss) (Intern Fellow, Geneva)

Chambre de commerce internationale (CCI)/International Chamber of Commerce (ICC)
Thaddeus J. BURNS (Senior Corporate IP Counsel-Europe, General Electric Europe NV, Brussels); Ivan HJERTMAN (European Patent Attorney, IP Interface AB, Stockholm); Peter Dirk SIEMSEN (Senior Partner, Dannemann, Siemsen, Bilger & Ipanema Moreira, Rio de Janeiro); Daphne YONG-D'HERVÉ (Ms.) (Senior Policy Manager, Intellectual Property and Competition, International Chamber of Commerce (ICC), Paris); Sandra LEIS (Ms.) (Lawyer, Rio de Janeiro)

Civil Society Coalition (CSC)
Thiru BALASUBRAMANIAM (Representative, Geneva); Viviana MUÑOZ TELLEZ (Miss) (Fellow, Geneva); John MITCHELL (Representative, Geneva);

Comité consultatif mondial des amis (CCMA)/Friends World Committee for Consultation (FWCC)
Nicholas TYABJI (Program Assistant, Geneva); Martin WATSON (Representative, Geneva)

Confédération internationale des sociétés d'auteurs et compositeurs (CISAC)/International Confederation of Societies of Authors and Composers (CISAC)
Willem A. Q. WANROOIJ (Director, Strategy and Development (Buma/Stemra), Amstelveen, Netherlands); David UWEMEDIMO (Director, Legal Affairs, Paris)

CropLife International
Javier FERNANDEZ (Intellectual Property and Trade Affairs Manager, Brussels); William GRAHAM (Chairman of Intellectual Property Teams, Brussels)

eIFL
Teresa HACKETT (Ms.) (Project Manager eIFL-IP, Electronic Information for Libraries (eIFL))

Electronic Frontier Foundation (EFF)
Gwen HINZE (International Affairs Director, San Francisco, California)

European Digital Rights (EDRI)
Volker GRASSMUCK (Delegate, Berlin)

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)
Eric NOEHRENBERG (Director, International Trade and Market Issues, Geneva); Lucy AKELLO-ELOTU (Miss) (Research Analyst, International Trade and Market Issues, Geneva); Douglas HAWKINS (Director, International Trade Relations, Wyeth Pharmaceuticals,US); Alain AUMONIER (Solidarity Mission "Access to Medicines" Relations with International Organizations, Sanofi-Aventis); Boris AZAIS (Director, External Affairs, Centre for European Government Affairs, Merck Sharp&Dohme Europe, Brussels)

Fédération internationale de l'industrie phonographique (IFPI)/International Federation of the Phonographic Industry (IFPI)
Shira PERLMUTTER (Ms.) (Executive Vice-President, Global Legal Policy, London)

Fédération internationale de la vidéo (IVF)/International Video Federation (IVF)
Laurence DJOLAKIAN (Ms.) (Legal Advisor, Brussels); Theodore SHAPIRO (Legal Advisor, Brussels)

Fédération internationale des associations de bibliothécaires et des bibliothèques (FIAB)/ International Federation of Library Associations and Institutions (IFLA)
Winston TABB (Dean of University Libraries, John Hopkins University, Baltimore); Barbara STRATTON (Ms.) (Senior Advisor, Copyright, Chartered Institute of Library and Information Professionals (CILIP), London)

Fédération internationale des associations de producteurs de films (FIAPF)/International Federation of Film Producers Associations (FIAPF)
Valérie LÉPINE-KARNIK (Mme) (directrice générale, Paris); Bertrand MOULLIER (conseiller, Paris); Akim MOGAJI (Creative Director, BBC World Service, London); John AKOMFRAH (Film Director, Smoking Dogs Films, London)

Fédération internationale des musiciens (FIM)/International Federation of Musicians (FIM)
Thomas DAYAN (secrétaire général adjoint, Paris)

Free Software Foundation Europe (FSF Europe)
Georg C.F. GREVE (President, Hamburg); Karsten GERLOFF (Office, Hamburg, Germany); Giacomo PODERI (Advisor, Hamburg)

Fundaçáo Getulio Vargas (FGV)
Ronaldo LEMOS (Director, Rio de Janeiro); Pedro DE PARANAGUA MONIZ (Project Lead, Assistant Professor, Center for Technology and Society (CTS), Brazil)

Institute for Policy Innovation (IPI)
Tom GIOVANETTI (President, Texas)

International Centre for Trade and Sustainable Development (ICTSD)
David VIVAS EUGUI (Programme Manager, IPRs, Geneva); Johanna Andrea VON BRAUN (Ms.) (Programme Officer, IPRs, Geneva); Preeti RAMDASI (Programme Assistant, IPRs, Geneva)

International Federation of Reproduction Rights Organizations (IFRRO)
Olav STOKKMO (Secretary General, Brussels)

International Policy Network (IPN)
Alec VAN GELDER (Research Fellow, London)

International Trademark Association (INTA)
Bruno MACHADO (Geneva Representative)

IP Justice
Robin D. GROSS (Ms.) (Executive Director, San Francisco); Petra Brigitte BUHR (Miss) (Intern, San Francisco)

Médecins sans frontières (MSF)
Ellen ‘t HOEN (Ms.) (Director, Policy Advocacy and Research, Campaign for Access to Essential Medicines, Paris); Pascale BOULET (Ms.) (Legal Advisor, Campaign for Access to Essential Medicines, Paris)

The Authors Guild, Inc.
Paul AIKEN (Executive Director, New York)

The European Law Students’ Association (ELSA)
Gian Carli STÄUBLI (Head of Delegation, Bern); Ebru GUNAYDI (London); Erik HAHN (Germany); Eleonora PECORA (Observer, Italy); Giuseppe PINELLI (Observer, Italy); Alexander RETTIG (Germany)

Third World Network (TWN)
Martin K.P. KHOR (Director, Penang, Malaysia); Sangeeta SHASHIKANT (Miss) (Researcher, Geneva)

Union for the Public Domain (UPD)
Judit RIUS SANJUAN (Ms.) (Representative)

Union internationale des éditeurs (UIE)/International Publishers Association (IPA)
Jens BAMMEL (Secretary General, Geneva); Antje SORENSEN (Mrs.) (Legal Counsel, Geneva); Juliana PETRESCU (Ms.) (IPA Delegate, Geneva)

V. ORGANISATIONS NATIONALES NON GOUVERNEMENTALES/ NATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Intellectual Property Left (IPLeft)
HeeSeob NAM (Chair person, Seoul); Chun Eung HWI (Representative, Seoul)

VI. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair:	Rigoberto GAUTO VIELMAN (Paraguay)
Vice-Président/Vice Chair:	Muktar DJUMALIEV (Kirghizistan/Kyrgyzstan)

VII. SECRÉTARIAT DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/ SECRETARIAT OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Geoffrey Sau Kuk YU, vice-directeur général/Deputy Director General

Sherif SAADALLAH, directeur exécutif, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Executive Director, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

Edward KWAKWA, conseiller juridique/Legal Counsel

Pushpendra RAI, directeur par intérim, Division de la propriété intellectuelle et du développement économique, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Acting Director, Intellectual Property and Economic Development Division, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

Paul REGIS, Administrateur adjoint de programme, Division de la propriété intellectuelle et du développement économique, Bureau de l'utilisation stratégique de la propriété intellectuelle pour le développement/Assistant Program Officer, Intellectual Property and Economic Development Division, Office of Strategic Use of Intellectual Property for Development

[End of Annex II and of document]